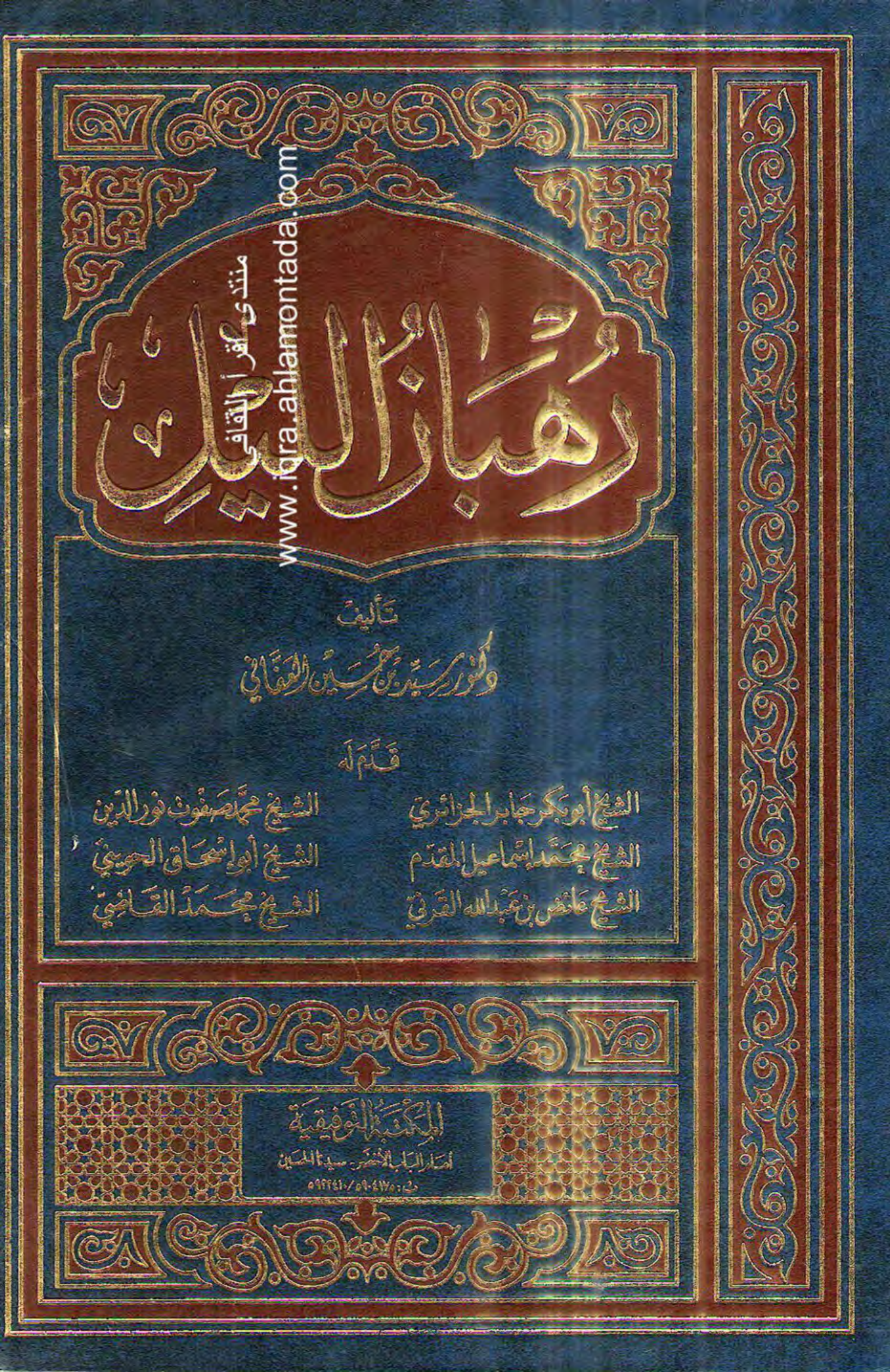

رهبان الليل
تأليف
دكتور سيد بن حسين العفاني
قدم له
الشيخ أبو بكر جابر الجزائري
الشيخ محمد إسماعيل المقدم
الشيخ عائض بن عبد الله القرني
الشيخ محمد صفوت نور الدين
الشيخ أبو إسحاق الحويني
الشيخ محمد القاضي
المكتبة التوفيقية
أمام الباب الأخضر - سيدنا الحسين
ت: ٥٩٠٤١٧٥ / ٥٩٢٢٤١٠
www.iqra.ahlamontada.com
منتدى اقرأ الثقافي



رُهبانُ الليل

تأليف

دكتور سَيِّد بن حسَين العفاني

قدم لهُ

الشيخ أبو بكر جابر الجزائري	الشيخ محمد صفوت نور الدين
الشيخ محمد إسماعيل المقدم	الشيخ أبو إسحاق الحويني
الشيخ عائض بن عبد الله القرني	الشيخ محمد القاضي

المجلد الثالث

الناشر

مكتبة معاذ بن جبل

جوال: ٠١٢٣٤٣٩١٦٨

بني سويف ت: ٣١٧٣٤٤/ ٠٨٢



العِوضُ عن قيام الليل

العِوضُ عن قيـــــام الليل

مطالعة العلم أولى من القيـــــام:

مرّ بك أن الاشتغال بالنافلة من العلم وحفظ ما زاد على الفاتحة من القرآن أولى من الاشتغال بالنافلة من العبادة فراجعه.

الجهاد والرباط في سبيل اللَّه عز وجل:

قال أحمد بن حنبل: «لا أعلم شيئًا من الفرائض أفضل من الجهاد»، وذكر أكثر الحنابلة: ثم العلم، ثم الصلاة قال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ١):

«الجهاد أفضل الأعمال المتطوع بها، والصلاة أفضل تطوع بدني محض.

وقال الشيخ تقي الدين: استيعاب عشر ذي الحجة بالعبادة ليلاً ونهارًا أفضل من جهاد لم تذهب فيه نفسه وماله».

*عن أبي هريرة ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**مثل المجاهد في سبيل اللَّه كمثل الصائم القائم القانت بآيات اللَّه، لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل اللَّه**» (١)

*وعن أبي هريرة ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: مرّ رجل من أصحاب رسول اللَّه ﷺ بشعب فيه عيينة من ماء عذبة، فأعجبته، فقال: لو اعتزلت الناس، فأقمت في هذا الشعب. فذكر ذلك لرسول اللَّه ﷺ

---

(١) متفق عليه.

فقال: « **لا تفعل، فإن مقام أحدكم في سبيل اللَّه أفضل من صلاته سبعين عامًا، ألا تحبون أن يغفر اللَّه لكم ويدخلكم الجنة، اغزوا في سبيل اللَّه، من قاتل في سبيل اللَّه فُواقَ ناقة وجبت له الجنة**» (١).

* عن أبي هريرة - رضي اللَّه عنه - قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**موقف ساعة في سبيل اللَّه خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود**» (٢).

* وعن سلمان الفارسي قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**رباط يوم وليلة في سبيل اللَّه، خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله وأُجري عليه رزقه، وأمن الفتّان**» (٣).

* وقال رسول اللَّه ﷺ: «**رباط يوم في سبيل اللَّه أفضل من قيام رجل وصيامه في أهله شهرًا**» (٤).

* وقال رسول اللَّه ﷺ: «**لقيام رجل في سبيل اللَّه ساعة أفضل من عبادة ستين سنة**» (٥).

* بعث عبد اللَّه بن المبارك إلى أخيه الفضيل بن عياض وكان مجاورًا بالحرم، وعبد اللَّه بن المبارك في الغزو:

يا عابد الحرمين لو أبصرتنا ... لعلمت أنك بالعبادة تلعب

---

(١) رواه الترمذي، وإسناده حسن: حسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» رقم (٣٨٣٠).

(٢) **حديث صحيح**: انظر: «صحيح الجامع» رقم (١٠٦٨).

(٣) رواه مسلم.

(٤) **صحيح**: انظر: «صحيح الجامع» رقم (١٨٦٦).

(٥) **صحيح**: رواه أحمد في «مسنده» والترمذي، والحاكم في «مستدركه» عن أبي هريرة وأحمد في «مسنده» عن أبي أمامة، والخطيب عن عمران بن حصين، والدارمي، والحاكم، وابن عساكر، عن عمران انظر: «صحيح الجامع» رقم (٥٠٢٧).

من كان يخضب خده بدموعه ... فنحورنا بدمائنا تتخضب

ريح العبير لكم ونحن عبيرنا ... وهج السنابك والغبار الأطيب

ولقد أتانا من مقال نبينا ... قول صحيح صادق لا يكذب

لا يستوي غبار خيل اللَّه في ... أنف امرئ ودخان نار تلهب

هذا كتاب اللَّه ينطق بيننا ... ليس الشهيد بميت لا يكذب

فبكى الفضيل وقال: «صدق أبو عبد الرحمن ونصح» ا. هـ.

ذكر اللَّه تبارك وتعالى:

قال رسول اللَّه ﷺ: **«من ضن بالمال أن ينفقه، وبالليل أن يكابده، فعليه بسبحان اللَّه وبحمده»**[1].

صلاة العشاء والفجر في جماعة:

قال رسول اللَّه ﷺ: **«من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف ليلة، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله»**[2].

وقال ﷺ: **«من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة، ومَنْ صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة»**[3].

---

(١) صحيح: رواه أبو نعيم في «المعرفة» عن عبد اللَّه بن خبيب، والبخاري في «الأدب» عن مسعود. وكذا الطبراني في «الكبير» عن مسعود، وعن أبي أمامة. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٦٢٥٣).

(٢) رواه مسلم، وأحمد في «مسنده» عن عثمان.

(٣) صحيح: رواه أبو داود، والترمذي عن عثمان وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٦٤)، و«صحيح الجامع» رقم (٦٢١٨).

حسن الخلق:

* عن عائشة - رضي اللَّه عنها - قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجات قائم الليل صائم النهار»[١].

وعنها - رضي اللَّه عنها - قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «إن الرجل ليدرك بحسن الخلق درجة القائم الصائم»[٢].

وعن أبي أمامة - رضي اللَّه عنه - عن رسول اللَّه ﷺ: «إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الظامئ بالهواجر»[٣].

بر الوالدين:

فهو أفضل القربات بعد توحيد اللَّه عز وجل.

قال محمد بن المنكدر: بت أغمز رجل أمي، وبات أخي عمر يصلي وما يسرني أن ليلتي بليلته[٤]!.

* * *

(١) **حديث صحيح**: رواه أحمد في «مسنده» والحاكم في «المستدرك» عن عائشة، وأبو داود، وابن حبان في «صحيحه»، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (١٦١٦)، و«الصحيحة» رقم (٧٩٥).

(٢) **صحيح**: رواه أبو داود، وابن حبان في «صحيحه»، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (١٩٢٨)، و«تخريج المشكاة» (٥٠٨٢).

(٣) **حسن**: رواه الطبراني في «الكبير» عن أبي أمامة وحسنه الألباني انظر: «صحيح الجامع» رقم (١٦١٧)، و«الصحيحة» رقم (٧٩٤).

(٤) «التبصرة» لابن الجوزي (ج١ ص١٨٨).

صلاة ثنتي عشرة ركعة بالنهار وصلاة الضحى.

الكد والإنفاق على العيال:

كتب إبراهيم بن أدهم إلى عباد بن كثير بمكة: اجعل طوافك وحجك وسعيك كنومة غاز في سبيل اللَّه فكتب إليه عباد بن كثير: اجعل رباطك وحرسك وغزوك كنومة كادٍ على عياله من حِلِّه»[١].

طيب المطعم والورع وأكل الحلال:

قال أبو نعيم في «الحلية» (٧/٣٧٨)، (٨/١٣، ١٩، ٣١):

«قال ابن أدهم: إن الصائم القائم المصلي الحاج المعتمر الغازي من أغنى نفسه عن الناس. وكتب إبراهيم بن أدهم إلى عباد بن كثير بمكة: «اجعل طوافك وحجك وسعيك كنومة غاز في سبيل اللَّه» فكتب إليه عباد بن كثير: (اجعل رباطك وحرسك وغزوك كنومة كادٍ على عياله من حله)، (قال يعقوب بن المغيرة: كنا مع إبراهيم بن أدهم في الحصاد في شهر رمضان فقيل له: يا أبا إسحاق لو دخلت بنا إلى المدينة فتصوم العشر الأواخر بالمدينة لعلنا ندرك ليلة القدر فقال: «أقيموا ههنا، وأجيدوا العمل ولكم بكل ليلة ليلة القدر».

وقال أيضًا: «أطب مطعمك ولا عليك أن لا تقوم الليل وتصوم النهار».

* * *

(١) «الحلية» لأبي نعيم (ج٨ ص١٩).



الفوائد ترد
في
ظلم الليل

«رأيت الفوائد ترد في ظلم الليل»

السّري السقطي

الفوائد ترد في ظلم الليل

طوبى للمتهجدين بالليل: ... أولئك الذين يرثون النور الدائم من أجل أنهم قاموا في ظلمة الليل فمشوا على أرجلهم، والتمسوا بأيديهم مساجدهم في بيوتهم، يتضرعون في سواد الليل إلى ربهم، زرعوا في مساجدهم، وكان سقي زرعهم دموع أعينهم، حتى أنبتوا وأدركوا الحصاد ليوم فقرهم، فوجدوا عاقبة ذلك قلوبهم عند ربهم معلقة، وأجسادهم في الدنيا منتصبة، قد غلبهم النوم فخرّوا على وجوههم لما رهبوا منه، يرجون رحمته ويخافون عذابه.

* قال كعب: إن الملائكة ينظرون من السماء إلى الذين يصلون بالليل في بيوتهم، كما تنظرون أنتم إلى نجوم السماء[1].

* وقال يزيد الرقاشي: بطول التهجد تقرّ عيون العابدين، وبطول الظمأ تفرح قلوبهم عند لقاء اللَّه عز وجل[2]

يقول أحدهم: منذ أربعين سنة ما أحزنني إلاّ طلوع الفجر.

ما ودّع الليل إلا عَادَ يَصْحَبُهُ ... كأنما الليل ملءُ البيدِ والحَضَرِ

ويقول أحدهم:

يارقّــة الإيمــان تدفــع همّتي ... وتشــد من خطــوى إلى أفراحي

ما بيــن آيــات تلــوتُ حروفها ... نــورًا يمـوج على رُبَى أوْ ســاحِ

أو بين ركعـات جمعت بها الدجى ... ونشــرته فجـرًا ونــورَ صبــاحِ

---

(١) «صفة الصفوة» لابن الجوزي (٥/ ١٧٤)، و«كتاب التهجد» لابن أبي الدنيا ص(٤٠٧).

(٢) «مختصر قيام الليل» ص(٥٤)، و«كتاب التهجد» لابن أبي الدنيا ص(١٣٣).

عطايا المنّان الودود لرجال الليل.. أهل القرآن والسجود:

وقفة مع قيام الليل والتهجد وفوائده الثّرة وما أحيلاها وأحلاهُ.. نجمع فيها ما تفرّق ونلخص فيها ما أسهبنا الكلام فيه:

(١) قيام الليل مدرسة الإخلاص:

قال قتادة: «كان يُقال قلما سهر الليل منافق»... وكيف يخفى الليل بدرًا ساطعًا.

(٢) قيام الليل صلاة والصلاة رأس العبادة:

«الصلاة خير موضوع»[١] هكذا قال نبينا ﷺ.

قال عمرو بن دينار: «الصلاة رأس العبادة»[٢].

* وصلاة الليل مقبولة وعدالله على لسان نبيه ﷺ: «فإن توضأ وصلّى قُبلت صلاته».. والقبول قدر زائد على الصحة.. ولهذا قال الحسن: وددتُ أني أعلم أن اللَّه قِبل لي سجدة واحدة.

* وقال ابن مسعود ـ رضي اللَّه عنه ـ: «فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية»[٣].

* وعن يعلى بن عطاء عن عمته سلمى قالت: قال لي عمرو بن العاص: «يا سلمى، ركعة بالليل خير من عشر بالنهار»[٤].

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) «التهجد» لابن أبي الدنيا ص(١٣١ ـ ١٣٢).
(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن المبارك في «الزهد» ص(٨)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣/٤٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/٧٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، وأبو نعيم في «الحلية».
(٤) ابن حبان في «الثقات» (٤/٣٥٣)، و«مختصر قيام الليل» ص(٥٠).

(٣) قيام الليل شرف المؤمن:

لقوله ﷺ: « **واعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل...**».

قال وهب بن منبه: «قيام الليل يشرف به الوضيع ويعزّ به الذليل، وصيام النهار يقطع صاحبة عن الشهوات، وليس للمؤمن راحة دون دخول الجنة»[1].

(٤) قيام الليل باب التزكية الأعظم.

(٥) قيام الليل عنوانه علو الهمة:

وحياة النفس في السموّ، ونجاتها في العلوّ، وأول خطوة للسالك خطوة هول وسجدة بليل و«دقائق الليل غالية فلا ترخصوها بالغفلة».

(٦) الجهاد ذروة سنام الإسلام يسقى بدمع التهجد:

فرهبان الليل هم فرسان النهار وما عرف الإسلام رجاله إلا كذلك:

في الليل رهبان وعند قتالهم ... لعدوهم من أشجع الشجعان

وللّه در النحوي حين يقول:

اللّيلُ! حَنَانُكَ يَجْمَعُهُ ... ويَزِيدُ الشَّوْقَ ويُوسِعُهُ

وتَهُبُّ إليكَ بَوَادِرُهُ ... وعَصِيُّ الدَّمْعِ وطَيِّعُهُ

وقيامُ الليلِ وهَجْعَتُهُ ... ونداءٌ فيه يُرَجِّعُهُ

ما بين سُجُودٍ في رَغَبٍ ... ورضا في اللّه يُشَفِّعُهُ

ورُكُوعٍ مالَ على رَهَبٍ ... وحنينٍ باتَ يُصَدِّعُهُ

---

(١) «كتاب التهجد» لابن أبي الدنيا ص(١٣٢)، و«مختصر قيام الليل» ص(٥٠).

تَتجافى أَضْلُعُهُ رَهبًا	ويَكَادُ هواهُ يَصْرَعُهُ
هَلْ هَاجَ الشوقَ وحَرّكَهُ	ما كَانَتْ تَكْتُمُ أَضْلُعُهُ
دَفْعَ الأنّاتِ علَى كَبِدٍ	فَجَرتْ بالأَنَّةِ أَدْمُعُهُ
يَطْويه اللّيْلُ وَيَنْشُرُهُ	عَزْمًا في الساحة يَدْفَعُهُ
كَمْ شَقَّ الدَّربَ وَهَبَّ لَهُ	وعَجَاعُ الوَثْبَةِ مَطْلَعُهُ
فَسلِ المَيدانَ وغَضْبَتَهُ	يُنْبِئْكَ الجَوْلَةَ مَوقِعُهُ
وَسَطَ الساحاتِ وخَاضَ بها	لُجَجًا والحَقُّ تَطَلُّعُهُ
والجنةُ رائحةٌ عَبِقَتْ	وشَذًا قَدْ فَاحَ تَضَوُّعُهُ
الجَنَّةُ مهوى أَضْلُعِهِ	وحنينَ الأضلعِ يَدْفَعُهُ
تهوى الهاماتُ بضربتهِ	ويصد الجحفلُ يصدعه
وتَرَى الميدانَ يَخِفّ لَهُ	وَحَنانُ السَّاحِ يُشَيِّعُهُ
والوَرْدُ ودَفْقٌ مِنْ دَمِهِ	أَحلاهُ المِسْكُ وأَرْوَعُهُ

نعم.. وألف نعم.. رهبان الليل وفرسان النهار.. سل عباد بن بشر وسالم مولى أبي حذيفة ونور الدين محمود زنكي.

رهبانهم في الليل فرسان إذا طلع النهار.. أو استحرّ قتالا

(٧) التهجد سبيل النصر على الأعداء:

فسيد المجاهدين رسول اللَّه ﷺ في ليلة بدر تحت شجرة يصلي ويبكي حتى أصبح.

بات رسول اللَّه ﷺ يصلي إلى جذع شجرة هناك، ويكثر في سجوده أن يقول: «يا حي يا قيوم» يكرر ذلك ويلظ عليه الصلاة والسلام

بقيام الليل والبكاء والدعاء والاستغاثة بطلب النصر حتى الصباح[١] .

* ولما هُزِم الروم أمام المسلمين، قال هرقل ملك الروم لجنوده: ما بالكم تنهزمون؟ فقال شيخ من عظماء الروم: من أجل أنهم يقومون الليل ويصومون النهار!![٢] .

* وسأل هرقل أحد جنود الروم: أخبرني عن هؤلاء القوم؟ فقال: أخبرك كأنك تنظر إليهم، هم فرسان بالنهار، رهبان بالليل، لا يأكلون في ذمتهم إلا بثمن، ولا يدخلون إلا بسلام، يقفون على من حاربوه حتى يأتوا عليه، فقال هرقل: لئن صدقت ليملكن موضع قدمي هاتين»[٣] .

* وكلام الصليبين عن نور الدين محمود زنكي:

«إن القسيم بن القسيم ـ يعنون نور الدين زنكي ـ له مع اللَّه سر، فإنه لم يظفر وينصر علينا بكثرة جنده وجيشه، وإنما يظفر علينا وينصر بالدعاء وصلاة الليل، فإنه يصلي بالليل ويرفع يده إلى اللَّه ويدعو، فإنه يستجيب له ويعطيه سؤله فيظفر علينا»[٤] .

* ومحمد الفاتح وتهجده هو وجنوده ليلة فتح القسطنطينية.

(٨) قيام الليل من أفضل الطاعات:

قال الحسن البصري لما سئل: « أي الأعمال أحب إلى اللَّه؟ فقال: الصلاة في جوف الليل».

---

(١) «البداية والنهاية» لابن كثير (٣/ ٢٦٦).

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر (١/ ١٤٣).

(٣) «البداية والنهاية» (٧/ ٥٩).

(٤) المصدر السابق (١٢/ ٢٨٣).

وعن ابن شوذب قال: «اجتمع الحسن ومعاوية بن قرة وأشباههما وتذاكروا أي الأعمال أفضل، . . . وقال معاوية: فاجتمعت على خلافهم، فقال الحسن: ما عمل عمل بعد الجهاد في سبيل اللَّه أفضل من ناشئة الليل»(١) . فالزم هذه الطاعات التي عرّفك قدرها الشيخ الصالح الرباني الحسن البصري.

(٩) قيام الليل صلة باللَّه وقربة:

قد مرّ بك حديث رسول اللَّه ﷺ : **«عليكم بقيام الليل، إنه دأب الصالحين قبلكم وقربة إلى اللَّه تعالى»**.

عن المبارك بن فضالة قال: قال رجل للحسن:

يا أبا سعيد، ما أفضل ما يتقرب به العبد إلى اللَّه تعالى من الأعمال؟

قال: ما أعلم شيئًا يتقرب به المتقربون إلى اللَّه أفضل من قيام العبد في جوف الليل إلى الصلاة»(٢) .

والليل بسملة العارجين

إلى سدرة المنتهى

وناشئة الليل مصباح أهل النهى

وتسبيحة الراغبين

إلى اللَّه . . . والزمن المشتهى

وأرجوحة القانتين

(١) «الزوائد على الزهد» لعبد اللَّه بن أحمد بن حنبل ص(٤٠٢).

(٢) «كتاب التهجد» ص(١٢١ ـ ١٢٢).

وليلى من الليل
والليل سرٌّ حوته الصدور
وأدَت مشارقه أضلع العاشقين
فيا من ركبت السبيلا
ويا من رضيت الجهاد الجميل النبيلا
قم الليل إلا قليلا
وسبحه ليلا طويلا
فإن وراءك يومًا ثقيلا [١].

(١٠) قيام الليل يطرد الغفلة عن القلب:

قال ﷺ: «من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين، ومَن قام بمائة آية كُتب من القانتين، ومن قام بألف آية كُتب من المقنطرين».

*عن أبي هريرة ـ رضي اللَّه عنه ـأن النبي ﷺ قال: «من حافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات لم يكن من الغافلين، ومن قرأ في ليلة مائة آية لم يُكتب من الغافلين، أو كتب من القانتين» [٢].

*قال يحيى بن معاذ الرازي ـ رحمه اللَّه ـ: «دواء القلب خمسة أشياء: قراءة القرآن بالتفكر، وخلاء البطن، وقيام الليل، والتضرع عند السحر ومجالسة الصالحين» [٣].

(١) شعر حسن الأمراني ـ مجلة الأدب الإسلامي ـ المجلد الخامس العدد التاسع عشر ص(٥١).
(٢) صحيح:رواه الحاكم، وابن خزيمة وصححه، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» برقم (٦٤٣).
(٣)«صفة الصفوة» لابن الجوزي (٤/ ٩٢).

(١١) قيام الليل يورث القلب رقة ونوراً:

قال عطاء الخراساني: «كان يُقال: «قيام الليل محياة للبدن ونور في القلب وضياء في البصر وقوة في الجوارح، وإن الرجل إذا قام من الليل متهجدا أصبح فرحًا يجد لذلك فرحًا في قلبه، وإذا غلبته عيناه فنام عن جزئه أصبح حزينًا منكسر القلب كأنه قد فقد شيئًا، وقد فقد أعظم الأمور له نفعًا»[١].

* قال سفيان بن عيينة: بلغنا أنه إذا كان من أول الليل نادى مناد: ألا فليقم العابدون. قال: فيقومون فيصلون ما شاء اللّه، ثم ينادي ذلك، أوغيره في شطر الليل: ألا فليقم القانتون، قال: فيقومون، قال: فهم كذلك يصلون إلى السحر فإذا كان السحر نادى مناد: أين المستغفرون؟ قال: فيستغفر أولئك ويقوم آخرون يسبحون قال: يعني: يصلون قال: فيلحقونهم قال: فإذا طلع الفجر وأسفر نادى مناد: ألا فليقم الغافلون قال: فيقومون من فرشهم كالموتى نشروا من قبورهم، قال سفيان: فتراه كسلان ضجراً قد بات ليلة جيفة على فراشه وأصبح نهاره يخطب على نفسه لعبًا ولهوًا، قال: وترى صاحب الليل منكسر الطرف فرح القلب[٢].

* قيام الليل مدد الروح وجلاء القلب واللمسة الحانية للقلب المتعب المكدود. إنها العبادة التي تفتح القلب.

* نعم: أهل الليل في ليلهم ألذ من أهل اللهو بلهوهم.

---

(١) «مختصر قيام الليل» ص(٥٤)، و«كتاب التهجد» ص(١٢٧ ـ ١٢٨).

(٢) «كتاب التهجد» لابن أبي الدنيا ص(٣٦٦)، «ومختصر قيام الليل» ص(٨٣).

قال يحيى بن أبي كثير: «والله ما رجل تخلّى بأهله عروسًا أقرّ ما كانت نفسه وأسرّ ما كان بأشد سرورًا منهم بمناجاته إذا خَلَوْا به»[1].

* قال أبو محمد حبيب العجمي ليزيد الرقاشي كلامًا بالفارسية معناه: بأي شيء تقرّ عيون العابدين في الدنيا وبأي شيء تقرّ عيونهم في الآخرة؟

قال له يزيد: يا أبا محمد أما الذي يقرّ عيونهم في الدنيا فما أعلم شيئًا أقرّ لعيون العابدين في دار الدنيا من التهجد في ظلم الليل، وأما الذي تقرّ عيونهم به في الآخرة فما أعلم شيئًا من نعيم الجنان وخيرها وسرورها ألذّ عند العابدين ولا أقرّ لعيونهم من النظر إلى ذي الكبرياء العظيم إذا رُفعت تلك الحجب وتجلّى لهم الكريم، فصاح حبيب عند ذلك صيحة خرّ مغشيًا عليه»[2].

(١٢) قيام الليل يجعل المتهجد طَيِّبَ النَّفْس:

كما جاء في الحديث: «**فإن صلى انحلّت عقده كلها، فأصبح نشيطًا طيب النفس**».

قال النووي: «معناه لسروره بما وفّقه الله الكريم له من الطاعة، ووعده به من ثوابه مع ما بارك له في نفسه، وتصرفه في كل أموره مع ما أزال عنه من عقد الشيطان وتثبيطه».

قال الحافظ في «الفتح»: «والذي يظهر لي أن في صلاة الليل سرًّا

---

(١) «كتاب التهجد» ص(٣٤٢).

(٢) «كتاب التهجد وقيام الليل» ص(٣٩٧ ـ ٣٩٨).

في طيب النفس وإن لم يستحضر المصلي شيئًا مما ذكر».

(١٣) قيام الليل سبب لإجابة الدعاء:

في حديث عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ :

«من تعار من الليل، فقال: (لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له له الملك وله الحمد، وهوعلى كل شيء قدير، الحمد للَّه، وسبحان اللَّه، ولا إله إلا اللَّه، واللَّه أكبر، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه، ثم قال: «اللَّهم اغفر»، أو دعا استجيب له».

فانظر إلى كرم الودود بإجابة دعوة المتهجد وقبول صلاته.

(١٤) قيام الليل ثبات على طريق الاستقامة:

أي دعوة تريد أن تستقيم إلى اللَّه فعليها أن تدلف من باب الاستقامة، وبابها المحراب.

قال تعالى: ﴿ **وَمِنَ الَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلاً طَوِيلاً** ﴾ [الإنسان: ٢٦].

«هذا هو الزاد حيث يلتقي العبد بربه في خلوة وفي نجاء وفي تطلع وفي أنس، تفيض منه الراحة على التعب والضنى، وتفيض منه القوة على الضعف والقلّة، وحيث تنفض الروح عنها صغائر المشاعر والشواغل، وترى عظمة التكليف وضخامة الأمانة فتستصغر ما لاقت وما تلاقي من أشواك الطريق، هذا هو الزاد الحقيقي الصالح لهذه الرحلة المضنية في ذلك الطريق الشائك، هذا هو زاد أصحاب الدعوة إلى اللَّه في كل أرض وفي كل جيل، إنها حقيقة كبرى لابد أن يدركها ويعيش فيها روّاد هذا الطريق»[1].

---

(١) «الظلال» (٦/ ٢٣٠).

(١٥) قيام الليل مجاهدة عظيمة للنفس:

وأشرف الأعمال ما أُكرِهت عليه النفس.

وأي مجاهدة؟! فالمضاجع في الليل تدعو الجنوب إلى الرقاد والراحة والتذاذ المنام ولكن هذه الجنوب لا تستجيب، وإن كانت تبذل جهدًا في مقاومة دعوة المضاجع المشتهاة؛ لأن لها شغلاً عن المضاجع اللينة، والرقاد اللذيذ، شغلا بربها، شغلاً بالوقوف في حضرته، وبالتوجه إليه في خشية.

إن الاستقامة على قيام الليل بلا تردد ولا ارتياب ولا تلفت هنا أو هناك وراء الهواتف والجواذب والمعوقات لثقيل يحتاج إلى استعداد طويل.

وإن مغالبة هواتف النوم، وجاذبية الفراش بعد كد النهار، أشد وطئًا وأجهد للبدن ولكنه إعلان لسيطرة الروح.

جـــاهدِ النفسَ وأيْقظْ ليلَهــا ... واعـــبـــدِ اللَّهَ ولا تنقطـــعِ
ومَـعَ الأســحارِ قُـمْ مُسْتَهْدِيًــا ... صــادقَ النجوى.. سخيَّ الأدمـعِ
أيها العابُـــد.. يا من يرتجي ... رحمـــةَ اللَّهِ الكريمِ الأوســـعِ
عَفِّرِ الجبهةَ في أعْتابـــه ... واهجرِ النــومَ ولينَ المضجَـــعِ
وامــلأ الأعمــاقَ نــورًا هاديًا ... وارشف الحُبَّ طَهـــورَ المنبـــعِ
أيُّ معــراجٍ رَفيـــعٍ تَرتْقـي ... فيــه.. بَـــلْ أيُّ انتصــارٍ أرْوَعِ
يُعْيــقُ الروحَ ويَســْمُو بالرُّؤى ... في سَـــنَـا فِكْـــرٍ وإيمــانٍ يَعِي
ما أُحَيْــلاها سُـوَيْعــاتِ الصَّفَــا ... تَغْمُـــرُ القلبَ بِفَيْــضٍ مُتْــرعِ

(١٦) قيام الليل تربية على الصبر:

والصبر على الطاعة أفضل أنواع الصبر، ولقد قال تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]، وقيام الليل يجمع ما بين الصلاة والصبر، والله عز وجل يوجه المؤمنين وهم على أبواب المشقات العظام إلى الصبر والصلاة. وإذا أخذ الإنسان برأس الأمر «الصبر» صار رأسا. وهذا الزاد لاحتمال العبء الباهظ والجهد المرير الذي ينتظر من يدعوا إلى الله في كل جيل، وينير القلب في الطريق الشاق الطويل ويعصمه من وسوسة الشيطان ومن التيه في الظلمات الحافة بهذا الطريق المنير.

(١٧) قيام الليل سبب للفهم عن الله والتوفيق:

فقيام الليل يورث الإخلاص والإخلاص لله يورث الفهم عن الله.

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: « **إذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره، وإن لم يقم به نسيه**» [١].

قال تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ الَّيلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾. قال مجاهد: أي: أبلغ في الحفظ. وقال قتادة: أثبت في الخير، وأبلغ في الحفظ. وقال عكرمة: عبادة الليل أشد نشاطًا، وأتم إخلاصًا، وأكثر بركة.

قال الشيخ الشنيقطي: «لا يثبت القرآن في الصدر، ولا يسهل حفظه، وييسر فهمه إلا القيام به من جوف الليل [٢].

---

(١) رواه المروزي في «قيام الليل»، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» رقم(٥٩٧).

(٢) «تتمة أضواء البيان» ص(٦١٣، ٦١٤).

قال تعالى: ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الأَلْبَابِ ﴾[الزمر: ٩].

العلم الحق هو إدراك الحق، هو تفتح البصيرة.. هو الاتصال بالحقائق الثابتة في هذا الوجود وليس العلم هو المعلومات المفردة المنقطعة التي تزحم الذهن ولا تؤدي إلى حقائق الكون الكبرى ولا تمتد وراء الظاهر المحسوس.

وقيام الليل طريق إلى العلم الحقيقي.. يورثك الخشية وإنما العلم الخشية والمراقبة الواجفة الخاشعة، ومن ثم يدرك اللب ويعرف.

(١٨) قيام الليل منهاة عن الإثم:

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن فلانًا يصلي بالليل، فإذا أصبح سرق، فقال: **«إنه سينهاه ما تقول»**[١].

وانظر كيف كان قيام الليل سببًا في توبة الفضيل.

«كان في بداية شبابه قاطعًا للطريق، وكان يعشق جارية من الجواري، فبينا هو ذات ليلة يتسور عليها جدارًا إذ سمع رجلاً يصلي ويقرأ قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾[الحديد: ١٦]، فقال: قد آن، ثم تاب وأصبح سيدًا من

---

(١) **إسناده صحيح**: رواه أحمد في «المسند»، والبيهقي في «شعب الإيمان»، وقال الألباني: إسناده صحيح، انظر: «المشكاة» حديث رقم (١٢٣٧).

سادات المسلمين يقبل يده ابن عيينة، ويقبل جبهته ابن المبارك.

(١٩) قيام الليل باب لتكفير السيئات:

عن أبي أمامة الباهلي ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: قال رسول اللَّه ﷺ : «**عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم، وقربة إلى اللَّه تعالى، ومنهاة عن الإثم، وتكفير للسيئات، ومطردة للداء عن الجسد**»[١] .

وفي حديث معاذ بن جبل: «.. **ألا أدلك على أبواب الخير؟! الصوم جنّة، والصدقة تُطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل في جوف الليل، ثم قرأ: ﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع﴾ الآية**»[٢] .

قال ابن الحاج: «وفي القيام من الفوائد أنه يحط الذنوب كما يحط الريح العاصف الورق الجاف من الشجرة، وينوّر القبر، ويحسن الوجه، وينشط البدن»[٣]

(٢٠) قيام الليل مطردة للداء عن الجسد:

كما مرّ من حديث رسول اللَّه ﷺ ، وبحث أثر صلاة القيام على علاج الإنسان.

(٢١) قيام الليل عون على المشاق والتكاليف العظام:

«إن اللَّه سبحانه حينما انتدب محمداً ﷺ للدور الكبير الشاق قال له: ﴿يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ الَّيْلَ إِلا قَلِيلاً ۝٢ نِصْفَهُ أَوِ انقُصْ مِنْهُ

---

(١) صحيح: سبق تخريجه.

(٢) صحيح: سبق تخريجه.

(٣) «فيض القدير» للمناوي (٤/ ٣٥١).

قَلِيلاً ﴿٣﴾ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْءَانَ تَرْتِيلاً ﴾.

فكان الإعداد للقول الثقيل والتكليف الشاق والدور العظيم هو قيام الليل وترتيل القرآن».

إن استقامة المرء بلا تردد ولا ارتياب ولا تلفت هنا أو هناك وراء الهواتف والجواذب والمعوقات لثقيل يحتاج إلى استعداد طويل.

إن قيام الليل والناس نيام، والانقطاع عن غبش الحياة اليومية، والخلوة بالله والأنس به هذا كله هو الزاد لاحتمال القول الثقيل والعبء الباهظ والجهد المثير الذي ينتظر رسول الله ﷺ، وينتظر من يدعو بهذه الدعوة في كل جيل، وما يزال هذا الينبوع الدافق في متناول كل مؤمن يريد زادًا للطريق، وريًّا في الهجير، ومددًا حين ينقطع المدد، ورصيدًا حين ينفد الرصيد.

(٢٢) قيام الليل دأب الصالحين من الأمم السابقة:

وفي حديث رسول الله ﷺ: «**عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم..**».

قال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٣٥١): «أي: هي عادة قديمة واظب عليها الكُمّل السابقون، واجتهدوا في إحراز فضلها».

* وفي الحديث: «**أحب الصلاة إلى الله صلاة داود، وأحب الصيام إلى الله صيام داود، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، ويصوم يومًا ويفطر يومًا**».

* قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: «كان عيسى بن مريم عليه

السلام أينما أدركه الليل صف بين قدميه وقام يصلي حتى يُصبح»[١].

قال الفضيل بن عياض: كان يُقال: من أخلاق الأنبياء والأصفياء الأخيار الطاهرة قلوبهم، خلائق ثلاثة: الحلم والإنابة وحظ من قيام الليل»[٢].

(٢٣) الملائكة تستمع لمن يصلي بالليل:

عن علي بن أبي طالب - رضي اللَّه عنه - قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«إن العبد إذا تسوّك ثم قام يصلي، قام المَلَك خلفه، فسمع لقراءته، فيدنو منه - أو قال كلمة نحوها - حتى يضع فاه على فيه، وما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في جوف الملك، فطهروا أفواهكم بالقرآن»**[٣].

* وعن جابر - رضي اللَّه عنه - أن النبي ﷺ قال: **«إذا قام أحدكم يصلي من الليل فليستك، فإن أحدكم إذا قرأ في صلاته وضع مَلَك فاه على فيه، ولايخرج من فيه شيء إلا دخل فم الملك»**[٤].

ومرّ بك استماع الملائكة لأُسيد بن حضير.

* قال طلحة بن مصرف: «بلغني أن العبد إذا قام من الليل للتهجد ناداه ملكان: طوباك!! سلكت منهاج العابدين قبلك».

(١) «البداية والنهاية» (٢/ ١٦).

(٢) «حلية الأولياء» (٨/ ٩٥).

(٣) **إسناده جيد**: رواه البزار في «مسنده»، وجوّد إسناده المنذري، والألباني في «السلسلة الصحيحة» رقم (١٢١٣).

(٤) **صحيح**: رواه البيهقي في «شعب الإيمان»، والمقدسي في «المختارة»، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٧٣٣).

قال كعب الأحبار: «إن الملائكة ينظرون من السماء إلى الذين يتهجدون بالليل كما تنظرون أنتم إلى نجوم السماء»[١].

*وقال محمد بن قيس المدني: بلغني أن العبد إذا قام من الليل للصلاة تناثر عليه البر من عنان السماء إلى مفرق رأسه، وهبطت عليه الملائكة تستمع لقراءته، واستمع له عُمّار داره وسكان الهواء، فإذا فرغ من صلاته وجلس في الدعاء أحاطت به الملائكة تؤمن على دعائه، فإن اضطجع بعد ذلك نودي: نَمْ قرير العين مسرورًا، نَمْ فخير نائم على خير عمل[٢].

(٢٤) استماع الجن لقراءة المتهجدين بل وتهجدهم معهم:

*وقال ذر بن عبد اللّه الهمداني: «بلغني أن العبد إذا قام من الليل للصلاة لم يسمعه شيء من خلق اللّه إلا استحلى تهجده فدعا له بخير، قال: وإن سكان الهواء وجنان البيوت يستمعون لقراءته ويصلون بصلاته، وإن ليلته تلك لتوصى به الليلة المستقبلة فتقول: كوني عليه خفيفة وأيقظيه لساعته؛ فنعم الصاحب ونعم الناظر لنفسه، وإن البر ليتناثر على رأسه إذا هو قام إلى التهجد[٣].

وقد مرّ بك من قبل قصة واصل مولى أبي عيينة، وحديث عرفجة، وحديث الحسن الجعفري.

*قال عبد اللّه بن سليمان من أهل عسقلان، وكان خيّرًا فاضلاً:

(١)«صفة الصفوة» لابن الجوزي (٤/ ٢٠٥).

(٢)«كتاب التهجد» ص(١٢٩ ـ ١٣٠).

(٣)«مختصر قيام الليل» ص(١٢٥)، و«كتاب التهجد» ص(١٣١).

حدّثني رجل من العابدين ممّن قدم علينا مرابطًا بعسقلان قال: فقمت ذات ليلة للتهجد على بعض السطوح فإذا أنا بهاتف يهتف من البحر: إليكم معاشر العابدين أبناء السالفين من الأمم قبلكم قسمت العبادة ثلاثة أجزاء: فأولها قيام الليل، وثانيها صيام النهار، وثالثها الدعاء والتسبيح، هذا جزء القيام فخذوا منه بالحظ الأوفر، قال: فسقطت والله لوجهي مما دخلني من ذلك[1]

(٢٥) قيام الليل من موجبات الرحمة:

قال تعالى: ﴿ **أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ** ﴾ الآية.

قال رسول الله ﷺ: «**رحم الله رجلاً قام من الليل وأيقظ امرأته فصلّت، فإن أبت نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت، وأيقظت زوجها فصلى، فإن أبى نضحت في وجهه الماء**»[2].

* وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «تهجد رسول الله ﷺ في بيتي فسمع صوت عبّاد بن بشر ـ رضي الله عنه ـ فقال: «**يا عائشة صوت عبّاد بن بشر هذا؟**» فقلت: نعم، فقال: «**اللّهم اغفر له**»، وفي رواية أنه قال: «**اللّهم ارحم عبّادًا**»[3].

---

(١) «كتاب الهواتف» لابن أبي الدنيا ص(٢٩١) ح رقم (١٠٦)، و«كتاب التهجد» لابن أبي الدنيا ص(٢٩٤).

(٢) صحيح: سبق تخريجه.

(٣) صحيح: صححه ابن حجر في كتابه «الإصابة في تمييز الصحابة» في ترجمة «عباد بن بشر».

* وعن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ قالت: «سمع رسول اللَّه ﷺ رجلاً يصلي ويقرأ في المسجد بالليل، فقال: «**يرحمه اللَّه لقد أذكرني آية كذا وكذا كنتُ أُنسيتها من سورة كذا وكذا**»[1].

(٢٦) العرش يهتزّ من السَّحَر:

قال سعيد بن إياس الجريري أبو مسعود البصري: بلغنا إن داود عليه السلام سأل جبريل عليه السلام: أيّ الليل أفضل؟ قال: ما أدري إلاّ أن العرش يهتزّ من السحر»[2].

وعن نافع مولى ابن عمر قال: كان ابن عمر يكثر الصلاة من الليل وكنت أقوم على الباب فأفهم عامة قراءته فربما ناداني: يا نافع، هل كان السحر بعد، فإن قلتُ: نعم، نزع عن القراءة فأخذ في الاستغفار[3].

عن الربيع بن عتبة قال: جاء رجل إلى أبي أمامة فقال: إني أتاني آت فقال: اعمل مثل عمل أبي أمامة، فقال أبو أمامة: وما عسى يبلغ عمل أبي أمامة؟! أصلي الخمس وأصوم رمضان وثلاثة من كل شهر، وإذا صوّتت الطير صوّتُ معها ـ يعني: من السحر ـ[4].

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه»، انظر: «الفتح» (٩/ ٨٥).
(٢) «الزهد» لأحمد بن حنبل ص(١١٣)، و«كتاب التهجد» لابن أبي الدنيا ص(٣٦٨ ـ ٣٦٩)، وابن الجوزي في «كتاب الحدائق» (٢/ ١٦٥).
(٣) إسناده حسن: أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٣/ ٢٠٨)، وابن أبي الدنيا في «التهجد» ص(٣٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٠٣).
(٤) «كتاب التهجد» ص(٣٥٨).

* قال أبو هريرة: نوم أول الليل غنيمة لآخرة[١]

* قال أبو الزناد: كنا ونحن فتيان نريد أن نخرج لحاجة فنقول: موعدكم قيام القرّاء[٢].

* قال الدمشقي: ربما كان المطر وقرّاء القرآن من الليل يقرءون فلا ندري أيّ الصوتين أرفع: المطر أم قراءة القرآن[٣].

* رياح الأسحار أقوات الأرواح.

لو شممت نسيم الأسحار لاستفاق منك قلبك المخمور.

قال إبراهيم بن عقبة: سمعت أم خالد بنت خالد بن سعيد ابن العاص تقول لنسائها في الليل: احللن عُقد الشيطان ليست هذه ساعة نوم[٤].

(٢٧) المتهجدون خلوْا بالرحمن فألبسهم من نوره:

قال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ * ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ﴾ [عبس: ٣٨ ـ ٣٩].

قال ابن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ: «من قيام الليل».

* وقيل للحسن البصري: ما بال المتهجدين بالليل من أحسن الناس وجوها؟

---

(١) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي الدنيا في «التهجد» ص(٣٦٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ـ كتاب الصيام باب في صوم الشتاء.

(٢) «كتاب التهجد» ص(٣٦٧).

(٣) «كتاب التهجد» ص(٣٦٧ ـ ٣٦٨).

(٤) هي أمة بنت خالد بن سعيد بن العاص ـ صحابية بنت صحابي تزوجها الزبير ابن العوام «كتاب التهجد» ص(٣٦٨).

قال: لأنهم خلوا بالرحمن فألبسهم من نوره.

إن لم تكن مع القوم في السحر، فتلمّح آثار الحبيب عليهم في وقت الضحى ترى في صحائف الوجوه سطور القبول بمداد الأنوار: «وجوه زهاها الحسن أن تتبرقعا».

وجوه طالما غسلتها الدموع، وجوه طالما أذلها في الدياجي الخشوع، حضرت في الليالي فأصبحت سالمة ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾.

* وجوه في الليل أذعنت وذلّت، وجوه ألفت السجود فما ملّتْ، وجوه توجّهت إلى اللَّه وعن غيره تولت، زالت عنها فترة الهجر وتجلّت، فحلت بجواره غانمة ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾.

* سهرهم إلى الصباح قد أثّر في الوجوه الصِّباح، وعلى الحقيقة فكل الأرواح من الخوف هائمة ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾.

* قال سعيد بن المسيب ـ رحمه اللَّه ـ: «إن الرجل ليصلي بالليل، فيجعل اللَّه في وجهه نورًا يحبه عليه كل مسلم، فيراه من لم يره قط فيقول: إني لأحب هذا الرجل»[1].

* قال أشهب بن عبد العزيز: «خرجت ذات ليلة بعدما رقد الناس، فمررت بمنزل مالك بن أنس، فإذا هو قائم يصلي، فلما فرغ من قراءة ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ابتدأ ﴿ألهاكم التكاثر﴾ حتى بلغ ﴿ثم لتسألن يومئذ عن النعيم﴾ فبكى بكاءً طويلاً، ثم جعل يرددها ويبكي، وشغلني ما أسمع من كثرة بكائه عن التوجه إلى حاجتي التي خرجت

(١) «كتاب الصلاة والتهجد» لابن الخرّاط.

إليها، ولم أزل قائمًا وهو يرددها ويبكي حتى طلع الفجر، فلما تبين له الفجر ركع، فانصرف إلى منزلي فتوضأت ثم أتيت المسجد، فإذا به في مجلسه والناس حوله، فلما أصبح نظرت إلى وجهه وقد علاه نور»[1].

ولله در القائل:

وها هم أهل الليل والذكر أقبلوا ... وفاءً وإخلاصًا وجدّوا وبادروا

أجلاّء مثل الصبح بشرُ وجوههم ... على العهد ما خانوا ولم يتدابروا

أولئك أوابــون لله، نورهم ... لآلئ من صفو الوفاء جواهرُ

ومدّوا بجوف الله كفّ ضراعةٍ ... فتجأر أكبادٌ لهم وحناجرُ

أولئك في الليل البهيم كأنهم ... إذا طلعوا فيه بدورٌ زواهر

أولئك أنفاس الربيع إذا بدوا ... وإطلالة البشرى بهم وزواهرُ

* وكان الناس إذا رأوا وجه محمد بن سيرين سبحوا الله لمخايل النور التي عليه.

* وكان الناس إذا رأوا النور الذي يعلو وجه وكيع بن الجراح قالوا: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلاَّ مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾.

في ظلمة الليل للعبّاد أنـــوار ... منها شـموس ومنها فيه أقمـارُ

تسـري قلوبـهم في ضوئهنّ إلى ... ذاك المقـام ومولاهـم لهم جـارُ

يرْقَوْن في درجـات كلها قُـدُسٌ ... طورًا فطـورًا وذاك القُدس أطـوارُ

فينـزلون رياضـًا جمّـة أنُفـا ... فيها من العلم أشجارٌ وأنهـارُ

يا طيب مأكلهم يا طيب مشربهم ... وطيب ما نـزلوا وطيب ما سـاروا

(١) «الصلاة والتهجد» لابن الخرّاط.

فازوا بها ورجال اللَّه فائزةٌ — وفي العناية تخصيص وإيثارُ
كرم بهم من رجالٍ لو رأيتهمُ — وللظلام على الأجفان أستارُ
خمص البطون من الدنيا كأنهم — خيل الرِّهان وهذي الدار مضمارُ
تخالهم ويْك موتى لا حراكَ بهم — وهم مع اللَّه إقبال وإدبارُ
إن ينطقوا فتلاوات وأذكارُ — أو يسكتوا فاعتبارات وأفكارُ[1]

(٢٨) كلام المتهجدين ورؤيتهم مغناطيس أفئدة الرجال:

سيماهم في كلامهم مثلما هي في وجوههم: «كلام رقيق، يستخرج من بحر عميق على لسان رجل رفيق»، والنائحة الثكلى ليست كالمستعارة، وكم من أناس تحيا القلوب بكلامهم وأناس أحياء تموت القلوب برؤيتهم.

قيل ليونس بن عُبيد: هل رأيت أحدًا يعمل بعمل الحسن البصري فقال: واللَّه ما رأيت مَنْ يقول بقوله فكيف أرى من يعمل بعمله!! «كان وعظه يُبكي القلوب ووعظ غيره لا يبكي العيون»[2].

كلام المتهجدين قليل كثير البركة.. والمتهجد يعظك بلحظه قبل أن يعظك بلفظه.

* قل لي أي تأثير يفوق ما فعله تهجد الصحابة ليلة فتح مكة.. فأشرق قلب هند زوج أبي سفيان، وقالت ذاكرة سبب إسلامها: «واللَّه ما رأيت اللَّه تعالى عُبد حق عبادته في هذا المسجد قبل الليلة، واللَّه إنْ باتوا إلا مصلين قيامًا وركوعًا وسجودًا»[3].

---

(١) «الصلاة والتهجد» لابن الخرّاط.

(٢) «تنبيه المغترين» ص(٩).

(٣) «حياة الصحابة» ص(٤٩٦)، و«البداية والنهاية»، وعند ابن مندة في «بيعة النساء».

* والشيخ الصالح البُندار عبد الخالق بن هبة اللَّه بن القاسم الحريمي كأن النـور يلوح على وجهـه، ويجـد الناظر إليـه رَوْحًا في نفسه»[(١)] .

* والإمام الحافظ عبد الغني المقدسي وكرامته وإسلام الكافر لما رأى تهجده.

* وابن المبارك شيخ الإسلام وهو من هو يقول عن رؤيته للفضيل ابن عياض: إذا نظرتُ إلى الفُضيل، جدّد لي الحزن، ومقتُّ نفسي» ثم بكى.

وكان إذا وعظ قبّل ابن المبارك جبهته وقال: يا معلم الخير من يحسن هذا غيرك.

* وابن المبارك شيخ المتهجدين يقول عنه الأوزاعي: لوْ رأيته لقرّت عينك به.

* وعمرو بن قيس الملائي المتهجد الذي يسأل عن قول اللَّه عز وجل: ﴿ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي ﴾ [يوسف: ٩٨] قال: في صلاة الليل[(٢)] .

قال عنه الثوري: حسبك به شيخًا.

عن الحكم بن بشير بن سلمان قال: رأيت سفيان يجيء إلى عمرو ابن قيس يجلس بين يديه ينظر إليه لا يكاد يصرف بصره عنه أظنه يحتسب في ذلك»[(٣)] .

وقال العجلي: كان سفيان يأتيه يسلم عليه يتبرك به»[(٣)] .

(١) «تفسير ابن جرير الطبري» (١٣/ ٦٥)، و«كتاب التهجد» لابن أبي الدنيا ص(٤٠٥).
(٢) «تفسير ابن جرير الطبري» (١٣/ ٦٥)، و«كتاب التهجد» لابن أبي الدنيا ص(٤٠٥).
(٣) «تهذيب الكمال» للمزي (٢٢/ ٢٠٢).

(٢٩) التهجد فيه أسرار عجيبة ودقائق الليل غالية:

يرحم اللَّه البنا القائل: «دقائق الليل غالية فلا ترخصوها بالغفلة.. والليل ووقت التنزل الإلهي وساعة الإجابة ساعة قيام داود ومحمد عليهما الصلاة والسلام، والسحر وما أدراك ما السحر مواسم الطاعات وليالي القربات تسمو فيها بروحك الطهور إلى الملأ الأعلى فتظفر بخير الدنيا والآخرة «من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل ألا إن سلعة اللَّه غالية، ألا إن سلعة اللَّه الجنة» و«أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر فإن استطعت أن تكون ممن يذكر اللَّه في تلك الساعة فكن».

وقوله ﷺ: **«إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل اللَّه خيرًا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه، وذلك في كل ليلة»**[1].

سلوا غيرَ طرْفي إنْ سألتم عن الكرى   فما لجفـــــون القانتين منـــــامُ

للذكر في صلاة الليل حلاوته، وللصلاة في الليل خشوعها، وللمناجاة فيها شفافيتها إنها لتسكب في القلب أنسًا وراحة وشفافية ونورًا.. تبتل وانقطاع كُلِّيّ عما سوى اللَّه.

صلاة الليل تمنح العبد صفاء وشفافية، تفتح البصيرة، وتمنح القلب نعمة الرؤية والالتقاط والتلقي.

إنمـــا قالــوا التهجــــــد   فيـــه أســـرار عجيبـــة
في فـــــؤاد المتعبـــــــد   طعـــم أذواق غريبـــــة
وإذا طــــال التسجـــــد   هبــت الريـــح الرطيبـــة

(١) حديث صحيح سبق تخريجه.

المتهجدون قوم مشغولون عن النوم المريح اللذيذ بما هو أروح منه وأمتع، مشغولون بالتوجه إلى ربهم، وتعليق أرواحهم وجوارحهم به، ينام الناس وهم قائمون ساجدون ويخلد الناس إلى الأرض وهم يتطلعون إلى عرش الرحمن ذي الجلال والإكرام تنفض الروح عنها صغائر المشاعر والشواغل ويلتقي العبد بربه في خلوة، وفي نجاء، وفي تطلع وفي أنس تفيض منه الراحة على التعب والضنى، وتفيض منه القوة على الضعف والقلة، ويرى الإنسان عظمة وأسرار العبادات.. تترقرق في سحره خواطر النفس وخلجاتها الدفينة.. المتهجدون لهم رضوان من اللَّه وهم أهل لهذا الرضوان ظله ومعناه.

* * *

ركعتانْ

رَكعتانْ..
في سُكونِ الليلِ عَنّي تَجْلُوانْ
ظلمةَ اليأسِ وأَكْدارَ الزمانْ
وتُشيعانِ الرِّضا في أُفْقِ نَفْسي
فإذا النَّجْوَى تعالَتْ كالشَّذا تَمْلأُ حسّي
وأصاخَ الليلُ في محرابِ أَشواقِي وأُنْسِي
وتَهاوتْ دمعتانْ
خَشَعَ القلبُ وألقى العبْءَ في ظِلِّ الأمانْ
وبَدَتْ للروحِ آفاقُ ابتهالاتٍ.. وتسْبيحٍ وقُدْسِ
فتَعَرَّى كُلُّ شيءٍ دُونَ تمويهٍ ولَبْس
فإذا الدنيا متاعٌ ذاهبٌ يُلهِي ويُنْسي
وإذا أَسْمَى المعاني من مَسَرَّاتٍ وأُنْسِ
جمعتها في سُكونِ الليلِ.. في ظلّ الأمانْ
ركعتانْ!..[1].

(٣٠) قيام الليل والتسبيح فيه يورث العبد الرضى:

قال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَايَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ ءَانَآئِ الَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى﴾ [طه: ١٣٠].

(١) من ديوان «نداء الحق» لأحمد محمد الصديق ص(٣٠ ـ ٣١).

فالتسبيح لله في الليل اتصال بالله، والنفس التي تتصل تُطمئن وترضى. ترضى وهي في ذلك الجوار الرضى، وتطمئن وهي في ذلك الحمى الآمن..

فالرضى ثمرة التسبيح والعبادة، وهو وحده جزاء حاضر ينبت من داخل النفس، ويترعرع في حنايا القلب.

ويقول الله تعالى: ﴿ **قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٥﴾ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٦﴾ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ** ﴾ [آل عمران: ١٥ ـ ١٧].

هؤلاء لهم رضوان من الله.. وهم أهل لهذا الرضوان ظله النديّ ومعناه الحاني وهو خير من كل شهوة وخير من كل متاع. وتستجيش أشواقها.

يالله!! إنها لآفاق ترف وأضواء تعلو بالنفس حتى تنتهي بها إلى الملأ الأعلى.

(٣١) حمد النبي ﷺ ربه أن جعل في أمته متهجداً كسالم:

لله أي سر في ليل سالم وقراءته وصلاته حتى يحمد النبي ربه أن جعل في أمته مثل سالم.. والله إن العبارات والكلمات لتعجز أن تصور روعة التهجد وأسراره ومعانيه وحسبنا أن نذكر الحديث الذي سقناه من قبل.

روى ابن المبارك بإسناده أن عائشة احتبست على النبي ﷺ فقال: ما حبسك؟ قالت: سمعت قارئًا يقرأ فذكرت من حسن قراءته، فأخذر رداءه فإذا هو سالم مولى أبي حذيفة، فقال النبي ﷺ: **«الحمد لله الذي جعل في أمتي مثلك»**[1].

والله لو لم يكن للتهجد على مدار الزمان إلا هذه الفضيلة «حمد نبي ﷺ ربه أن يوجد في أمته متهجد من طراز خاص له مع الله في ليله سرّ أي سر لكفى..

(٣٢) قيام الليل يورثك محبة الصالحين:

مرّ بك قول سعيد بن المسيب: «إن الرجل ليصلي بالليل، فيجعل الله في وجهه نورًا يحبه عليه كل مسلم، فيراه من لم يره قط فيقول: إني لأحب هذا الرجل».

قال طلق بن حبيب: «والله ما أحب الذين لا يصلون بالليل»[2].

(٣٣) قيام الليل يورثك العز الأعلى: محبة الله لك:

مرّ بك حديث أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشنؤهم[3]: الرجل يلقى العدو في فئة فينصب لهم نحره حتى يُقتل أو يُفتح لأصحابه، والقوم يُسافرون فيطول سراهم حتى يحبوا أن يمسوا الأرض فينزلون فيتنحى أحدهم فيصلي حتى**

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) «كتاب التهجد» ص(٤١٠ ـ ٤١١).

(٣) أي: يبغضهم.

يوقظهم لرحيلهم..»[١]

قال يحيى بن معاذ الرازي في وصف المحب المتهجد:

نفس المحب إلى الحبيب تطلّع   وفؤاده من حبّه يتقطعُ
عزّ الحبيب إذا خلا في ليله   بحبيبه يشكو إليه ويضرع
ويقوم في المحراب يشكو بثّه   والقلب منه إلى المحبة ينزعُ

قال الفضيل بن عياض: ينزل اللَّه تعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا فيقول الرب: كذب من ادعى محبتي فإذا جنّه الليل نام عني.

* ويذكر العلامه ابن القيم في «مدارج السالكين» الأسباب الجالبة لمحبة اللَّه فيذكر منها:

- قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه والتفطّن لمراد اللَّه منه: «وأفضل أوقات القراءة في الليل.

- التقرب إلى اللَّه بالنوافل بعد الفرائض، فإنها توصل إلى درجة المحبوبية بعد المحبة» وأعلاها قيام الليل.

- الخلوة به سبحانه وقت النزول الإلهي لمناجاته وتلاوة كلامه والوقوف بالقلب والقالب بين يديه ثم ختم ذلك بالاستغفار.

- ايثار محابه سبحانه على محابك عند غلبات الهوى» وهذا يبدو أوضح ما يكون في قيام الليل.

سُقوا كأس المحبة فاطمأنت   قلوبهمُ وهيّجها اليقين
إلى مَلِكٍ تحنّ إليه شوقًا   وليس لها إلى أحد حنين

(١) سبق تخريجه.

يميــل بهم هبــوب القرب ميلاً كما مالت مع الريح العصونُ

نعم: هان سهر الحرّاس لما علموا أن أصواتهم بسمع الملك، قلوبهم مملوءة بذكر الحبيب، ليس فيها لغيره سعة.

أخي: أتنام والملك يقظان.. بئس العبيد قوم توسدوا القرآن، والودود لا ينام. وما أبعدوا عن قوم فرّغوا قلوبهم من الشواغل فضربت فيها سرادقات المحبة، فأقاموا العيون تحرس تارة وترّش أخرى.

قال العباس بن مساحق في وصف أهل الليل المحبين: «جفَوْا واللَّه مضاجعهم وخربوا من العمـــارة فرشهم، وعملوا للرحيل إلى سيدهم، وعمروا بالأبدان محاريبهم، وبالقلوب درجاتهم»[1].

(٣٤) أهل الليل والقرآن هم أهل اللَّه:

قال ﷺ: **«إن للَّه أهلين من الناس»**. قالوا: مَن هم يا رسول اللَّه؟ قال: **«أهل القرآن هم أهل اللَّه وخاصته»**[2]

وأهل الليل أهل القرآن يقومون به فيغبطهم الناس على قيامهم بالقرآن.

(٣٥) ربك يعجب ممَّن يقوم الليل:

قال رسول اللَّه ﷺ: **«عجب ربنا من رجلين: رجل ثار عن وطائه ولحافه، من بين أهله وحِبّه إلى صلاته، فيقول اللَّه جل وعلا: [أيا ملائكتي] انظروا**

---

(١) «الحلية» لأبي نعيم (١٠/٢٢٦).

(٢) سبق تخريجه.

إلى عبدي ثار عن فراشه ووطائه من بين حبه وأهله إلى صلاته، رغبة فيما عندي، وشفقة مما عندي...»[١] فياله من عمل جليل.. قيام الليل.. يعجب ربك من رجاله.

(٣٦) الكريم الودود يباهي ملائكته بالمتهجدين:

مرّ بك الحديث السابق.

وقال ﷺ: «الرجل من أمتي يقوم من الليل يعالج نفسه إلى الطهور، وعليه عقد، فإذا وضأ يديه انحلت عقدة، وإذا وضأ رجله انحلت عقدة، وإذا مسح رأسه انحلت عقدة، وإذا وضّأ رجليه انحلت عقدة، فيقول اللَّه عز وجل للذين وراء الحجاب انظروا إلى عبدي هذا يعالج نفسه ويسألني ما سألني عبدي فهو له»[٢].

وفي حديث آخر مرّ بك من قبل يقول اللَّه عز وجل: «يذر شهوته ويذكرني، ولو شاء رقد».

ويقول الحسن البصري ـ رحمه اللَّه ـ: «إذا نام العبد ساجدًا باهى اللَّه به الملائكة يقول: انظروا إلى عبدي يعبدني وروحه عندي وهو ساجد»[٣].

(٣٧) ضحك اللَّه إلى المتهجدين بالليل:

واللَّه إن كلمات الدنيا لا تفي بتصور عظم هذا الجزاء ولو يعلم

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) «الزهد» لأحمد.

نعبد نعيم هذا الجزاء لخر ساجدًا طوال الليل حتى يلاقي مولاه.

قال رسول اللَّه ﷺ: «ثلاثة يحبهم اللَّه ويضحك إليهم ويستبشر بهم... والذي له امرأة حسنة وفراش لين حسن، فيقوم من الليل فيقول: يذر شهوته ويذكرني!! ولو شاء رقد!!...»(١).

* وقال رسول اللَّه ﷺ: «إذا ضحك اللَّه من العبد فلا حساب عليه»(٢).

* وعن عبد اللَّه بن مسعود ـ رضي اللَّه عنه ـ: ألا إن اللَّه يضحك إلى رجلين: رجل قام في ليلة باردة من فراشه ولحافه ودثاره، فتوضأ ثم قام إلى الصلاة فيقول اللَّه عز وجل لملائكته: ما حمل عبدي هذا على ما صنع؟!! فيقولون: ربنا رجاء ما عندك وشفقة مما عندك، فيقول: فإني قد أعطيته ما رجا، وأمّنته مما يخاف...»(٣).

أقمناك وأنمناهم ثم تبكي علينا!!

قال داود بن رشيد ـ رحمه اللَّه ـ: «قمت ذات ليلة أصلي، فأخذني البرد فرجعت فنمت، فرأيت في المنام كأن قائلاً يقول: يا داود أنمناهم وأقمناك!!

قال الراوي: فأظن داود ما نام بعدها ـ يعني: ما ترك التهجد بالليل ـ»(٤).

---

(١) مر تخريجه من قبل.

(٢) رواه أحمد، وأبو يعلى في «مسنده»، ورجال سنده ثقات.

(٣) **إسناده حسن**: رواه الطبراني في «المعجم الكبير»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٥٧): وإسناده حسن.

(٤) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ١٣٣).

(٣٩) التهجد سبب لحسن الخاتمة:

* نعم من صَفَى صُفِّى له، وإنما يُكال للعبد كما كال.. من نصب قدميه في محرابه باكيا متضرعًا في سواد الليل كانت له الخاتمة الطيبة.

انظر إلى الصحابي الجليل أبي ثعلبة الخشني صاحب النبي ﷺ: قال أبو الزهراوية: سمعت أبا ثعلبة يقول: إني لأرجو ألاّ يخنقني اللَّه كما أراكم تخنقون... فبينا هو يصلي في جوف الليل، قُبض وهو ساجد فرأت إبنته أن أباها قد مات، فاستيقظت فزعة، فنادت أمها أين أبي؟ قالت: في مصلاه، فنادته فلم يجبها، فأنبهته فوجدته ميتًا»[١].

وانظر إلى تهجد سالم مولى أبي حذيفة وثابت بن قيس ثم استشهادهما، وعبد اللَّه ذي البجادين المتهجد الأواه وحسن خاتمته، حتى قال ابن مسعود: ياليتني كنت صاحب القبر.

* وعبد اللَّه بن غالب الحداني «أبو قريش العابد» المتهجد الذي لما استشهد شمّوا من قبره الرائحة الطيبة رائحة الظمأ والسهر.

* ومحمد بن المنكدر الذي عرفته الدياجي متهجدًا بكّاءً لما كان عند الموت أشرق وجهه كأنه المصابيح، وقال لصفوان بن سليم: لو تعلم ما أنا فيه لقرّت عينك.

* والربيع بن خيثم المتهجد الأواه الذي تقول له ابنته: أشتهي أن أراك نائمًا لما كان عند الموت بكت ابنته وقالت: وا كرب أبتاه، فقال لها:

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٧٠ ـ ٥٧١).

لا يا بنتي، ولكن قولي: لقى أبي الخير.

(٤٠) أحلى أعطيات مدرسة الليل الشفاعة للأمة:

وقد مرّ بك أن النبي ﷺ قام الليل عام غزوة تبوك فلما انصرف عن صلاته قال لأصحابه: «**لقد أعطيت الليلة خمسا ما أعطيهن أحد قبلي....**

والخامسة هي ما هي!!، قيل لي: سل فإن كل نبي قد سأل فادخرت مسألتي إلى يوم القيامة فهي لكم ولمن شهد أن لا إله إلا اللَّه»[١].

فلو لم يكن من الفوائد إلا هذه لكفى.. كيف لا وقد قال النبي ﷺ: «**والخامسة هي ما هي!!**» تعجبًا لعظيم قدرها وجليل شأنها.

(٤١) قيام الليل وصيام النهار سياحة هذه الأمة:

قال إسحاق بن سُوَيْد: كان يَرَوْن السياحة صيام النهار وقيام الليل[٢].

(٤٢) قيام الليل يشفع لصاحبه يوم القيامة:

وما أحلى أن يكون شفيعك ليلك وتهجدك.. إن تخيل هذه الفائدة ينير ليلك فاعقل عن نبيك هذا الخير.

(٤٣) قيام الليل يهوّن من طول القيام في عرصات القيامة:

قال ابن عباس: «من أحب أن يهون اللَّه عليه طول الوقوف يوم القيامة، فليره اللَّه في ظلمة الليل ساجدًا وقائمًا يحذر الآخرة»[٣].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) «مختصر قيام الليل» ص(٥٤)، و«كتاب التهجد» لابن أبي الدنيا ص(١٤٠).

(٣) «تفسير ابن جرير الطبري» (٢٣/ ٢٠٠).

الجزاء من جنس العمل.. «هل جزاء الإحسان إلا الإحسان» من عرفته الليالي متهجدًا قانتًا قد طال وقوفه هوّن اللَّه عليه قيامه في عرصات القيامة.. ضع نصب عينيك قوله عز وجل: ﴿وَمِنَ الَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلاً طَوِيلاً * إِنَّ هَؤُلَآءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَآءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلاً﴾ [الإنسان: ٢٦ ـ ٢٧].

* وقال الأوزاعي ـ رحمه اللَّه ـ: «من أطال القيام في صلاة الليل، هوّن اللَّه عليه طول القيام يوم القيامة»(١).

* قال الإمام ابن قيم الجوزية: «للعبد بين يدي اللَّه موقفين: موقف بين يديه في الصلاة، وموقف بين يديه يوم لقائه، فمن قام بحق الموقف الأول هوّن عليه الموقف الآخر، ومن استهان بهذا الموقف ولم يوفّه حقه شدد عليه ذلك الموقف، قال تعالى: ﴿وَمِنَ الَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلاً طَوِيلاً﴾ [الإنسان: ٢٦](٢).

* كانت امرأة أبي عمران الجوني تعصب ساقيها بالخرق من طول قنوتها وقيامها فيقول لها أبو عمران الجوني: دون هذا يا هذه فتقول: «هذا عند طول القيام في الموقف قليل فيسكت عنها»(٣).

(٤٤) قيام الليل يُنجي من النيران:

مرّ في حديث عبد اللَّه بن عمر: «... فجعلت أقول: أعوذ باللَّه من النار، أعوذ باللَّه من النار، أعوذ باللَّه من النار قال: فلقيهما ملك

(١) «البداية والنهاية لابن كثير (١٠/١١٧).

(٢) «الفوائد» لابن القيم.

(٣) «صفة الصفوة» (٤/٤٣).

فقال لي: لم ترع، فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول اللَّه ﷺ فقال: «نعم الرجل عبد اللَّه لو كان يصلي من الليل»[١].

قال القرطبي: «حصل لعبد اللَّه من ذلك تنبيه على أن قيام الليل مما يتقي به النار والدنو منها فلذلك لم يترك قيام الليل بعد ذلك».

قال أبو الجكني اليوسفي الشنقيطي: «وفي هذا الحديث أن قيام الليل يدفع العذاب».

* قال ثابت بن معبد ـ وكان من خيار الناس ـ: «ثلاث أعين لا يسهرن في جهنم أبدًا: عين حرست في سبيل اللَّه، وعين بكت من خشية اللَّه، وعين سهرت بكتاب اللَّه»[٢].

عينـــان

عينان كلتاهما في الليلِ ساهرةٌ ... وتحتَ ثوبِ الدجى والصمت تَلْتَحفُ
في كلِّ رعشَـةِ جَفْنٍ منهما أَلَقٌ ... إلى السماءِ ونحوَ الخُلْد مُنْعَطَفُ
إحداهُما في سبيل اللَّه قائمةٌ ... على الثغور وفي جَفْنِ الردى يَقِفُ
وأختُها في سكونِ الليلِ خاشعةٌ ... مقروحةُ الجَفْنِ في المحراب تَعْتَكِفُ
من خَشْيَةِ اللَّه أوْ من فيضِ رَحْمَته ... باتتْ ومَدْمَعُها في لوعةٍ يَكِفُ
كأنَها في بحارِ الشَّوْقِ سابحةٌ ... أوْ من رحيقِ الهُدَى والطُّهرِ تغترِفُ
بين الرَّجاءِ وبين الخوفِ منزلةٌ ... ينبيك عن سرِّها المكنونِ مَنْ عَرَفُوا
عينانِ هذا مع الرحمن شأنُهما ... يأويهِما منــه في جناته كنفُ[٣]

(١) سبق تخريجه.

(٢) «كتاب التهجد» ص(٥٠٣).

(٣) «نداء الحق» لأحمد محمد الصديق ص(١١١ ـ ١١٢).

(٤٥) قيام الليل يورث سكنى الغرف في أعالي الجنان:

قال تعالى: ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ... ﴾.

قال ابن جرير في تفسيره: «قرأ نافع وابن كثير ويحيى بن وثاب والأعمش وحمزة «أَمَنْ هو». بالتخفيف على معنى النداء كأنه قال: يا مَنْ هو قانت.

قال الفرّاء: الألف بمنزلة «يا».

فالتقدير على هذا﴿ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ يا من هو قانت، إنك من أصحاب الجنة. كما يُقال في الكلام: فلان لا يصلي ولا يصوم فيامن يصلي ويصوم أبشر فحذف لدلالة الكلام عليه[1] .

* ومرّ بك حديث المغيرة بن شعبة يرفعة إلى رسول اللَّه ﷺ : «سأل موسى عليه السلام ربه فقال: يا رب: ما أدني أهل الجنة منزلة؟... قال: رب فأعلاهم منزلة؟ قال: أولئك الذين أردت غرس كرامتهم بيدي، وختمت عليها فلم ترعين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر»ـ قال ـ: ومصداقه من كتاب اللَّه قوله تعالى: ﴿ فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءَ بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾[2]

ومرّ بك حديث رسول اللَّه ﷺ «إن في الجنة غرفًا يرى ظاهرها من

---

(١) «تفسير ابن جرير الطبري» (١٠/٢٠١).

(٢) سبق تخريجه.

ـحتها وباطنها من ظاهرها، أعدها اللَّه تعالى لمن أطعم الطعام، وألان الكلام وتابع الصيام، وصلىّ بالليل والناس نيام»[١] .

وقوله ﷺ «أيها الناس! أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلّوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام»[٢] .

* وقال عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي: من قرأ سورة البقرة في ليلة تُوِّج بها تاجًا في الجنة[٣] .

* وعن عبد اللَّه بن أبي الهذيل قال: قيام العبد في جوف الليل في الصلاة نور يسعى بين يديه يوم القيامة[٤] .

وقال يزيد الرقاشي: قيام الليل نور للمؤمن يوم القيامة يسعى بين يديه ومن خلفه وصيام النهار يبعد العبد من حر السعير[٥] .

قال وهب بن منبه: لن يبرح المتهجدون من عرصة القيامة حتى يؤتوا بنجائب من اللؤلؤ قد نُفِخَ فيها الروح فيقال لهم: انطلقوا إلى منازلكم من الجنة ركبانًا قال: فيركبونها فتطير بهم متعالية والناس ينظرون إليهم فيقول بعضهم لبعض: من هؤلاء الذين قد مَنّ اللَّه عليهم من بيننا؟ قال: فلا يزالون كذلك حتى تنتهي بهم إلى مساكنهم وأفنيتهم من الجنة»[*] .

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) «كتاب التهجد» لابن أبي الدنيا ص(٣٥٢)، وأخرجه الدارمي في «السنن» (٢/ ٥٣٩)، والمروزي في «قيام الليل»، «المختصر» ص(١٥٢).

(٤) «كتاب التهجد» ص(١٢٣، ١٤١).

(٥) «كتاب التهجد» ص(١٢٨).

(*) «كتاب التهجد» ص(٣٤٧).

(٤٦) قيام الليل مهر الحور الحسان:

ما يكون جزاء من ترك دفء الفراش وقام من بين حبه وأهله إلاّ الفوز بالحور الحسان.

أو ما علمت أن المتهجد إذا قام إلى تهجده قالت الملائكة: قد قام الخاطب إلى خطيبته.

قال أزهر بن مغيث بن ثابت التغلبي: حدثنا أبي وكان من القوّامين للَّه في سواد هذا الليل المظلم ـ قال: رأيت في منامي امرأة لا تشبه نساء الدنيا، فقلت: من أنت؟ قالت: حوراء أمة اللَّه، قال: قلت: زوّجيني نفسك، قالت: اخطبني إلى سيدي وامهرني، قال: قلت: وما مهرك؟ قالت: طول التهجد»[1].

(٤٧) وختامًا: ثواب القيام لا تحيط به العقول وتقصر الكلمات عنه:

نعم واللَّه تقصُر العبارات عنه!!!

عن علقمة، عن عبد اللَّه بن مسعود ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: «من قال في قيام الليل سبحان اللَّه، والحمد للَّه، ولا إله إلا اللَّه، واللَّه أكبر، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه كان له مثل أجر ـ أو قال: من الأجر كألف ألف حسنة»[2].

(١) «مختصر قيام الليل» ص(٩٠)، و«المتجر الرابح» للدمياطي ص(١٠٢)، و«كتاب التهجد» ص(٣٢٠).

(٢) إسناده حسن: «كتاب التهجد» ص(٣٨٠).

قيام الليل رزق يسوقه اللَّه إلى من يشاء من عباده وقد مرّ بك حديث فضالة بن عُبيد وتميم الداري - رضي اللَّه عنهما - عن النبي ﷺ «**من قرأ عشر آيات في ليلة كُتب له قنطار من الأجر والقنطار خير من الدنيا وما فيها...**»(١) .

* قال تعالى: ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ**﴾ [السجدة: ١٧].

قال ابن عباس - رضي اللَّه عنهما -: «الأمر في هذا أجل وأعظم من أن يُعرف تفسيره»(٢) .

* وقال ابن سيرين: المراد به النظر إلى اللَّه تعالى، وقال الحسن البصري: أخفى القوم أعمالاً فأخفى اللَّه تعالى لهم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر(٣) .

قال القاسمي في «محاسن التأويل» (٧/ ١٣٢): ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ**﴾ أي: كل نفس من النفوس لا ملك مقرب ولا نبي مرسل فضلاً عمن عداهم فإن النكرة في سياق النفي تعم. . والفاء سببية».

﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ**﴾

* تعبير عجيب يشي بحفاوة اللَّه سبحانه بالقوم، وتوليه بذاته العلية إعداد المذخور الذي لا يطلع عليه أحد سواه، والذي يظل عنده

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) «تفسير القرطبي» (١٤/ ٧٠).
(٣) «تفسير القرطبي» (١٤/ ٧٠).

خاصة مستوراً حتى يكشف لأصحابه عنه يوم لقائه عند لقياه، وإنها لصورة وضيئة لهذا اللقاء الحبيب الكريم في حضرة اللَّه.

يا للَّه.. كم ذا يفيض اللَّه على عباده من كرمه، وكم ذا يغمرهم سبحانه بفضله.

* * *



رقائق
والليل موعدنا

«رأيت الفوائد ترد في ظلم الليل»

«السريّ السقطي»

الليـــــل موعدنـــــــــا

* «سفر الليل لا يطيقه إلا مُضمّر المجاعة، تجتمع جنود الكسل فتتشبث بذيل التواني، فتزين حب النوم، وتزخرف طيب الفراش، وتخوف برد الماء، فإذا ثارت شعلة من نار الحزم أضاءت بها طريق القصد، فسمعت أذُن اليقين هاتف «هل من سائل؟»».

فقمتُ أفرش خدي في الطريق له ذلاً وأسحب أجفـــاني على الأثـر

* نفس المحب في الليل على آخر نفس، وفي المتعبدين قوة وهم يستغفرون. صراخ الأطفال غير بكاء الرجال.

* سهر الليل هودج الأحباب، تيقظ الأسحار، وآثار الأخطار، فلو رأيتهم وقد لاحت الجوزاء قد افترشوا بساط قيس.. كلهم قد بات بليل النابغة.

إن ناموا توسدوا أذرع الهمم، وإن قاموا فعلى أقدام القلق، كأنّ النوم حلف على جفا أجفانهم.. هذا رضاك نَفَى نومي فأرّقني.

فلما تمخّض الدّجى بالسحر، تساندوا إلى رواحل الاستغفار.

شكونا إلى أحبابنـــا طـــول ليلنا فقالوا لنا ما أقصر الليل عندنا

وذاك لأن النوم يغشى عيونهم سريعًا ولا يغشى لنا النوم أعينا

رياح الأسحار أقوات الأرواح. رقت فراقت حرّ الوجد، وبلّغت رسائل الحبّ: ألا يا صبا نجد متى هجت من نجد؟!.

مكروب الوجد يرتاح إلى النسيم، وإن قلقل الواجد.

عبارة النسيم لا يفهمها إلا المشتاق، وحديث البروق لا يرق إلا للعشاق. خلوا بالحبيب في دار المناجاة فضمخهم بطيب المعاملة، وغالية السحر غالية، يصبحون وعليهم سيما القرب: «وجوه زهاها الحسن أن تتقنعا».. تفوح أرواح الجنة والقيام من ثيابهم...».

* فتأسف يا جيفة القوم، وابك يا عُريان الغفلة.

أتدري كيف مرّ عليهم الليل؟ ألك علم بما جرى للقوم؟... أيعلمُ خالٍ ما جرى للمتيم دخلت رفقة «تتجافى» قبل السحر، ومطرود النوم في حبس الرقاد. فما فكّ عنه السجان القيد حتى استقر بالنوم المنزل(١).

تخيّروا شواطئ أنهار الصدق، فشرّعوا فيها مشارع البكاء، وانفردوا بقلقهم، يسعدهم ريم الفلا، وترنّمت بلابل بلبالهم في ظلام الدجى. فلو رأيت حزينهم يتقلب على جمر الغضا فيا محصوراً عنهم في حبس الجهل والمنى، إن خرجت من سجنك لترويح شجنك مِنْ غمّ البلى، عرّج بذاك الوادي. تلمّح القوم الوجود ففهموا المقصود، فجمعوا الرحل قبل الرحيل، وشمرّوا في سواء السبيل.

«سيماهم في وجوههم... ما ضرّهم ما غرّهم... أعقبهم ما سرّهم... هان عليهم طول الطريق لعلمهم شرف المقصود... وحلت لهم مرارات البلى حبًا لتعجيل السلامة فيا بشراهم يوم ﴿**هذا يومكم**﴾.

(١) «المدهش» لابن الجوزي.

شقينا في النوى زمنًا فلمّا تلاقينا كأنا ما شقينا
سخطنا عندما جنت الليالي فما زالت بنا حتى رضينا
سعدنا بالوصال وكم سعينا بكاسات النعيم وكم شقينا
فمن لم يحيى بعد الموت يومًا فإنا بعد ميتتنا حيينا [1]

* ماذا فاته من فاته قيام الليل، أما لكم همّة تنافسون الحسن وسفيان وفضيل؟ . . . أما سمعتم قول السريّ: «رأيت الفوائد ترد في ظلم الليل؟» . . . نادِ في الدجى: قدْ قدم الغائب [2].

* أخي:

الليل يضج من طول نومك، والنهار يستغيث من قبيح فعلك.

يا أيها الراقد كم ترقد قم يا حبيبي قد دنا الموعدْ
وخذ من الليل وساعاته حظًا إذا هجع الرُّقَّدْ
من نام حتى ينقضي ليله لم يبلغ المنزل أو يجهدْ
قل لذوي الألباب أهل التقى قنطرة العرض لكم موعد

*يا نائمًا في انتباهه كم هذا الهجوع؟

أخي:

قد قيّد الطرد قدميك، وغلّ الإبعاد يديك، أفما لك عين تبكي عليك؟

وفي نظر الصادي إلى الماء حسرة إذا كان ممنوعًا سبيل الموارد

---

(١)«اللطف في الوعظ» ص(١٣، ١٤، ١٥).

(٢)«اللطف في الوعظ» ص(٣٦).

* أخي:

قـم بنـــا يا أخي لما نَتَــمَنَّى   واطــرد النـــوم بالعزيمــة عنّا
قم فقد صاحت الديــوك ونادت   لا تكون الديــوك أطرب منّا

* مجالس المتهجدين مآتم الأحزان.. هذا يبكي لذنوبه، وهذا يندب لعيوبه، وهذا على فوات مطلوبه.

* سل الليل عن الأحباب فعنده الخبر، خلا القلب بالفكر في بيت التلاوة، فجرت أوصاف الحبيب، فنهض قلق الشوق يضرب بطون الرواحل لينهر السهر فلا وجه لنوم القوم.

وما تلوّم جسمي عن لقائكمـــو   إلا وقلبي إليكم شائق عجــل
وكيف يقعــد مشتاق يحركــه   إليكم الحافزان: الشوق والأمــل
فإن نهضت فما لي غيركم وطر   وإن قعدت فما لي غيركم شغل
وكم تعرّض لي الأقــوام بعدكمو   يستأذنون على قلبي فما وصلوا

* قاموا في الجد وقعدت، وسهروا في الدجى ورقدت، هذه طريقهم فأين السالك؟

نام العلاء بن زياد عن ورده فجذب في نومه بناصيته، وقيل له قم إلى صلاتك.

قيل للحسن: ما بال المتهجدين بالليل من أحسن الناس وجوهًا؟ قال: لأنهم خلوا بالرحمن فألبسهم من نوره[1].

(١) «عقود اللؤلؤ والمرجان في وظائف شهر رمضان».

رحم اللَّه أعظمًا طالما نصبت وانتصبت، جنّ عليها الليل فلما تمكّن وثبت، إنْ ذكرت عدله رهبت وهربت، وإن تصورت فضله فرحت وضربت.

حسبك أن قومًا موتى تحيا بذكرهم النفوس، وأن قومًا أحياء تقسو برؤيتهم القلوب سلام اللَّه على تلك القبور.. ورضوان اللَّه حشو تلك اللحود.

أماكن تعبدهم باكية... مواطن خلواتهم وتهجدهم لفقدهم شاكية، زال التعب وبقي الأجر، وذهب ليل النصب وطلع الفجر.. إنما يحمد الظل البارد لمنْ تأذّى بحر الهجير ويطيب مكان الاستراحة بإجراء حديث التعب.

إخوتي:

إذا جن الليل فسيروا في بوادي الدجى، وأنيخوا بوادي الذل، واجلسوا في كسر الانكسار، فإذا فتح الباب للواصلين، دونكم فاهجموا هجوم الكذّابين، وابسطوا كف ﴿**وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا**﴾ لعل هاتف القبول يقول: ﴿**لا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ**﴾.

قـلبي يحبـك مـا يعيش	**وجفـن عينـي ما ينـام**
قد طال فيـك الليـل حتى	**ما يقـال لـه انصـرام**
والنجـم فيـه راكـد	**والفجـر يمنعـه الظـلام**
ليـل بغيـر نهـاية	**ولكـل مفتـاح ختـام**
في حبـك العيـش الهنـيّ	**وبعـدك المـوت الـزؤامْ**

خذ حديث القوم جملة:

أملهم أقصر من فترة نومهم أعز من الوفاء، السهر عندهم أحلى من رقدة الفجر، أخبارهم أرق من نسيم السحر، آماقهم بالدموع دامية.

* خذ حديث القوم جملة، واقنع بالعنوان: ناموا في الدجى على مهاد القلق، فلمّا جنّ الليل جن الحذر.

* فاستيقظت عين ما تهنأت بطعم الرقاد.

كفى سائقًا بالشوق بين الأضالع لهيب اشتياق ثم فيض مدامع

هذا يعاتب نفسه على التقصير، وهذا يتفكر في هول المصير، وهذا يخاف من ناقد بصير، كلهم قد بات بليل النابغة، لسان حالهم يقول: ليت شعري ما الذي أسقطني من عينك يا إلهي؟ أقلت: هذا فراق بيني وبينك؟.

اعف عني وأقلني عثرتي يا عتادي لملمّات الزمن
لا تعاقبني فقد عاقبني ندم أقلق روحي في البدن

مجالسهم شراب المحبين وترياق المذنبين، قد علم كل أناس مشربهم، مجالسهم مجالس الأحزان، فهذا يبكي لذنوبه، وهذا يندب لعيوبه، وهذا يتأسف على فوات مطلوبه.

كأني أرى الخلع قد خلعت على المتهجدين، كأني أرى الملائكة تصافح التائبين، فتعالوا نجتمع نبكي على المطرودين.

ما زلت دهرًا للقا متعرضًا ولطالما قد كنت عنا معرضًا

جانبتنا دهراً فلما لم تجد ... عوضاً سوانا صرت تبكي محرضا
واحسرتاه عليك من متقلب ... حق الوبال عليه من سوء القضا
لو كنت من أحبابنا للزمتنا ... فكسيت من إحساننا خلع الرضا
لكن غمضت حقوقنا وتركتنا ... فلذاك ضاق عليك متسع الفضا

* قتيل الشوق يتعلق بما يرى، ويتشبث بما يسمع، يرتاح إلى السهر ومقصوده غيره.

أحن بأطراف النهار صبابة ... وفي الليل يدعوني الهوى فأجيب
وأيامنا تفنى وشوقي زائد ... كأنّ زمان الشوق ليس يغيب

* ويقول الآخر:

تحمل أصحابي ولم يجدوا وجدي ... وللناس أشجان ولي شجن وحدي

* إنْ خرجت يومًا عن هواك فعرّج بواديهم هناك تجد نعتهم: «بعيني ما يتحمل المتحملون».

هذا رقيب ليس عني غافل ... يحصي عليّ ولو غفلت ذنوبي
أو ليس من جهل بأني نائم ... نوم السفيه وما ينام رقيبي

* يا بعيدًا عن المجاهدة: قد اقتسم الرعيل الأول النفل... يا من انحرف عن جادتهم استمع إلى:

إذا صب في القنديل ماء، ثم صب عليه زيت، صعد الزيت فوق الماء، فيقول الماء: أنا ربيت شجرتك فأين الأدب؟ لم ترتفع عليّ؟ فيقول الزيت: أنت في رضراض الأنهار تجري على طريق السلامة، وأنا صبرت على العصر، وطحن الرحا، وبالصبر يرتفع القدر، فيقول الماء:

إلا أني أنا الأصل فيقول الزيت: استر عيبك فإنك لو قاربت المصباح انطفى.

أخي:

احضر نادي المتهجدين ونادهم: طوبى لكم، وجدتم قلوبكم فارحموا من لا يجد.

إذا وصلتم إلى وادي العقيق سلوا عن حال منقطع أودى به السهر
وفتشوا عن فــــؤاد هائم قلق قد ضاع مني فلا عين ولا أثر

* تشبه بالصالحين تُعَدّ في الجملة... لو سرت في حزب المتهجدين خطوات لعرفوا لك حق الصحبة. يا مَنْ كان لهم رفيقًا فأصبح لا يعرف لهم طريقًا، اطلب اليوم أخبارهم واتبع في السلوك آثارهم، فإن وقعت ببعضهم، حملك إلى أرضهم.

نسيمهم سحيري الريــــح فما تشبهــهُ روايــــح الأصــــائـل

* أين أنت والأحباب.. كم بين القشور واللباب؟

هل مدلج عنده من مبكــر خبـــر وكيف يعلم حال الرائح الغادي

* مضى واللَّه أهل المعاني وتخلّف أرباب الدعاوى.

هاتيك ربوعهــم وفيها كانوا بانــوا عنها فليتهم ما بانــوا
ناديت وفي حشــاشتي نيــران يا دار متى تحــوّل السكّان؟

أين رجال الليل؟... أين ابن أدهم والفضيل؟.. ذهب الأبطال وبقي كل بطّال لئن طواهم الفناء، لقد نشرهم الثناء، أين الأرض من صهوة السماء؟، لا أنت واللَّه منهم، ولا تدري من هم.

يا قلب ما أنت من نجد وساكنه ... خلّفت نجد وراء المدلج الساري
بانوا وخُلِّفتُ أبكي في ديارهم ... قل للديار سقاك الرائح الغادي
وقل لأظعانهم حيّيت من ظعن ... وقل لواديهمُ حُيّيت من وادي

* رحل ركب المحبة في ظلام الدجى، فصبّح القوم المنزل، ونحن على غير الطريق وا أسفا من قلة الأسف، واحزناه من عدم الحزن، قفوا على آثار السالكين، فاندبوا المنقطع، ليست بأطلالي ولكنها رسوم أحبابي:

يا ديار الظاعنين أين سكانك؟، يا مرابع الأحباب أين قطّانك؟، يا موطن الألباب ويا جواهر الآداب أين خزانك؟... وا أسف المتقاعد عنهم...، وا حسرة البعيد منهم.

قف بالديار فهذه آثارهم ... تبكي الأحبة حسرة وتشوّقا
كم قد وقفت بها أسائل مخبراً ... عن أهلها أو صادقًا أو مشفقا
فأجابني داعي الهوى في رسمها ... فارقت من تهوى فعزّ الملتقى

يا متخلفًا جاء مع المعتذرين، رحل الركب في زمان رقادك.

إذا جُزت بالغَوْر عرِّج يمينًا ... فقد أخذ الشوق منا يمينا
وسلِّم على بانة الواديين ... فإنْ سمعتْ أوشكت أن تبينا
فصح في مغانيهم: أين هم ... وهيهات أمّوا طريقًا شطونا
وروِّ ثرى أرضهم بالدموع ... وخلِّ الضلوع على ما طوينا
أراك يشوقك وادي الأراكِ ... أللدار تبكي أم الساكنينا
سقى اللّه من باعنا بالحمى ... وإنْ كان أورث داءً دفينا[1]

(١) «اللطف في الوعظ» لابن الجوزي ص(٧٨، ٧٩).

* فرّغ القوم قلوبهم من الشواغل فضربت فيها سرادقات المحبة، فأقاموا العيون تحرس تارة وترش أخرى، هيهات، هان سهر الحرّاس لما علموا أن أصواتهم بسمع الملك... قلوبهم مملوءة بذكر الحبيب، ليس فيها لغيره سعة.

قد صيغ قلبي على مقدار حبهم فما لحب سواهم فيه متسع

إن نطقوا فبذكره، وإن تحركوا فبأمره، وإن سهروا فلقربه.

والله ما طلعت شمس ولا غربت إلا وحبك مقرون بأنفاسي
ولا جلست إلى قوم أحدثهم إلا وأنت حديثي بين جلاسي
وشغلت عن فهم الحديث سوى ما كانَ عَنك فإنه شغلي
وأديم نحو محدثي وجهي ليرى أن قدْ عقلت وعندكم عقلي

* كرب المحب بالنهار يشتد بمزاحمة رقباء المخالطة، فإذا هبّت نسائم الأسحار وجدت روحه روْحًا يصل من قصْر المنى إلى أرض كنعان الأمل.

وقد أنبأتهم مياه الجفون بأن بقلبك داءً دفينا[1]

فإذا أردت أن تعرف أحوالهم، فاسمع حديث النَّفْس من النَّفَس:

خذي حديثك في نفسي من النَّفَسِ وجْدُ المشوق المعَنَّى غير ملتبس
الماء في ناظري، والنار في كبدي إن شئت فاغترفي أو شئت فاقتبس

أخي:

نهار الحزين كالليل، وليل المطرود كالنهار.

(١) «اللطف في الوعظ» ص(٧١، ٧٢).

* قلّ غرس خلوة إلاَّ وعليها ثمرة الأنس.

ما لك أيها القلب اعتبار	بما فعل الهوى بالقانتينا
بنفسي منْ غداة نأيت عنهم	تركت القلب عندهم رهينا

ملأوا مراكب القلوب متاعًا، لا ينفق إلا على الملك، فلما هبّت رياح الدجى دفعت المراكب.

يا سوق الأكل أين أرباب الصوم؟!... يا فرش النوم... أين رعاة النجوم؟ أين حرّاس الظلام؟... درست واللَّه المعالم ووقعت الخيام.

أين مكانك لا أين هم؟	أحجازًا سلكوها أم شئاما
قد وقفنا بعدهم في ربعهم	فنهبناه استلامًا والتزاما

أَتُرَى أي طريق سلكوا؟... أترى أي شعب أخذوا؟[1].

أخي: ويحك. اعرف ما ضاع منك، وابكِ بكاء مَنْ يدري قيمة الفائت.

بِعْت قيام الليل بفضل لقمة، شربت كأس النعاس ففاتتك الرفقة، واللَّه لو بِعْت لحظة من تهجد بعمر نوح في ملك قارون لغبنت وما ربحت، ومن ذاق عرف.

وقولوا لجيران على الخيف من منى	تراكم من استبدلتمو بجواريا
ومن ورد الماء الذي كنت واردًا	به ورعى العشب الذي كنت راعيا
فوا لهفي كم لي على الخيف شهقة	تذوب عليها قطعة من فؤاديا
فيا جبل الريّان إن تعر منهم	فإني سأكسوك الدموع الجواريا

(١) «المدهش» ص(١٥٣).

* قال علي بن بكار: منذ أربعين سنة ما أحزنني إلا طلوع الفجر.

هان عليهم طول الطريق لعلمهم أين المقصد، وَحَلَتْ لهم مرارات البلى حبًا لعواقب السلامة، فيا بشراهم يوم ﴿**هذا يومكم**﴾.

وركب سروا والليـل ملق رواقه — على كل مغبرّ الطوالع قاتم
حدوا عزمات ضاقت الأرض بينها — فصـار سراهم في ظهـور العزائم
تريهم نجـوم الليل ما يبتغونـه — على عاتق الشعرى وهـام النعائم
إذا اطردوا في معرك الجـد قصفوا — رمـاح العطايا في صدور المكارم

* لو وقفت على جادة التهجد ليلة لرأيت ركب الأحباب، لو سرت في أعراض القوم لحرّك قلبك صوت الحداة.

* كانت عابدة تقوم من أول الليل وتقول: تشاغل الناس بلذّاتهم وقد جئت إليك يا محبوب.

أخي:

إذا جاء الليل تغالب النوم والسهر، والخوف والشوق في مقدم عسكر اليقظة، والكسل والتواني في كتيبة الغفلة.

* سفر الليل لا يطيقه إلا مضمر المجاعة، النجائب في الأول وحاملات الزاد في الأخير.

* لما امتلأت أسماع المتهجدين بمعاتبة «كذب من ادّعى محبتي فإذا جنّه الليل نام عني» حلفت أجفانهم على جفاء النوم.

إن كان رضـاكم في سـهري — فسـلام اللّـه علىٰ وسـني

* ما زالت مطايا السهر تذرع في بيد الدجى، وعيون آمالها لا ترى إلا المنزل وحادي العزم يقول في إنشاده: «يا رجال الليل جدوا» إلى أنْ نمَّ النسيم بالفجر، فقام الصارخ ينعي الظلام، فلما همّ الليل بالرحيل تشبثوا بذيل السحر.

فاستوقف العيس لي فـــإن علي ... خلب فؤادي تشد أرحلهـــا
إنْ دثـــرت دارهـــا فمـــا دثرت ... منـــازل في القلـــوب تنزلهـــا

أخي:

وربك لو أبصرت يومـــًا تتابعت ... عزائمهم حتى لقد بلغوا الجهدا
لأبصرت قومًا جانبوا النوم وارتـدوا ... بأردية التسهاد واستقربوا البعدا
وصاموا نهارًا دائمًا ثم أفطروا ... على بلغ الأقوات واستعملوا الكدا
أولئك قوم حَسَّن اللَّه فعلهم ... وأورثهم من حسن فعلهم الخلدا[1]

رجال سبقوا على خيل ضمر وأتعبوا من خلفهم... رجال ليلهم قيام.

سَقوا كأس المحبـــة فاطمأنت ... قلوبهـــم وهيّجهـــا اليقـــين
إلى ملك تحـــنّ إليـــه شوقًا ... وليس لها إلى أحـــد حنـــين
يميـــل بهم هبـــوب القرب ميلاً ... كمـــا مالت مـــع الريـــح الغصون

رجال كحلوا أعينهم بالسهر، وشغلوا خواطرهم بالفكر، وأشغلوا قلوبهم بالعبر، نازلهم الخوف فصاروا والهين، وجنّ عليهم الليل فرآهم

(١) «بستان الواعظين» لابن الجوزي ص(٣٧٥، ٣٧٦).

ساهرين، وهبّت رياح الأسحار فمالوا مستغفرين، فإذا رجعوا وقت الفجر بالأجر نادى منادي الهجر: يا خيبة النائمين.

جُليت أوصاف الحبيب في حلية الكمال فقاموا على أقدام الشوق، يضحك الناس ويبكون، وينامون وهم يسهرون.

هذه طريقهم فأين السالك، هذه صفاتهم فأين الطالب:

للَّه قوم أخلصوا في حبه ... فاختصّهم ورضى بهم خُدّاما
قوم إذا هجم الظلام عليهم ... قاموا فكانوا سجّداً وقياما
يتلذذون بذكره في ليلهم ... ونهارهم لا يفترون صياما
فسيفرحون بورد حوض محمد ... وسيسكنون من الجنان خياما[1]
فسيغنمون عرائساً بعرائس ... ويُبوأون من الجنان خياما
وتقرّ أعينهم بما أخفي لهم ... وسيسمعون من الجليل سلاما

* كان القوم زينة الدنيا فَمُذْ سلبوا تسلبت، خلت واللَّه الديار، وباد القوم وارتحل أرباب السهر، وبقي أهل النوم، واستبدل الزمان آكلي الشهوات بأهل الصوم.

كفى حزنًا بالواله الصب أن يرى ... منازل من يهوى معطلة قفرا

سل الليل عنهم فعنده الخبر، أتدري كيف مرّ عليهم؟ أبلغك ما جرى لهم؟ «أيعلم سالٍ كيف بات المتيم؟».

قال سفيان الثوري: بت عند الحجاج بن الفرافصة إحدى عشرة ليلة فما أكل وما شرب وما نام[2].

(١) «بستان الواعظين» ص(٣٧٨).
(٢) «المدهش» ص(٣٥١).

طال الدجى على الأبدان وقصر على القلوب.

لو رأيت رواحل الأبدان قد أضناها طول السهر وأنضاها، فلما هبّت نجدية السحر، مدّت أعناق الشوق فزال كل الكلال.

أقسمن يحملن إلا نحيلا إليه ويبلغن إلا حزينا
ما استمعن زفير المشوق ونوح الحمام تركن الحنينا

سجع:

اكتفوا من الليل بيسير النوم... واشتغلوا بالصلاة والصوم، كانت لله همم القوم في صلاح قلوبهم ﴿يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾.

* لبسوا ثياب السفر، وارتحلوا على أوكار السهر، فلو سمعت وقت السّحر ترنم طروبهم ﴿يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾.

* أما الليل فسهارى، وأما النهار فأسارى، وكأنهم بالمحبة سُكارى في شروقهم وغروبهم ﴿يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾.

* لو أصغيت في الدجى واستمعت، وأحضرت قلبك عندهم وجَمَعْت، وهيهات ليتك اطلعت على بعض كروبهم ﴿يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾.

* قال الفضيل بن عياض: يقول اللَّه عز وجل: «**كذب من ادّعى محبتي فإذا جنه الليل نام عني، أليس كل حبيب يحب الخلوة بحبيبه، ها أنا مطّلع على أحبائي إذا جنّهم الليل جعلت أبصارهم في قلوبهم، ومثلت نفسي بين**

أعينهم، فخاطبوني على المشاهدة، وكلّموني على حضوري، غداً أقر عين أحبائي في جناتي».

الليل لي أحبابي أسامرهم ... قد اصطفيتهم كي يسمعوا ويعوا

ولله در القائل:

تنام عيناك وتشكو الهوى ... لو كنت صبّا لم تكن نائما

أخي:

اشتهر بقيام الليل كله: سعيد بن المسيب، وصفوان بن سليم، ومحمد بن المنكدر المدنيون، وفضيل ووهب المكيان، وطاووس ووهب اليمانيان، والربيع بن خثيم والحكم الكوفيان، ويزيد الرقاشي وحبيب العجمي، ويحيى البكاء، وكهمس ورابعة البصريون... ولله در القائل:

«إن عجائب القرآن أطرن نومي» من لم يكن له مثل تقواهم، لم يعلم ما الذي أضناهم وأبكاهم، من لم يشاهد جمال يوسف لم يعلم ما الذي آلم قلب يعقوب.

من لم يبت والحب حشو فؤاده ... لم يدر كيف تفتت الأكباد

ولله در القائل:

ويا صاحبي أين وجه الصباح ... وأين غد صف لعيني غدا

وخلف الضلوع زفير أبى ... وقد برد الليل أن يبردا

ولله در القائل:

لا تلمه إن كنت من سجرائه ... عذل المحب يزيد في إغرائه

ودع الهـوى يقضي عليه بحكمه ... ما شـاء فهـو مسلم لقضائه
فشـقاؤه فيـما يـراه نعيمـه ... ونعيمـه في ذاك عين شـقائـه
كحلت مآقيـه بطـول سـهاده ... وحنت أضالعـه على برحـائـه
دنف ببابـل جسـمه وفـؤاده ... بالخيف وا عجبًا لطـول بقائـه

* «رجـال مدرسة الليـل»:

إذا انتصف الليل في القرون الأولى كانت أصوات المؤذنين ترتفع وتنادي:

يـا رجـال الليـل جـدّوا ... رب صـوت لا يـرد
مـا يقـوم الليـل إلا ... مَنْ له عـزم وجـد

وإنها حقًا مدرسة، فيها وحدها يستطيع رجالها أن يزكوا شعلة حماستهم، وينشروا النور في الأرجاء التي لفتها ظلمات الجاهلية.

يا نفس فـاز الصالحون بالتقى ... وأبصروا الحق وقلبي قـد عمي
يا حسنهم والليل قد أجنهـم ... ونورهم يفوق نـور الأنجـم
ترنمـوا بالذكـر في ليلهـم ... فعيشهم قـد طـاب بالترنم
قلـوبهم للذكر قـد تفرغت ... دموعهـم كلؤلؤ منظـم
أسحارهـم بهم لهم قـد أشرقت ... وخُلَعُ الغفـران خيرُ المقسم

وإنها تجربة إقبال يوجزها فيقول:

نـائح والليـل سـاج سـادل ... يهجـع الناس ودمعي هاطـل
تصطـلي روحي بحـزن وألم ... ورد «... يا قيوم» أنسي في الظلم
أنـا كالشـمع دموعي غسلي ... في ظـلام الليل أذكي شعلي

* دواء القوم نسيم الأسحار يذكرهم بالجنة:

يذكرني مر النسيم عهودكم ... فأزداد شوقًا كلما هبّت الريح

أراني إذا ما أظلم الليل أشرقت ... بقلبي من نار الغرام مصابيح

أصلي بذكراكم إذا كنت خاليًا ... ألا إن تذكار الأحبة تسبيح

أخي:

صلاتك نور والعباد رقود ... ونومك ضد الصلاة عنيد

وعمرك غنم إن عقلت ومهلة ... يسير، ويفنى دائمًا ويبيد

* تعلّقْ بالليل فهو شافع مشفّع، تمسّكْ بالبكاء فهو رفيق صالح، ادخل في زمرة المتهجدين على وجه التطفل، في فلوات الخلوات بلسان التذلل.

سمعت حمامة هتفت بليل ... وقد حنّت إلى إلف بعيد

فأزعجت القلوب وأقلقتها ... فما زلنا نقول لها أعيدي

أرى ماءً وبي عطش شديد ... ولكن لا سبيل إلى الورود

* يا جوهرة بمضيعة كم في السموات من ملك يسبح ما لهم مرتبة ﴿تتجافى﴾؟

* يا ثقيل النوم أما تنبهك المزعجات؟ الجنة فوقك تزخرف، والنار تحتك توقد، والقبر إلى جنبك يُحفر، وربما يكون الكفن قد غُزِل.. «أيقظان أنت اليوم أم أنت حالم»؟

* يا هذا إن أردت لحاق السادة، فخلٍّ مخاللة الوسادة، وأكحل عينيك بالسهر والدمع.

* المحب إن تذكر الربع حنّ، وإن تفكّر في البعد أنّ، وإن جنّ عليه الليل أظهر ما أجنّ.

يا بريق الحيّ حرّمت المنامـا فانقضى الليل سهادًا وقيامـا
يا سقى اللّه حماهـم مزنـة حلبت أشـطرها أيدي النعامـا
يا غرامي إن شدت ورق وهـل علّم الورق سـوى وجدي الغرامـا
قلقـي في حـرقي مـن أرقي يرتقي بل ينتقي مني العظامـا

* من صلىّ بالليل حسن وجهه بالنهار شيمة المحبة لا تخفى، وصحائف الوجوه يقرؤها من لم يكتب «خذي حديثك عن نفْسي من النَّفَسِ».

أترى حبكم لمـا سـرى أخـذ النـوم وأعطى السهـرا
حبـذا فيـك حديث باطـن فطن الدمـع بـه فانتشـرا

* يا هذا كيف تطيق السهر مع الشبع؟ كيف تزاحم أهل العزائم بمناكب الكسل؟!.

دع الهـوى لأناس يعرفـون به قد مارسوا الحب حتى لان أصعبه
بلوت نفسك فيمـا لست تخبـره والشيء صعب على من لا يجرّبه

* يا طويل النوم فاتتك مدحة ﴿**تتجافى**﴾ وحرمت منحة ﴿**والمستغفرين**﴾ ولست من أهل عتاب «فإذا جنّه الليل نام عني».

* إذا جنّ الغاسق حنّ العاشق.

لو أنك أبصرت أهـل الهوى إذا غابت الأنجـم الطلّـع
فهذا ينـوح على ذنبـه وهـذا يصلي وذا يركـع

* يا من كان له وقت مع اللَّه فذهب... يا من كان له قلب فانقلب.

تشاغلتم عنا بصحبة غيرنا وأظهرتم الهجران ما هكذا كنا
وأقسمتم أن لا تحولوا عن الهوى فقد وحياة الرب حلتم وما حلنا
ليالي كنا نجتني من ثماركم فقلبي إلى تلك الليالي لقد حنّا

* كان أبو بكر لقصر أمله يوتر أول الليل، وعمر لتأميل الخدمة يؤخره إلى آخر الليل، وعثمان يتهجد في آناء الليل، وعلي يستغفر في آخر الليل.

* قام القوم على أقدام ﴿**قم الليل**﴾ فبان في القوم سر ﴿**وتقلبك في الساجدين**﴾، ولولا قيام تلك الأقدام ما كان يؤدي حق «هل من سائل؟».

* يا غافلين عما نالوا لقد ملتم عن التقى وما مالوا، قاموا في غفلات الراقدين فقوبلوا بجزاء لم يطلع عليه الغيرُ غيرةً لهم.

* ما أطيب أملهم في المناجاة، ما أقربهم من طريق النجاة، ما أقل ما تعبوا، وما أيسر ما نصبوا، وما كان إلا القليل ثم نالوا ما طلبوا.

* اسمع معي إلى طبيب القلوب ووارث من ورثة الأنبياء أبي علي الفضيل بن عياض ينصح حين طرقوا بابه فاطلع عليهم من كوة وهو يبكي والدموع تتقاطر من وجهه ولحيته، وهو يضطرب فقال لهم: ما بالكم؟ فقالوا: عظنا يا أبا علي، فقال: «عليكم بالقرآن... عليكم

بالسنة... عليكم بالصلاة... احفظ لسانك، واخف مكانك، وعالج بالليل»[1].

* اخف مكانك ـ فبدر التمام يستدير، لا يتربع ولا يتطاول، تمدحه الشعراء وتمتلئ دواوينهم بوصف بهائه وهو صامت ساكن، إنه لن يغفل عن روعته أحد... أما ذو العيب الناقص المفضوح بفتوق لا رتق لها، يحتاج الدعاية فهو كالقمر حين يخسف يخرج عن سكينته وصمته ويحتاج لضجيج الطبول، ومدائح الأطفال، ويستجيش حماس العجائز، يهيب بهن أن ينكرن على حوت ابتلعه واعتدى على حقه وجماله... التمام يا أخي[1].

سجع وشعر
عن المتهجـــدين[2]

لو ذاق الغافل شراب أنسهم في الظلام،
أوْ سمع الجاهل صوت حنينهم في القيام،

وقد نصبوا لما انتصبوا له الأقدام، وترنموا بأشرف الذكر وأحلى الكلام، وضربوا على شواطئ أنهار الصدق الخيام، وركزوا على باب اليقين بالحق الأعلام، وزمّوا مطايا الشوق إلى دار السلام، وصارت جنود حبهم والناس في الغفلة نيام، ووجدوا من لذة الليل ما لا يخطر على الأوهام، نورهم يخجل شمس الضحى ويذري بدر التمام فلأجلهم

(١) «العوائق» ص(٢٣، ٢٤).
(٢) «التبصرة» (٢/ ٣٢٤ ـ ٣٢٦).

تنبت الأرض ومن جراهم يجري الغمام، وبهم يسامح الخطاءون ويُصفح عن أهل الإجرام فإذا نازلهم الموت طاب لهم كأس الحمام، وإذا دفنوا في الأرض فخرت بحفظها تلك العظام.

تتجافى جنوبهم

تتجافى جنوبهم	عن لذيذ المضاجع
كلّهم بين خائفٍ	مستجير وطامع
تركوا لذة الكرى	للعيون الهواجع
ورعوا أنجم الدجى	طالعًا بعد طالع
واستهلّت دموعهم	بانصباب المدامع
فأجيبوا إجابة	لم تقع في المسامع
ليس ما تفعلونه	أوليائي بضائع
تاجروني بطاعتي	تربحوا في البضائع
واوهبوا لي نفوسكم	إنها من ودائعي

سجع على قوله تعالى﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع ﴾

* لو رأيتهم بين ساجد وراكع، وذليل مخمول متواضع، منكسر الطرف من الخوف خاشع، فإذا جن الليل حنّ الجازعْ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾.

* نفوسهم بالمحبة علقتْ، وقلوبهم بالأشواق فُلقتْ، وأبدانهم للخدمة خلقت، يقومون إذا انطبقت أجفان الهاجع ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾.

* سبق واللَّه القوم، بكثرة الصلاة والصوم، فإذا أقبل الليل حاربوا النوم والعزم في الطوالع ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾.

* ينادي منادي تائبهم لا أعود، والمنعم ينعم بالقبول ويجود، هم واللَّه من الكون المقصود، فما حيلة المطرود والمعطي مانع ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾.

* كَنْ يا هذا رفيقهم. . .، ولُجْ وإن شقَّ مضيقهم، واسلك ولوْ يومًا طريقهم، فالطريق واسع ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾.

* اهجر بالنهار طيب الطعـــام، ودَعْ في الدجى لذيذ المنام ﴿واللَّه يدْعُو إِلَىٰ دَارِ السَّلامِ﴾ فما يُقْعِد السامع؟ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾.

* الصدق الصدق به تسلم، الجدّ الجدّ به تغنم. البدار البدار قبل أن تندم، هذا هو الدواء النافع ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾.

النفحة القدسية والتحفة الأنسِيّة:

* منظومة الشيخ أحمد بن عبد القادر الحِفْظِيّ.

هذه القصيدة مما كان متداولاً في الحجاز وعسير ونجد واليمن، وقد وزّعت مع غيرها بشكل واسع في الحجاز بمشورة العالمين الجليلين: العلامة الشيخ عبد اللَّه بن حسن آل الشيخ، والعلامة الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع.

فتـــحُ نظـــمي ومقـالي	حمـــدُ ربٍّ العالمينـــا
وصـــلاةُ اللَّه تـــــالي	تبــــلغُ الهـــادي الأمينـا

وعلى صحب وآل ... وجميع التابعينا

ما بدا نُورُ الوصالِ ... في وجوه الساجدينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

أيُها الناسُ استجيبُوا ... إن دُعيتُم للحياة

واستقيموا وأنيبوا ... قبل تعجيل الممات

إنه وعدٌ قريبٌ ... عن قليلٍ سوف ياتي

فأعدُّوا للرِّحالِ ... وارحلوا حينًا فحينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

أيها الإنسانُ خبِّر ... ما الذي غرَّك باللَّه

واستمع قول المذكِّر ... للذي قد فاق رُسْله

يا مُدثر قم فأنذر ... ثُم طهر كُل شمله

ثم صل تصل معالي ... قاب قوسين يقينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

ثم ناداهُ جهاراً ... لا تزمل بالبجاد[1]

وقم الليل اصطباراً ... وتزود للمعاد

واقترب واسجد مراراً ... واجتنب طول الرقاد

فظلامُ الليل جالي ... لوُجوه القائمينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

قُم لنا ليلاً طويلاً ... هكذا أوحى إليه

كُلهُ ﴿ إلا قليلا ... نصفه - أو زد عليه﴾

---

(١) الغطاء من الثياب.

إنه ﴿أقوم قيلا﴾ حجة بين يديه
قام بالسُّوَر الطوال واستقام بها سنينا
فاز من قام الليالي بصلاة الخاشعينا
عائشة قالت كثيراً لا تكلف وأنت ناج
وبكت دمعاً غزيراً للمُناجي في الدياجي
قال شُكراً يا حميرا [(١)] ليس هذا بالعلاج
راحتي فيما أضا لي [(٢)] من شهود الشاهدينا
فاز من قام الليالي بصلاة الخاشعينا
قام في الليل وتاها في جلال اللَّه ساري
واشتكت أقدام طه [(٣)] ورماً بالانفطار
واقر منه ما تيسر ومن الليل تهجد
تارةً بالسر واجهر تارةً يا أيُّها العبد
وهو للساعات قدر لست تُحصي الليل بالعد
توبةً من ذي النوال رحمة بالمؤمنينا
فاز من قام الليالي بصلاة الخاشعينا
وبسوق الليل فاجلب واتجر فيه وماكس
ولخير الزاد فاطلب ومع العطار جالس
ولحزب النفس فاغلب ولأهل العلم نافس

---

(١) تصغيرا حمراء وهو لقب للسيدة عائشة ولكن قال المحدثون: كل حديث فيه: «يا حميراء» فهو ضعيف.

(٢) أضاء لي.

(٣) ليس اسم طه اسمًا من أسماء الرسول ﷺ.

والخسارةُ في المطال ... والتوالي تستبينا
فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

كدكد النفس احتمالاً ... ولها حمٌل وكلٌف
عامل اللّه فعالاً ... لا تعدهُ ثُم تُخلف
وابذُل النقدين حالاً ... لا تُؤجل أو تسوف
من شرى كالي بكالي ... قد يُدان كما يدينا
فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

واحضر الأسحار واجعل ... قرّها للعينُ قرّه
وعن الأكوان فارحل ... إن عند اللّه حضره
دار فيها الكأس فاعجل ... فعسى تحظى بقطره
لا تجلل بالجلال ... والأجلا جائلينا

فأتاهُ الوحيُ: طه ... كيف يشقى في جواري
ساعةً فارقُد وتالي ... ساعةً فاسجد وحينا
فاز من قام الليالي ... بصلاةِ الخاشعينا

لو تكُن أدنى النصيب ... منهُ في الأسبوع مره
وإلى هذا الكثيب ... سفرة من بعد سفره
ببُكاء ونحيب ... واستكانات وزفره
فأدِمْ جرَّ الحبالِ ... تقطع الصخر الثخينا
فاز من قام الليالي ... بصلاةِ الخاشعينا

قُم حبيبي قُم حبيبي ... قُم فإن الليل راحا
والثُّريا للمغيب ... قد دنت والديكُ صاحا

والمطايا بالنجيب قد سرت والصُبحُ لاحا
والكسالى في عقال أصبحوا مُتخبطينا
فاز من قام الليالي بصلاة الخاشعينا

عقد الشيطانُ عقدًا ثُم في الآذان بالا
ثُم قال ارقُد وشدا فعليك الليلُ طالا
فاغسل الماعون عدا من ولوغ الكلب حالاً
ثُم أطلق للشكال أطلق اللَّه اليمينا
فاز من قام الليالي بصلاةِ الخاشعينا

لا يكونُ الديكُ أكيس منك واسمع للصباح
وعن المعنى تحسس فهْو في صفق الجناح
وادخُل الوادي المقدس وأجب داع الفلاح
واسْعَ واخلع للنعال واقتبس نُورًا مبينا
فاز من قام الليالي بصلاة الخاشعينا

من سرى بالليل يحمد السُرى عند الصباح
وينالُ الجد من جد ويُداوي للجراح
فاستعن باللَّه واجهد في غُدُوٍّ ورواح
إن أهل الاشتغال هكذا والمُدلجينا
فاز من قام الليالي بصلاةِ الخاشعينا
ويكونُ الملح حالي من كؤوس الشاربينا
فاز من قام الليالي بصلاةِ الخاشعينا

ونعيمُ الأُنس باللَّه جنة الفردوس يُنسِي

وسميــرٌ مــا أجلــه عنــدهُ قُــدسي وأُنسي
ومنــاجــاة لمن لــه سجداً عــرش وكُرسي
وهــو وقت الاتصــال موســمُ المُسـتغفـرينـا
فــاز من قــام الليــالي بــصــلاةِ الخــاشـعينــا
وإذا مـا شئت قـدم فعــله قبــل المنــام
وبفعــل الوتــر فــاختم فَهْــوَ من حُســن الختــام
وإذا استيقظت فاحُكم بـالإعــادة للــقــيــام
عَـل وانهــل من زُلال وَرِدِ المــاء المعـيـنــا
فــاز من قــام الليــالي بـصــلاةِ الخـاشـعينــا
وعلى هــذا الأجــلا من شُيــوخ العصــر الاول
كــأبي بكــر المــولى وأبي الســنور[1] عــول
كلــهم قــام وصلى أول الليــل وعجــل
واختــلاف في الفعال حسبُ حــال الفاعلينــا
فــاز من قــام الليــالي بـصــلاةِ الخــاشـعينــا
إنمــا قــالوا التهجُــد فيــه أســرار عجيبــة
في فُــؤاد المُتعبــد طعــمُ أذواق غـريبــة
وإذا طــال التســجُد هبت الريــحُ الرطيبــة
وأذانــاً من بــلالٍ ادخلوهــا آمنيـنــا
فــاز من قــام الليــالي بــصــلاةِ الخــاشـعينـا
قالــهُ المُختــار جهــراً في حديث الاســتطاعــة

(١) أي: الصحابي الجليل صخر بن دوس «أبو هريرة».

فتقرب منهُ شبراً ... لترى منه ذراعه

والقليلُ من امتثالٍ ... يستجرُ الأكثرينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

واقر فيه قل هو اللَّه ... مرة من بعد أخرى

وكذا يس كله ... تعدل القرآن عشرا

آية الكرسي فاتلُه ... وثلاث الحشر فاقرأ

واسر في سُود الليالي ... وتحرك مُستعينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

ركعتان أقل وردٍ ... حسْب الطاقة فالزم

كل شخص قدر جهد ... وأحب الشيء أدوم

واقضه إن لم تؤد ... وبهذا الحزب فاهتم

والليالي كالجمال ... والسراة الراكبينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

لو ترى حال الصحابه ... وبني الزهرا الأئمة

ظلمة الليل مثابه ... لهم والأنس ثمة

لازموا بالصدق بابه ... في مناجاة مهمة

كالإمام أبي الرجال ... أنزع الوجه البطينا [1]

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

وعلي بن الحسين ... كل يومٍ ألف ركعة [2]

---

(١) الأنزع والبطين من صفات أمير المؤمنين علي ـ رضي اللَّه عنه ـ ونصبا على المدح.

(٢) إن هذا العدد من الركعات من المستحيل ولكن الناس غفلوا عن الممكن والمستحيل والممنوع شرعًا واللَّه أعلم..

مسبلاً من كل عين ... دمعة من بعد دمعه

وهو بين الجنتين ... في النعيم بكل هجعه

وعلى هذا المثال ... كان زين العابدينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

ثم ذو النورين صلى ... ركعتين بختمتين

وتجلى اللَّه جلا ... عند طول السجدتين

جامع القرآن كلا[1] ... بين تلك الدفتين

واستحى السبع العوال ... منه إجلالاً ودينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

لو تراهم في الظلام ... كالنخيل الباسقات

كالملائكة الكرام ... في محاريب الصلاة

عندهم طول القيام ... كورود الضاحيات

لم يبالوا بالكلال ... للذيول مشمرينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

سجد للَّه ركع ... في حضور وشهود

كلهم سيماه تلمع ... في الوجوه من السجود

وكأن الطير وقع ... فوقهم عند الورود

خاشعين لذي الجلال ... راغبين وراهبينا

فاز من قام الليالي ... بصلاة الخاشعينا

ورسول اللَّه عشراً ... وثلاث كلهنه

---

(١) أي: حقًا.

ورده شفعًا ووترًا   لا تسل عن طولهنه
وهو أهنى وهو أمرا   يا حبيبي فاشربنه
من كاسات الوصال   من يد الساقي سقينا
فاز من قام الليالي   بصلاة الخاشعينا

وهو أتقانا وأعلم   وهو العبد الشكور
وهو في ذاك الخيم   ما دجى الداجي سمير
وعباد اللَّه نوم   وهو يقظان سفير
جال في ذاك المجال   واستقر به قطينا
فاز من قام الليالي   بصلاة الخاشعينا

قال: لي وقت مع اللَّه   لا يسعني فيه حي
ومبيتي عند من له   سجدًا ظل وفي
اللَّه اللَّه اللَّه   ليس مثل اللَّه شي
طاح ميزان الجدال   واستراح البله فينا
فاز من قام الليالي   بصلاة الخاشعينا

فاسلك اليسرى وعاجل   تسمعن للكون رجه
واجعل الوقت مراحل   دلجة من بعد دلجه
زاحم القوم ونازل   فعسى تحظى بفرجه
واجتنب ذات الشمال   إنما اليمنى يمينا
فاز من قام الليالي   بصلاة الخاشعينا

والجنيد يقول طاحت   كل علم وإشارة
ورسومات تلاشت   وانمحت تلك العبارة

وركيعـات تـوالت ... سحـراً فيها البشـارة

ورأينـا في المـآل ... ذلك الكنـز الدفيـنـا

فـاز من قام الليـالي ... بـصـلاة الخاشـعينـا

واطلب العلـم لتحيـا ... وتـداوي كل علـة

وتـرى بالعيـن حيـًا ... في الحمى يبقون ظله

واطـو حجب الكـون طيًا ... ثم ذرهـم وتولـه

وتـهيـأ للنـزال ... وجـهـاد للذيـنـا

فـاز من قـام الليـالي ... بـصـلاة الخـاشـعينـا

فـإذا أتممت فـانصب ... من عـلاء في عـلاء

﴿ وإلى ربـك فـارغب ﴾ ... لازمـا حق الحيـاء

لا تقـم تلـهو وتلعب ... واغتنم وقت الصفـاء

بـانكسـار واختـجـال ... مـن إلـه العـالمينـا

فـاز من قـام الليـالي ... بـصـلاة الخـاشـعينـا

يـا عنـائي من ورائي ... وأنـا صب عليـل

ليت أوصـافي لدائـي ... إنـه الفعـل الجميـل

وإلى اللّه نـدائي ... وهو لي نعـم الوكيـل

آه من حـالٍ وقالٍ ... ليـتـنـي في البـاكيـنـا

فـاز من قـام الليـالي ... بـصـلاة الخـاشـعينـا

ليت شـعري ليت شـعري ... ما يقـول العنـدليب

هل لهجري هـل لوزري ... هـل لتقصيري طبيب

قـال إني لست أدري ... فأنا فيـهم غريب

قلت دعني وارتجالي لنظام الياسمينا
فاز من قام الليالي بصلاة الخاشعينا

* * *

فقم قارعًا للباب والنّاب نادمًا
على ما جرى وارفعْ دعاءك يصعد
وقم سائلاً والدمع في الخد سائل
تجد مَا تَشَا مِنْ لُطْفِه وكَأَن قَد
وقم زلفًا في الليل إن نشر الدجى
جَنَاح غُدَافٍ يُلبِسُ الكون يد
وزِدْ ظلام الليل بالذكر مُشرقًا
فقد فاز من بالذكر يَهْدي وَيهْتَدي[1]

وللَّه در سابق البربي حين يقول لعمر بن عبد العزيز:
لو كان يُسهر ليلي ذكر آخرتي
كما يؤرقني للعاجل السَّفَرُ
إذًا لداويت قلبًا قد أضَرَّ به
طول السقام وكسر العظم ينجبر[2]

(١) «موارد الظمآن» للسلمان (٣/ ٥٧٥).
(٢) «موارد الظمآن» (٣/ ٣٧٠).



الوتـــر

وكم حننت لسجدات أقول بها
سبحان ربي وأدعـوه بعلياه
ويا لشوقي إلى وتـر القنـوت به
أدعو الكريم الذي عمّت عطاياه
أدعـوه والدمع بالعينين مختنق
والقلب محترق مما شهدنـاه

بـــاب

فضــل الوتــر والحث عليــه

* قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن اللَّه تعالى وتر يحب الوتر**»(1).

* وقال رسول اللَّه ﷺ: «**يا أهل القرآن أوتروا فإن اللَّه عز وجل وتر يحب الوتر**»(2)، وفي رواية: «**إن اللَّه تعالى وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن**».

* عن علي - رضي اللَّه عنه - قال: «الوتر ليس بحتم كالصلاة المكتوبة، ولكن سن رسول اللَّه ﷺ، قال: «**إن اللَّه وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن**»(3).

قال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» (2/ 537): «**يا أهل القرآن**»، أي: يا أيها المؤمنون به، فإن الأهلية عامة لمن آمن به سواء قرأ أم لم

---

(1) رواه الشيخان عن أبي هريرة مرفوعًا في حديث أوله: «**إن للَّه تسعة وتسعين اسمًا...**» وابن خزيمة في «صحيحـه» وأحمـد في «المسند» وابن نصر عن أبي هريرة، وابن عمر.

(2) **حسن**: رواه الترمذي عن علي واللفظ له، وقال: حديث حسن، ورواه ابن ماجه عن ابن مسعود، وأحمد في «مسنده»، وقال الشيخ شاكر: إسناده صحيح حديث رقم (877)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (1826).

(3) **حديث صحيح**: رواه أبو داود، والترمذي واللفظ له والنسائي، وابن ماجه، وأحمد في «مسنده»، وابن خزيمة في «صحيحه»، والحاكم، وقال الترمذي: حديث حسن. وقال الشيخ أحمد شاكر في «التعليق على المسند»: إسناده صحيح، وقال الألباني في «صحيح الترغيب»: حديث صحيح رقم (590).

يقرأ، وإن كان الأكمل منهم من قرأ وحفظ وعلم وعمل شاملة ممن تولى قيام تلاوته ومراعاة حدوده وأحكامه» ا. هـ.

* وعن عمرو بن العاص قال: أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«إن اللَّه زادكم صلاة فصلوها فيما بين العشاء إلى الصبح: الوتر الوتر»**[١].

* وفي رواية عن ابن عمرو عن النبي ﷺ قال: **«إن اللَّه زادكم صلاة فحافظوا عليها وهي الوتر»**[٢].

* وعن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال: **«زادني ربي صلاة وهي الوتر: وقتها ما بين العشاء إلى طلوع الفجر»**[٣].

* عن خارجة عن حذافة قال: خرج علينا يومًا رسول اللَّه ﷺ فقال: **«قد أمدكم اللَّه بصلاة... وهي الوتر، فجعلها لكم فيما بين العشاء الآخرة إلى طلوع الفجر»**[٤].

---

(١) **حديث صحيح**: قال المنذري: ألاَ وَإنَّه أبو بصرة الغفاري.
رواه أحمد، والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رواته رواة الصحيح، وهذا الحديث قد روي من حديث معاذ بن جبل وعبد اللَّه بن عمرو، وابن عباس، وعقبة بن عامر الجهني، وعمرو بن العاص.
وقال الألباني: حديث صحيح، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» رقم (٥٩٥).

(٢) رواه أحمد في «مسنده»، والطبراني في «الكبير»، والطحاوي، وقال الألباني: حديث صحيح، انظر: «الجامع» (١٧٦٨)، «الإرواء» (٤٢٣)، و«السلسلة الصحيحة» رقم (١٠٨).

(٣) **صحيح**: رواه أحمد في «مسنده»، وقال الألباني: صحيح، انظر: «صحيح الجامع» رقم (٣٥٦٠).

(٤) **حسن**: رواه أبو داود، وابن ماجه، والترمذي، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي حبيب. =

الوتر سنة مؤكدة، ليس بواجب

* عن جابر بن عبد اللَّه قال: صلى بنا رسول اللَّه ﷺ في رمضان ثمان ركعات والوتر، فلما كان من القابلة اجتمعنا في المسجد ورجونا أن يخرج إلينا فلم نزل في المسجد حتى أصبحنا فدخلنا على رسول اللَّه ﷺ فقلنا له: يا رسول اللَّه رجونا أن تخرج إلينا فتصلّ بنا، فقال: «**كرهت أن يكتب عليكم الوتر**»(١).

* عن علي بن أبي طالب ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: الوتر ليس بحتم، ولكنه سنه رسول اللَّه ﷺ (٢).

وفي أخرى له: «الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة ولكنه سنة سنها رسول اللَّه ﷺ »(٣).

= قال البخاري: لا يعرف لإسناده سماع بعضهم من بعض. وحسنه الألباني، وقال: «ممكن للقدر المذكور منه هنا ـ أي: بدون ذكر هي خير لكم من حمر النعم ـ شاهد قوي وهو الآتي عقبه وقد خرجته في «الصحيحة» رقم (١٠٨)»، انظر: «صحيح الترغيب» رقم (٥٩٤).

(١) **إسناده حسن:** رواه ابن خزيمة في «صحيحه».
قال الدكتور محمد مصطفى الأعظمي: إسناده حسن فيه عيسى بن جارية فيه لين. ورواه المروزي في كتاب الوتر من طريق يعقوب، انظر: «صحيح ابن خزيمة» (١٣٨/٢) حديث رقم (١٠٧٠).

(٢) **إسناده صحيح:** رواه أحمد في «مسنده»، ورواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وصاحب «المنتقى»، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح، انظر: حديث رقم (٦٥٢).

(٣) **إسناده صحيح:** رواه أحمد في «مسنده»، وهو في الترمذي، وصحح إسناده الشيخ أحمد محمد شاكر، انظر: حديث رقم (٧٦١)، وانظر: حديث رقم (٧٨٦، ٨٤٢، ٩٢٧).

وفي أخرى له: «الوتـر ليس بحتـم كالصـلاة ولكنـه سـنة فـلا تدعـوه».

وبلفظ آخر: «الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ولكن سنة سنها رسول اللَّه ﷺ».

* وعن علي: سئل عن الوتر أواجب هو؟ قال: «أما كالفريضة فلا، ولكنها سنة صنعها رسول اللَّه ﷺ وأصحابه حتى مضوا على ذلك»[1].

* عن عبد الرحمن بن أبي عمرة البخاري أنه سأل عبادة بن الصامت عن الوتر قال: «أمر حسن جميل عمل به النبي ﷺ والمسلمون من بعده، وليس بواجب»[2].

* عن عبد اللَّه بن محيريز ـ رحمه اللَّه ـ: «أن رجلاً من بني كنانة يدعى المُخْدجي سمع رجلاً بالشام يكنى أبا محمد يقول: إن الوتر واجب، فقال المخدجي: فرحت إلى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد فأخبرته بالذي قال أبو محمد، فقال عبادة: كذب أبو محمد[3]: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**خمس صلوات كتبهن اللَّه**

---

(١) رواه أحمد في «مسنده»، وقال الشيخ شاكر: إسناده صحيح حديث رقم (٩٦٩).

(٢) **إسناده حسن**: رواه ابن خزيمة في «صحيحه»، وقال الدكتور الأعظمي: إسناده حسن، ورواه أيضًا البيهقي، انظر: «صحيح ابن خزيمة» رقم (١٠٦٨)، ورواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري، ومسلم.

(٣) (كذب أبو محمد): قال الأرناؤوط. لم يرد بقوله: كذب أبو محمد تعمّد الكذب الذي هو ضد الصدق؛ لأن الكذب إنما يجيء في الأخبار، وأبو محمد إنما أفتى فتيا رأى فيها رأيًا، وأخطأ فيه، وهو رجل من الأنصار له صحبة ولا يجوز أن يكذب في=

عز وجل على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئًا استخفافًا بحقهن كان له عند اللَّه عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند اللَّه عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة»[1].

وفي أخرى لأبي داود قال: قال عبد اللَّه بن الصُّنابحي: زعم أبو محمد أن الوتر واجب، فقال عبادة بن الصامت: كذب أبو محمد أشهد أني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**خمس صلوات افترضهن اللَّه عز وجل، مَنْ أحسن وضوءهن وصلاتهن لوقتهن، وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على اللَّه عهد أن يغفر له، ومَنْ لم يفعل فليس له على اللَّه عهد إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه»**[1].

* وعن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «**(صلاة) المغرب وتر بالنهار فأوتروا صلاة الليل»**[2].

وعنه عن النبي ﷺ: «**صلاة المغرب وتر صلاة النهار فأوتروا صلاة الليل، وصلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل»**[3].

= الإخبار عن النبي ﷺ، والعرب من عادتها أن تضع الكذب موضع الخطأ، فتقول: كذب سمعي وكذب بصري أي: أخطأ.

(١) رواه مالك في «الموطأ»، واللفظ له، وأبو داود، والنسائي، وقال عبد القادر الأرناؤوط: صحيح لطرقه، وقد صححه ابن عبد البر، وغيره من العلماء، انظر: «جامع الأحاديث» (٦/ ٤٢).

(٢) **حديث صحيح**: رواه أحمد في «مسنده»، واللفظ له، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأبو نعيم في «الحلية»، وقال الشيخ شاكر: إسناده صحيح حديث رقم (٤٨٤٧) بالمسند، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٦٥٩٦).

(٣) رواه أحمد في «مسنده»، وقال الشيخ شاكر: إسناده صحيح.

* وعنه عن النبي ﷺ قال: «**اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا**»[١].

* قال رجل لابن عمر: أرأيت الوتر أسنة هو ؟ قال: ما سنة. أوتر رسول اللَّه ﷺ، وأوتر المسلمون. قال: لا، أسنة هو ؟ قال: مَهْ، أتعقل ؟! أوتر رسول اللَّه ﷺ وأوتر المسلمون[٢].

سأل رجل ابن عمر: الوتر أواجب هو ؟ فقال: أوتر رسول اللَّه ﷺ والمسلمون[٣].

ونقل محمد بن نصر في «قيام الليل» بإسناده، عن الشعبي: الوتر تطوع وهو من أشرف التطوع، وعن محمد بن سيرين قال: لم أعلم من التطوع شيئًا كان أعز عليهم أن يتركوا من الوتر والركعتين قبل صلاة الصبح، وكانوا يحبون ما أخروا من الوتر هو من الليل، وكانوا يحبون أن يبكروا بالركعتين قبل صلاة الصبح وهما من النهار.

* وعن مكحول: سألت أنسًا عن صلاة الضحى فقال: الصلوات خمس، فدنوت من السرير، فقلت: صلاة الضحى، فقال: الصلوات الخمس ثلاث مرار أو أربع، فرجعت إلى نفسي، فقلت: ما أريد أن

---

(١) رواه البخاري، ومسلم واللفظ له، وأبو داود، والنسائي.

(٢) رواه أحمد في «مسنده»، وقال الشيخ شاكر: إسناده صحيح رقم (٤٨٣٢)، قال الشيخ شاكر: ذكره مالك بلاغًا غير متصل، وذكره ابن عبد البر ولم يذكر شيئًا في وصله، وكذلك صنع السيوطي في «شرح الموطأ»، وكذلك الزرقاني في شرحه، والحافظ المروزي في «الوتر» المطبوع مع «قيام الليل» ص(١١٤)، ولكنه ذكره معلقًا عن «مسلم القري»، ولم يذكر إسناده إلى مسلم القري. والظاهر لي أن الحفاظ القدماء لم يجدوا وصل هذا البلاغ، وها هو ذا موصول في «المسند» والحمد للَّه.

(٣) قال الشيخ شاكر: إسناده صحيح والحمد للَّه. رقم (٥٢١٦).

أجعل على نفسي شيئًا ليس عليّ.

* وعن نافع قال: ليس للوتر فضلٌ على سائر التطوع. وعن ابن جريج قلت لعطاء: أوتر وأنا جالس من مرضي ؟ قال: نعم إن شئت إنما هو تطوع.

* قال يحيى بن سعيد: لا نرى أن يترك أحد الوتر متعمدًا، فإن فعل رأينا أن قد ترك سنة من سنن رسول اللَّه ﷺ.

* وعن سفيان: الوتر ليس بفريضة، ولكنه سنة.

* وعن المزني قال الشافعي: «الفرض خمس صلوات في اليوم والليلة لقول النبي ﷺ للأعرابي حين قال: هلْ عليّ غيرها؟ قال: «لا إلا أن تطوع»، قال: والتطوع وجهان:

أحدهما: جماعة مؤكدة لا أجيز تركها لمن قدر عليها وهي صلاة العيدين وخسوف الشمس والقمر والاستسقاء، وصلاة منفردة وبعضها أوكد من بعض، فأوكد ذلك الوتر ويشبه أن يكون صلاة التهجد، ثم ركعتا الفجر، قال: ولا أرخص لمسلم في ترك واحدة منهما، وإن لم أوجبهما ، وإن فاته الوتر حتى يصلي الصبح لم يقض.

* عن الوارث بن سعيد قال: سألت أبا حنيفة، أو سئل أبو حنيفة عن الوتر فقال: فريضة فقلت، أو فقيل له: فكم الفرض ؟ قال: خمس صلوات، فقيل له: فما تقول في الوتر ؟ قال: فريضة. فقلت، أو فقيل له: أنت لا تحسن الحساب[1] ا. هـ.

---

(١) انظر: «مختصر قيام الليل» ص(١١٨، ١١٩)، و«صحيح ابن خزيمة» (٢/ ١٣٧، ١٣٨).

* قال محمد بن نصر المروزي فى «قيام الليل»:

«افترض اللَّه الصلاة على النبي ﷺ وأمته أول ما افترض ليلة أسري به خمس صلوات في اليوم والليلة، فأخبر النبي ﷺ بذلك أمته، ثم لم يزل بعد هجرته وقدومه المدينة، ونزول الفرائض عليه فريضة بعد فريضة من الزكاة والصيام والحج والجهاد يخبر بمثل ذلك إلى أن تُوفي صلوات اللَّه وسلامه عليه، وقدمت عليه وفود العرب بعد فتح مكة، ورجوعه إلى المدينة وذلك في سنة تسع وعشرين، من البادية ونواحيها يسألونه عن الفرائض ؟ يخبرهم في كل ذلك أن عدد الصلوات المفترضات خمس، ووجّه معاذ بن جبل إلى اليمن وذلك قبل وفاته بقليل فأمر أن يخبرهم بأن فرض الصلوات الخمس، ثم آخر ما خطب بذلك في حجة الوداع فأخبرهم أن عدد الصلوات المفترضات خمس لا أكثر من ذلك، وفيها نزلت: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي**﴾، ثم لم ينزل بعد ذلك فريضة ولا حرام ولا حلال، فرجع رسول اللَّه ﷺ فمات بعد رجوعه بأقل من ثلاثة أشهر، ثم أخبر أبو بكر بذلك بعد وفاته، ثم أخبر علي بن أبي طالب أن الوتر ليس بحتم كالصلاة المكتوبة لكنه سنة، وغير جائز أن يكون مثل أبي بكر وعلي يجهلان فريضة صلاة من الصلوات المفروضات، وهما يحتاجان إليها في كل ليلة حتى يجحدا فرضها، من ظن هذا بهما فقد أساء الظن بهما»[1] ا. هـ.

وقال: «وكان أبو حنيفة يوجب الوتر وخالفه أصحابه في الوتر

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٥، ١٦، ١٩).

فقالوا: هو سنة وليس بفرض غير أن بعض متأخريهم قد احتج له بحجج»[1] ا. هـ.

وقال - رحمه الله - في رده على أبي حنيفة في وجوب وفرضية الوتر: «زعم أنه ليس للمسافر أن يوتر على دابته؛ لأن الوتر عنده فريضة، وزعم أنه من نسي الوتر فذكره في صلاة الغداة بطلت صلاته وعليه أن يخرج منها فيوتر، ثم يستأنف الصلاة. وقوله هذا خلاف للأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ وخلاف لما أجمع عليه أهل العلم، وإنما أُتي من قلة معرفته بالأخبار وقلة مجالسته للعلماء فاحتج به بعض من يتعصب له ليموّه على أهل الغباوة والجهل بالخبر الذي ذكرنا عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله زادكم صلاة وهي وتر**» فزعم أن قوله: «**زادكم صلاة**» دليل على أنه فريضة، فيقال له هذا حديث لا يثبته أهل العلم بالأخبار ولو ثبت ما كان فيه دليل على ما ادعيت وذلك أن الصلاة أنواع منها فريضة مكتوبة مؤكدة وهي الصلوات الخمس بإجماع الأمة على ذلك، ومنها سنة ليست بفريضة ولكنها نافلة مأمور بها مرغّب فيها يستحب المداومة عليها ويكره تركها منها الوتر وركعتان قبل الفجر وما أشبه ذلك. ومنها نافلة مستحبة وليست بسنة ولكنها تطوع من عمل بها أثيب عليها ومن تركها لم يكره له تركها فقوله ﷺ: «**إن الله زادكم صلاة وإن الله أمدكم بصلاة**» إن ثبت ذلك عنه فإنما يعني: زادك وأمدكم بصلاة هي سنة من سنن رسول الله ﷺ غير مفروضة ولا مكتوبة.

ودليل آخر هو وتر النبي ﷺ بركعة وبثلاث وبخمس وسبع،

---

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٥، ١٦، ١٩).

وأكثر من ذلك فلو كان الوتر فرضًا لكان مؤقتًا معروفًا عدده لا يجوز أن يزاد فيه ولا ينقص منه كالصلوات الخمس المفروضات وأحاديث رسول اللَّه ﷺ وأصحابه على خلاف ذلك ؛ لأنهم قد أوتروا وترًا مختلفًا في العدد، وكره غير واحد من الصحابة والتابعين الوتر بثلاث بلا تسليم في الركعتين كراهة أن يشبهوا التطوع بالفريضة.

ودليل ثالث وهو أن النبي ﷺ أوتر على راحلته قد ثبت ذلك عنه وفعله غير واحد من الصحابة والتابعين وقد أجمعت الأمة على أن الصلاة المفروضة لا يجوز أن تصلى على الراحلة ففي ذلك بيان أن الوتر تطوع وليس بفرض.

ودليل رابع وهو: أن الوتر يعمل به الخاص والعام من المسلمين في كل ليلة فلو كان فرضًا لما خفي وجوبه على العامة كما لم يخف وجوب الظهر والعصر والصلوات الخمس، ولنقلوا علم ذلك كما نقلوا علم صلاة المغرب وسائر الصلوات أنها مفروضات قد توارثوا علم ذلك ينقله قرن عن قرن من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا لا يختلفون في ذلك ولا يتنازعون، فلو كان فرضًا كسائر الصلوات لتوارثوا علمه ونقله قرن عن قرن كذلك.

وعن واصل بن عبد الرحمن قال: صحبت ابن عباس فما رأيته أوتر في سفر قط. وسُئل سفيان بن عيينة عن الوتر واجب هو؟ فقال: لو كان واجبًا لم تسألني.

فقال قائل: من ضعفة أهل الرأي الدليل على أنه فرض أن في حديث حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: جاء

جبريل بالوتر إلى النبي ﷺ، قال: وجبريل لا يأتي إلا بالفرض. فيقال له: هذا خبر غير ثابت عند أهل المعرفة بالأخبار، ومع ذلك لا دليل فيه على ما قلت، قد كان جبريل ينزل على رسول اللَّه ﷺ بآيات من القرآن أمره فيها بأمور لا اختلاف بين العلماء في أن العمل بها تطوع، فإذا جاز أن يكون فيما جاءه به من القرآن أمور العمل بها تطوع فما جاءه به ممّا ليس بقرآن فهو أحرى أن يجوز أن تكون منه تطوع، من ذلك قول اللَّه تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ﴾ فاتفق عامة أهل العلم بالتفسير على أنهما الركعتان بعد المغرب، ومن ذلك قوله: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ﴾، فقالوا: هما الركعتان قبل صلاة الغداة، وقد قال بعضهم: هو التسبيح في أدبار الصلوات وكل ذلك تطوع.

وعن عقبة بن عامر ـ رضي اللَّه عنه ـ لما نزلت: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾، قال رسول اللَّه ﷺ: «**اجعلوها في ركوعكم**»، ولما نزلت: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾، قال رسول اللَّه ﷺ: «**اجعلوها في سجودكم**»، وأصحاب الرأي لا يختلفون في أن التسبيح في الركوع والسجود تطوع، فإذا كان ما نزل به كتاب اللَّه وسنة رسول اللَّه ﷺ يجوز أن يكون تطوعًا فما لم ينزل في كتاب اللَّه أحرى أن يجوز أن يكون تطوعًا»[1].

* قال النووي في «المجموع» (٤٧٤ ـ ٤٧٧): «فرع في مذاهب العلماء في حكم الوتر: مذهبنا أنه ليس بواجب بل هو سنة متأكدة، وبه

(١) انظر: «مختصر قيام الليل» ص(١٢٧، ١٢٨، ١٢٩).

قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم. قال القاضي أبو الطيب: هو قول كافة العلماء حتى أبو يوسف ومحمد. قال: وقال أبو حنيفة وحده: هو واجب ليس بفرض، فإن تركه حتى طلع الفجر أثم ولزمه القضاء، وقال الشيخ أبو حامد في تعليقه: الوتر سنة مؤكدة ليس بفرض ولا واجب، وبه قالت الأمة كلها إلا أبا حنيفة فقال: هو واجب، وعنه رواية أنه فرض، وخالفه صاحباه فقالا: هو سنة. قال أبو حامد: قال ابن المنذر: لا أعلم أحدًا وافق أبا حنيفة في هذا، واحتج أصحابنا والجمهور بحديث طلحة بن عبيد اللَّه ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: «جـاء رجـل من أهـل نجـد فإذا هو يسأل عن الإسـلام، فقال رسول اللَّه ﷺ: **«خمس صلوات في اليوم والليلة»**، **فقال**: هل عليّ غيرها ؟ قال: «**لا، إلا أن تطوع**»، وسأله عن الزكاة والصيام، وقال في آخره: واللَّه لا أزيد على هذا ولا أنقص، فقال النبي ﷺ: **«أفلح إنْ صدق»** رواه البخاري، ومسلم من طرق، واستنبط الشيخ أبو حامد وغيره منه أربعة أدلة:

أحدها: أن النبي ﷺ أخبره أن الواجب من الصلوات إنما هو الخمس.

الثاني: قوله هل عليّ غيرها ؟ قال: «**لا**».

الثالث: قوله ﷺ : «**إلا أن تطوع**»، وهذا تصريح بأن الزيادة على الخمس، إنما تكون تطوعًا.

الرابع: أنه قال: لا أزيد ولا أنقص، فقال النبي ﷺ: **«أفلح إن صدق»**. وهذا تصريح بأنه لا يأثم بترك غير الخمس.

وعن ابن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ أن النبي ﷺ: بعث معاذًا إلى اليمن فقال: «**ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا اللَّه وأني رسول اللَّه، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن اللَّه قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن اللَّه افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقرائهم**» رواه البخاري، ومسلم، وهذا من أحسن الأدلة؛ لأن بعث معاذ ـ رضي اللَّه عنه ـ إلى اليمن كان قبل وفاة النبي ﷺ بقليل جدًا».

ثم ذكر قول عبادة بن الصامت وعلي بن أبي طالب، ثم عرج على حديث ابن عمر أن رسول اللَّه ﷺ: «كان يصلي الوتر على راحلته ولا يصلي عليها المكتوبة» رواه البخاري، ومسلم، وقال النووي:

«واستدل به الشافعي والأصحاب على أن الوتر ليس بواجب.

فإن قيل لا دلالة فيه ؛ لأن مذهبكم أن الوتر واجب على رسول اللَّه ﷺ، وإن كان سنة في حق الأمة فالواجب أن يقال: لو كان على العموم لم يصح على الراحلة كالمكتوبة، وكان من خصائص النبي ﷺ جواز هذا الواجب الخاص عليه على الراحلة[1] ، فهذه الأحاديث هي التي يعتمدها في المسألة، واستدل أصحابنا بأحاديث كثيرة ومشهورة غير ما سبق، لكن أكثرها ضعيفة لا أستحل الاحتجاج بها، وفيما ذكرته من الأحاديث الصحيحة أبلغ كفاية. ومن الضعيف الذي احتجوا به حديث أبي جناب عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي

(١) سيأتي الرد على النووي بقول الحافظ ابن حجر في التعليق على «الوتر على الدابة».

ﷺ قال: «**ثلاث هن عليَّ فرائض وهن لكم تطوع: النحر والوتر وركعتا الضحى**» رواه البيهقي وقال: أبو جناب الكلبي اسمه يحيى بن أبي حيّة ضعيف، وهو مدلس، وإنما ذكرت هذا الحديث لأبين ضعفه وأحذر من الاغترار به.

قال أصحابنا: «ولأنها صلاة لا تشرع لها الأذان ولا الإقامة فلم تكن واجبة على الأعيان كالضحى وغيرها، واحترزوا بقولهم: على الأعيان من الجنازة والنذر» ا. هـ.

* قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٦٨): «وقد بالغ الشيخ أبو حامد فادعى أن أبا حنيفة انفرد بوجوب الوتر ولم يوافقه صاحباه، مع أن ابن أبي شيبة أخرج عن سعيد بن المسيب، وأبي عبيدة بن عبد اللَّه بن مسعود والضحاك ما يدل على وجوبه عندهم. وعنده عن مجاهد الوتر واجب ولم يثبت، ونقله ابن العربي عن أصبغ من المالكية ووافقه سحنون، وكأنه أخذه من قول مالك: من تركه أُدِّبَ، وكان جرحة في شهادته».

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٨٨):

«تنازع العلماء في وجوبه، فأوجبه أبو حنيفة وطائفة من أصحاب أحمد[1].

والجمهور لا يوجبونه كمالك والشافعي وأحمد؛ لأن النبي ﷺ كان يوتر على راحلته، والواجب لا يفعل على الراحلة، لكن هو باتفاق

(١) كأبي بكر، انظر: «المبدع» (٢/ ٣).

المسلمين سنة مؤكدة لا ينبغي لأحد تركه» ا. هـ.

* قال أبو الطيب آبادي في «عون المعبود» (٤/ ٢٩٤):

«وقد أجمع أهل العلم على أن الوتر ليس بفريضة إلا أنه يقال في رواية الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة قال: هو فريضة، وأصحابه لا يقولون ذلك، فإن صحت هذه الرواية فهو مسبوق بالإجماع فيه» ا. هـ.

وقد سرد الشوكاني في «نيل الأوطار» الأحاديث المشعرة للوجوب وضعف معظمها ثم قال:

«واعلم أن هذه الأحاديث فيها ما يدل على الوجوب كقوله: «فليس منا»، وقوله: «الوتر حق»، وقوله: «أوتروا وحافظوا»، وقوله: «الوتر واجب»، وفيها ما يدل على عدم الوجوب وهو بقية أحاديث الباب فتكون صارفة لما يشعر بالوجوب، وأما حديث: «الوتر واجب» فلو كان صحيحًا لكان مشكلاً لما عرفناه من أن التصريح بالوجوب لا يصح أن يقال: إنه مصروف إلى غيره» وقال:

«أجاب الجمهور عن أحاديث الباب المشعرة بالوجوب بأن أكثرها ضعيف وهو حديث أبي هريرة وعبد اللَّه بن عمرو وبريدة وسليمان بن صرد وابن عباس وابن عمر وابن مسعود وابن أبي أوفى وعقبة بن عامر ومعاذ، كذا قال العراقي: وبقيتها لا يثبت بها المطلوب لا سيما مع قيام ما أسلفناه من الأدلة الدالة على عدم الوجوب».

* ملحوظة قال الشوكاني: «عن ابن مسعود عند البزار بلفظ: «الوتر واجب على كل مسلم»، وفي إسناده جابر الجعفي، وقد ضعفه

الجمهور ووثقه الثوري»[1]ا. هـ.

* قال ابن خزيمة في «صحيحه» (٢/ ١٣٧): «دلت الأخبار على أن الموجب للوتر فرضًا على العباد موجب عليهم ست صلوات في اليوم والليلة، وهذه المقالة خلاف أخبار النبي ﷺ وخلاف ما يفهمه المسلمون عالمهم وجاهلهم، وخلاف ما تفهمه النساء في الخدور، والصبيان في الكتاتيب والعبيد والإماء إذ جميعهم يعلمون أن الفرض من الصلاة خمس لا ست» ا. هـ.

قال الأحناف في حديث: «**إن اللَّه زادكم صلاة...**»: الأصل في المزيد أن يكون من جنس المزيد عليه فمقتضاه أن يكون الوتر واجبًا كما قال الملا على القاري».

* ورد عليهم المباكفوري في «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٣٤) فقال: «استدل الحنفية على وجوب الوتر بهذا التقرير، وقد رد عليهم القاضي أبو بكر بن العربي في «شرح الترمذي» حيث قال فيه: «وبه احتج أبو حنيفة وعلماء، فقالوا: إن الزيادة لا تكون إلا من جنس المزيد، وهذه دعوى، بل الزيادة تكون من غير جنس المزيد كما لو ابتاع بدرهم فلما قضاه زاده ثُمنًا، أو ربعًا إحسانًا كزيادة النبي ﷺ لجابر في ثمن الجمل فإنها زيادة وليست بواجبة، وليس في هذا الباب حديث صحيح يتعللون به» ا. هـ. قلت: الأمر كما قال ابن العربي: لا شك أن قولهم إن الزيـادة لا تكون إلا من جنس المزيد مجرد دعوى لا دليل عليها. وقال الحافظ في «الدرايـة»: ليس في قـوله: «زادكم» دلالـة على

(١) «نيل الأوطار» (٣/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤).

وجوب الوتر؛ لأنه لا يلزم أن يكون المزاد من جنس المزيد فقد روى محمد بن نصر المروزي في الصلاة من حديث أبي سعيد رفعه: «**إن الله زادكم صلاة إلى صلاتكم هي خير لكم من حمر النعم ألا وهي الركعتان قبل الفجر**» ا. هـ.

* قال الألباني تعليقًا على حديث: «**إن الله زادكم صلاة فصلوها**»: ظاهر الأمر في قوله ﷺ: «**فصلوها**» على وجوب صلاة الوتر وبذلك قال الحنفية خلافًا للجماهير، ولولا أنه ثبت بالأدلة القاطعة حصر الصلوات المفروضات في كل يوم وليلة بخمس صلوات لكان قول الحنفية أقرب إلى الصواب، ولذلك فلا بد من القول بأن الأمر هنا ليس للوجوب، بل لتأكيد الاستحباب، وكم من أوامر كريمة صرفت من الوجوب بأدنى من تلك الأدلة القاطعة وقد انفك الأحناف عنها بقولهم: إنهم لا يقولون بأن الوتر واجب كوجوب الصلوات الخمس، بل هو واسطة بينها وبين السنن أضعف من هذه ثبوتًا وأقوى من تلك تأكيدًا، فليعلم أن قول الحنفية هنا قائم على اصطلاح لهم خاص حادث لا تعرفه الصحابة ولا السلف الصالح وهو تفريقهم بين الفرض والواجب ثبوتًا وجزاءً كما هو مفصل في كتبهم وأن قولهم بهذا معناه التسليم بأن تارك الوتر معذب يوم القيامة عذابًا دون عذاب تارك الفرض كما هو مذهبهم في اجتهادهم، وحينئذ يقال لهم: وكيف يصح ذلك في قوله ﷺ لمن عزم على أن لا يصلي غير الصلوات الخمس: «**أفلح الرجل**» وكيف يلتقي الفلاح مع العذاب؟ فلا شك أن قوله ﷺ هذا وحده كاف لبيان أن صلاة الوتر ليست بواجبة؛ ولهذا اتفق جماهير العلماء على سنيته وعدم

وجوبه وهو الحق، أقول هذا مع التذكير والنصح بالاهتمام بالوتر وعدم التهاون عنه لهذا الحديث واللَّه أعلم»[١] ا. هـ.

حُكْم من تركـه

* قال مالك: «من تركه أُدِّب، وكان جرحة في شهادته»[٢].

* وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن رجل لم يصل وتر العشاء فهل يجوز له تركه ؟

فأجاب:

«الحمد للَّه، الوتر سنة مؤكدة باتفاق المسلمين، ومَنْ أصرّ على تركه فإنه ترد شهادته. والوتر أوكد من سنة الظهر والمغرب والعشاء، والوتر أفضل من جميع تطوعات النهار، كصلاة الضحى، بل أفضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل، وأوكد ذلك، الوتر وركعتا الفجر واللَّه أعلم»[٣] ا. هـ.

* وقال أحمد بن حنبل: «من ترك الوتر عمدًا فهو رجل سوء، ولا ينبغي أن تقبل له شهادة».

قال ابن مفلح: «هذا محمول على تأكيد الاستحباب»[٤] ا. هـ.

* وعند سعيد بن منصور بسند جيد عن ابن عمر: «ما أصبح رجل

(١) «السلسلة الصحيحة» (ج١ ص١٢، ١٣)، شرح حديث رقم (١٠٨).
(٢) «فتح الباري» (٢/ ٥٦٨).
(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٨٨).
(٤) «المبدع» (٢/ ٣).

عى غير وتر إلا أصبح على رأسه جرير قدر سبعين ذراعًا»[١].

* قال ابن قدامة في «المغني» بعد ذكر أحاديث القائلين بوجوب الوتر ما لفظه: «وأحاديثهم قد تُكلِّم - فيها ثم إن المراد بها تأكيده وفضيلته وأنه سنة مؤكدة، وذلك حق، وزيادة الصلاة يجوز أن تكون سنة - والتوعد على تركه للمبالغة في تأكيده» ا. هـ.

وقت الوتر

*عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**الوتر بليل**»[٢].

* وعن الأغر بن يسار قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إنما الوتر بالليل**»[٣].

*قال ابن المنذر: «أجمعوا على أن ما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر وقت للوتر»[٤].

*قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٦٤):

«قوله: باب «ساعات الوتر» أي: أوقاته. ومحصل ما ذكره أن الليل كله وقت للوتر، لكن «أجمعوا على أن ابتداءه مغيب الشفق بعد صلاة العشاء، كذا نقله ابن المنذر. لكن أطلق بعضهم أنه يدخل بدخول العشاء، قالوا: ويظهر أثر الخلاف فيمن صلى العشاء وبان أنه كان بغير

---

(١) «فتح الباري» (٣/ ٣٠ - ٣٤).

(٢) صحيح: رواه أحمد في «مسنده»، وأبو يعلى في «مسنده» عن أبي سعيد، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٧٠٢٣).

(٣) حسن: «رواه الطبراني في «الكبير»، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٢٣٣١).

(٤) «الإجماع» لابن المنذر ص(٤١)، طبع دار الدعوة بالإسكندرية.

طهارة، ثم صلى الوتر متطهراً، أو ظن أنه صلى العشاء فصلى الوتر فإنه يجزئ على هذا القول دون الأول».

قال ابن حجر في «الفتح» في شرح: «**فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى**».

قال في «الفتح» (٢/ ٥٥٧): «استدل به على خروج وقت الوتر بطلوع الفجر، وأصرح منه ما رواه أبو داود، والنسائي وصححه أبو عوانة وغيره من طريق سليمان بن موسى، عن نافع أنه حدثه أن ابن عمر كان يقول: «من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وتراً، فإن رسول اللَّه ﷺ كان يأمر بذلك، فإذا كان الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر»، وفي «صحيح ابن خزيمة» من طريق قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعًا: «**من أدركه الصبح ولم يوتر فلا وتر له**»، وهذا محمول على التعمد، أو على أنه لا يقع أداء، وحكى ابن المنذر عن جماعة من السلف أن الذي يخرج بالفجر وقته الاختياري، ويبقى وقت الضرورة إلى قيام صلاة الصبح، وحكاه القرطبي عن مالك، والشافعي، وأحمد، وإنما قاله الشافعي في القديم» ا. هـ.

* قال النووي في «المجموع»: «(في وقت الوتر): أما أوله ففيه ثلاثة أوجه (الصحيح) المشهور الذي قطع به المصنف والجمهور أنه يدخل بفراغه من فريضة العشاء سواء صلى بينه وبين العشاء نافلة أم لا، وسواء أوتر بركعة أم بأكثر، فإن أوتر قبل فعل العشاء لم يصح وتره، سواء تعمده أم سها وظن أنه صلى العشاء أم ظن جوازه، وكذا لو صلى العشاء ظانًا أنه تطهر، ثم أحدث فتوضأ فأوتر فبان أنه كان محدثًا في

العشاء فوتره باطل.

(والوجه الثاني) يدخل وقت الوتر بدخول وقت العشاء، وله أن يصليه قبلها، حكاه إمام الحرمين وآخرون، وقطع به القاضي أبو الطيب، قالوا: سواء تعمد أم سها.

(والثالث) أنه إن أوتر بأكثر من ركعة دخل وقته بفعل العشاء، وإن أوتر بركعة فشرط صحتها أن يتقدمها نافلة بعد فريضة العشاء، وإن أوتر بركعة قبل أن يتقدمها نفل لم يصح وتره، وقال إمام الحرمين: ويكون تطوعًا.

وأما آخر وقت الوتر فالصحيح الذي قطع به المصنف والجمهور أنه يمتد إلى طلوع الفجر ويخرج وقته بطلوع الفجر، وحكى المتولي قولاً للشافعي أنه يمتد إلى أن يصلي فريضة الصبح» ا. هـ.

* قال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٣، ٤): «ووقته ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر الثاني، جزم به في «المغني» و«التلخيص» و«الوجيز» وقدمه في «الفروع». وعنه إلى صلاة الفجر جزم به في «الكافي». ويدخل في كلامه ما لو جمع العشاء جمع تقديم. وظاهره أنه إذا أوتر قبل العشاء أنه لا يصح، وأنه إذا أخره حتى يطلع الفجر يكون قضاء، وصححه في «المغني» وذكر في «الشرح» احتمالاً أنه يكون أداء» ا. هـ. وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي في «الفتاوى السعدية» ص(١٥٩): «الصحيح ما قاله الأصحاب أن وقت الوتر يدخل بصلاة العشاء الآخرة ولو جمعت مع المغرب تقديمًا لعموم الحديث» ا. هـ.

* * *

الأوقات التي أوتر النبي ﷺ فيها من الليل

* عن أبي مسعود الأنصاري أن النبي ﷺ : «كان يوتر من أول الليل وأوسطه وآخره»(١).

* عن عائشة - رضي اللَّه عنها - قالت: «من كل الليل أوتر رسول اللَّه ﷺ يوتر من أول الليل وأوسطه وآخره وانتهى وتره إلى السحر»(٢).

* وعن علي - رضي اللَّه عنه - قال: كان رسول اللَّه ﷺ يوتر في أول الليل وفي وسطه وفي آخره، ثم ثبت له الوتر في آخره»(٣). ونحوه عند ابن ماجه بسند جيد كما قال العراقي.

* * *

اختيار الوتر في آخر الليل لمن قوي عليه

* عن جابر قال: قال رسول اللَّه ﷺ : **«من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله، ومَنْ طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فإن صلاة آخر الليل مشهودة وذلك أفضل»**(٤).

---

(١) صحيح: رواه أحمد، والطبراني، وقال العراقي: إسناده صحيح، انظر: «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٤٤)، وقال الألباني: صحيح، انظر: «صحيح الجامع» رقم (٤٩٠٠).

(٢) متفق عليه.

(٣) إسناده صحيح: رواه أحمد في «مسنده»، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح، انظر: «المسند» رقم (٥٨٠).

(٤) رواه مسلم، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد في «مسنده».

* وعن ابن عمر ـ رضي اللَّه عنهما ـ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**الوتر ركعة من آخر الليل**»(١).

* وعن أبي قتادة: «أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «**متي توتر؟**»، قال: أوتر قبل أن أنام. فقال لعمر: «**متى توتر؟**»، قال: أنام، ثم أوتر. قال: فقال لأبي بكر: «**أخذت بالحزم أو بالوثيقة**»، وقال لعمر: «**أخذت بالقوة**»(٢).

* وعند أبي داود عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «**متى توتر؟**»، قال: أوتر من الليل، وقال لعمر: «**متى توتر؟**»، قال: أوتر آخر الليل فقال لأبي بكر: «**أخذ هذا بالحزم**»، وقال لعمر: «**أخذ هذا بالقوة**»(٣).

* وعن ابن عمر قال: «من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا قبل الصبح كذلك كان رسول اللَّه ﷺ يأمرهم»(٤).

* وعن أبي مجلز قال: سألت ابن عباس عن الوتر فقال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**ركعة من آخر الليل**»، وسألت ابن عمر فقال:

---

(١) رواه مسلم.

(٢) **إسناده صحيح**: رواه ابن خزيمة في «صحيحه»، والحاكم في «المستدرك»، وقال الألباني: إسناده صحيح، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٢٠٠، ١٢٨٨)، انظر: «صحيح ابن خزيمة» حديث رقم (١٠٨٤).

(٣) **إسناده حسن**: رواه أبو داود، وسكت عنه المنذري، وحسن إسناده الأرناؤوط في «جامع الأصول» (ج٦) وصحح إسناده شعيب الأرناؤوط في «التعليق على شرح السنة» (٤/ ٩٣).

(٤) رواه مسلم، والترمذي.

سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**ركعة من آخر الليل**»[(١)].

* وعن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال: إذا حدثتم عن رسول اللَّه ﷺ فظنوا برسول اللَّه ﷺ أهْياه وأتقاه وأهداهُ، وخرج عليّ علينا حين ثوَّب المثوِّب، فقال: أين السائل عن الوتر؟ هذا حينُ وتر حسن»[(٢)].

* وعن ابن عون: يعجبني الوتر مع أذان حريت مؤذن بني أسد فإنه يصر بالفجر أي يصوت[(٣)].

* قال النووي في «المجموع» (٣/ ٤٦٩):

«وأما الوقت المستحب للإيتار فقطع المصنف والجمهور بأن الأفضل أن يكون الوتر آخر صلاة الليل، فإن كان لا يتهجد استحب أن يوتر بعد فريضة العشاء وسننها في أول الليل، وإن كان له تهجد فالأفضل تأخير الوتر ليفعله بعد التهجد، ويقع وتره آخر صلاة الليل.

وقال إمام الحرمين والغزالي: تقديم الوتر في أول الليل أفضل وهذا خلاف ما قاله غيرهما من الأصحاب، قال الرافعي: يجوز أن يحمل نفلهما على من لا يعتاد قيام الليل، ويجوز أن يحمل على اختلاف قول، والأمر فيه قريب وكلٌّ سائغ (قلت): والصواب التفصيل الذي سبق، وأنه يستحب لمن له تهجد تأخير الوتر، ويستحب أيضًا لمن لم

---

(١) رواه أحمد، واللفظ له، وهو في مسلم.
(٢) **إسناده صحيح**: رواه أحمد في «مسنده»، ورواه ابن ماجه، ولم يذكر القسم الأخير، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح، انظر: «المسند» رقم (٩٨٧).
(٣) «مختصرقيام الليل» ص(١٢٠).

يكن له تهجد ووثق باستيقاظه أواخر الليل إما بنفسه، وإما بإيقاظ غيره أن يؤخر الوتر ليفعله آخر الليل لحديث عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ قالت: «كان النبي ﷺ يصلي من الليل فإذا بقي الوتر أيقظني فأوترت» رواه مسلم. ودليل استحباب الإيتار آخر الليل أحاديث كثيرة، ثم ذكر أحاديث ختمها بحديث جابر، ثم قال: «وهذا صريح فيما ذكرناه أولاً من التفصيل ولا معدل عنه» ا. هـ.

* وقال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٥٤): «والأفضل فعله آخر الليل لمن وثق، لا مطلقًا. وقال القاضي: وقته المختار كوقت العشاء المختار، وقيل: كل الليل سواء، ومن له تهجد، جعله بعده فإن أوتر أول الليل لم يكره، نص عليه» ا. هـ.

* قال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٤٣):

«كان آخر أمر الإيتار في السحر والمراد به آخر الليل كما قالت في الروايات الأخرى، ففيه استحباب الإيتار آخر الليل وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة عليه. قال: وفيه جواز الإيتار في جميع أوقات الليل بعد دخول وقته» ا. هـ.

وروى ابن نصر بإسناده:

{ عن عمر بن الخطاب: «أن الأكياس الذين يوترون أول الليل وأن الأقوياء الذين يوترون آخر الليل وهو أفضل».

* وعن علي بن أبي طالب أنه خرج بعد ما تعالى الفجر الأول، فقال: نعم ساعة الوتر هذه وكانت الإقامة عند ذلك.

وعنه: أنهما وتران وتر بالليل ووتر بالنهار أحدهما حين يحل

للصائم الطعام والآخر حين يحرم على الصائم الطعام.

وعن علقمة أن ابن مسعود كان يوتر حين يبقى من الليل نحو ما ذهب منه من حين صلى المغرب.

وعن ابن عمر: «الوتر عند الفجر». وعنه: «هو من آخر الليل أفضل»، وعنه: «كنا إذ كنا نوتر من آخر الليل»، وعن هشام عن محمد كان منهم من يوتر أول الليل ومنهم من يوتر آخره والذين يوترون أول الليل يرون آخر الليل أفضل»](١).

بـــاب

الوتر قبل النوم لمن خاف أن لا يقوم آخره

* عن أبي هريرة - رضي اللَّه عنه - قال: «أوصاني خليلي بثلاث: صيام ثلاثة آيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام»(٢).

* وعن أبي ذر - رضي اللَّه عنه -: «أوصاني حبيبي بثلاث لا أدعهن إن شاء اللَّه أبدًا: أوصاني بصلاة الضحى، وبالوتر قبل النوم، وبصوم ثلاثة أيام من كل شهر»(٣).

* وعن أبي الدرداء - رضي اللَّه عنه - قال: «أوصاني حبيبي ﷺ

---

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٢٠، ١٢١).

(٢) متفق عليه.

(٣) **إسناده صحيح**: رواه أحمد في «مسنده»، وابن خزيمة في «صحيحه» واللفظ له، وقال الأعظمي: إسناده صحيح، انظر: حديث رقم (١٠٨٣) من «صحيح ابن خزيمة».

بثلاث لن أدعهن ما عشت: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وصلاة الضحى، وبألا أنام حتى أوتر»[١].

* وقال رسول الله ﷺ : «**الذي لا ينام حتى يوتر حازم**»[٢].

* قال سعيد بن المسيب: أما أنا فإذا جئت فراشي أوترت[٣].

* وكان الشعبي يوتر أول الليل، ثم ينام[٤].

* وقال ميمون بن مهران: مثل الذي يوتر من أول الليل وآخر الليل مثل رجلين خرجا في سفر فلما أمسيا مرّا بقرية، فقال أحدهما: أنزل في هذه القرية فأكون في حصن حصين، وقال الآخر: أتقدم فأقطع عني من الطريق فآتي قرية كذا وكذا فأبيتُ بها فربما أدرك المنزل وربما لم يدركه[٥].

قال الحافظ في «الفتح»: «وفيه استحباب تقدم الوتر على النوم وذلك في حق من لم يثق بالاستيقاظ».

وقال الترمذي: «وقد اختار قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم أن لا ينام الرجل حتى يوتر.

قال المباركفوري في «التحفة» (٢/ ٥٤٢): «والظاهر أنهم اختاروه لمن يخشى أن لا يستيقظ من آخر الليل كما دل عليه حديث جابر.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) **صحيح**: رواه أحمد في «مسنده»،وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٥٣٦٩)، وصحح إسناده الشيخ شاكر في «المسند» رقم (١٤٦١).

(٣، ٤) «مختصر قيام الليل» ص(١٢١).

(٥) «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٤١).

وقال النووي في «شرح مسلم»: «فيه دليل على أن تأخير الوتر إلى آخر الليل أفضل لمن وثق بالاستيقاظ آخر الليل وأن من لا يثق بذلك فالتقديم له أفضل، وهذا هو الصواب ويحمل باقي الأحاديث المطلقة على هذا التفصيل الصحيح الصريح» ا. هـ.

وقال أيضًا في «المجموع»: «وأما حديث أبي الدرداء، وأبي هريرة فمحمولان على من لا يثق بالقيام آخر الليل، وهذا التأويل متعين ليجمع بينه وبين حديث جابر وغيره من الأحاديث السابقة من قوله ﷺ وفعله والله أعلم» ا. هـ.

بـــاب
وتر النبي ﷺ والسلف بركعة

* عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة، توتر له ما قد صلى»**[(١)] .

* وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الوتر ركعة من آخر الليل»**.

* وعن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: **«الوتر حق على كل مسلم، فمنْ أحب أن يوتر بخمس فليفعل، ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل، ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل»**[(٢)] .

---

(١) متفق عليه.

(٢) **إسناده صحيح**: رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم في «المستدرك» وصححه وكذا أبو زرعة العراقي، والنووي في «المجموع»، وقال الألباني: إسناده صحيح، وكذا صحح إسناده الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في «جامع الأصول» (ج٦)، انظر: «مشكاة المصابيح» رقم (١٢١٥). =

* وعن جابر بن عبد اللَّه قال: «رأيت رسول اللَّه ﷺ أناخ راحلته، ثم نزل فصلى عشر ركعات وأوتر بواحدة، صلى ركعتين ركعتين، ثم أوتر بواحدة، ثم صلى ركعتي الفجر، ثم صلى بنا الصبح»(١).

* كان ابن عمر يوتر بركعة، فجاءه رجل فسأله عن الوتر فأمره أن يفعل، فقال الرجل: إني أخشى أن يقول الناس إنها البتيراء، فقال ابن عمر: أسنة رسول اللَّه تريد؟ هذه سنة اللَّه ورسوله»(٢).

* وعن محمد بن عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن الحصين أنه حدث عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يصلي العشاء الآخرة في مسجد رسول اللَّه ﷺ، ثم يوتر بواحدة لا يزيد عليها قال: فيقال له: أتوتر بواحدة لا تزيد عليها يا أبا إسحاق؟ قال: نعم إني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**الذي لا ينام حتى يوتر حازم**»(٣).

= قال المباركفوري (٢/ ٥٥٠): «قال الحافظ في «التلخيص»: صحح أبو حاتم، والذهبي، والدارقطني في «العلل»، والبيهقي وغير واحد وقفه وهو الصواب» ا.هـ. ، وقال الأمير الصنعاني في «سبل السلام»، وله حكم الرفع إذ لا مسرح للاجتهاد فيه» ا. هـ.

(١) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» واللفظ له، والمروزي مختصرًا في «الوتر»، وقال الأعظمي: إسناده صحيح، انظر: «صحيح ابن خزيمة» قم (١٠٧٥).

(٢) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» واللفظ له، وابن ماجه، وقال الألباني: إسناده صحيح، انظر: «صحيح ابن خزيمة» رقم (١٠٧٤).

(٣) **إسناده صحيح**: رواه أحمد في «مسنده»، وقال الشيخ شاكر: إسناده صحيح وللحديث شاهدان من حديث أبي قتادة، وابن عمر رواهما الحاكم وصححهما هو والذهبي، انظر: «المسند» رقم (١٤٦١).

* وقال عبد اللَّه بن ثعلبة بن صُعَير ـ وكان رسول اللَّه ﷺ قد مسح عينيه ـ أنه رأى سعد بن أبي وقاص يوتر بركعة[١].

* وعن أبي مجلز أن أبا موسى الأشعري ـ رضي اللَّه عنه ـ كان بين مكة والمدينة فصلى العشاء ركعتين، ثم قام فصلى ركعة أوتر بها فقرأ فيها بمائة آية من النساء، ثم قال: ما أَلَوْتُ أن أضع قَدَميّ حيث وضع رسول اللَّه ﷺ قَدَمَيْه وأنا أقرأ بما قرأ به رسول اللَّه ﷺ[٢].

وعن ابن عباس وقيل له: هل لك في أمير المؤمنين معاوية ما أوتر إلا بواحدة؟ قال: أصاب، إنه فقيه.

وفي رواية قال ابن أبي مُليكة: أوتر معاوية بعد العشاء بركعة وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابن عباس فأخبره فقال: دعه، فإنه قد صحب النبي ﷺ[٣].

* وعن القاسم بن محمد عن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ أن النبي ﷺ أوتر بركعة[٤].

* قال أبو بكر ابن خزيمة بعد تخريجه لأحاديث الوتر ركعة:

«وقد خرجت طرق هذه الأخبار في المسألة التي أمليتها في الرد على من زعم أن الوتر بركعة غير جائز إلا لخائف الصبح، وأعلمت في

---

(١) رواه البخاري في الدعوات.

(٢) رواه النسائي وقال الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في التعليق على «جامع الأصول» (ج٦): إسناده حسن.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه الدارقطني بإسناد صحيح، انظر: «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٥٧).

ذلك الموضع ما بان لذوي الفهم والتمييز جهل قائل هذه المقالة»[1] ا.هـ.

* وقال محمد بن نصر في «قيام الليل»: «فهذه أخبار ثابتة عن النبي ﷺ لا مطعن لأحد من أهل العلم بالأخبار في أسانيدها، وفيها بين أن النبي ﷺ أوتر بركعة»[2] ا. هـ.

* قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٥٩):

«وصح عن جماعة من الصحابة أنهم أوتروا بواحدة من غير تقدم نفل قبلها، ففي كتاب محمد بن نصر وغيره بإسناد صحيح عن السائب بن يزيد أن عثمان قرأ القرآن ليلة في ركعة لم يصل غيرها[3]، وسيأتي في المغازي حديث عبد اللَّه بن ثعلبة أن سعدًا أوتر بركعة، وفي المناقب عن معاوية أنه أوتر بركعة، وأن ابن عباس استصوبه وفي كل ذلك رد على ابن التين في قوله: إن الفقهاء لم يأخذوا بعمل معاوية في ذلك وكأنه أراد فقهاءهم» ا. هـ.

* وعن عبد الرحمن التيمي قال: قلت: لا يغلبني الليلة على المقام أحد، فقمت أصلي فوجدت حس رجل من خلف ظهري فإذا عثمان بن عفان فتنحيت له فتقدم فاستفتح القرآن حتى ختم، ثم ركع وسجد، فقلت: أوهم الشيخ؟ فلما صلى قلت: يا أمير المؤمنين صليت ركعة واحدة، فقال أجل هي وترى»[4].

(١) «صحيح ابن خزيمة» (٢/ ١٣٩).

(٢) «مختصر قيام الليل» ص(١٢٢).

(٣) «فتح الباري» (٢/ ٥٥٩) ولفظ محمد بن نصر: «عن السائب بن يزيد أن عثمان بن عفان قرأ القرآن في ركعة أوتر بها».

(٤) **إسناده جيد**: رواه الطحاوي، والدارقطني، وقال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٥٨): إسناده جيد.

* وعن عبد اللَّه بن سلمة قال: أمنا سعد بن أبي وقاص في صلاة العشاء الآخرة، فلما انصرف تنحى في ناحية المسجد فصلى ركعة فاتبعته فأخذت بيده، فقلت: يا أبا إسحاق ما هذه الركعة؟ فقال: وتر أنام عليه[1].

* وقد ذكر محمد بن نصر في «قيام الليل» بسنده عن جماعة من الصحابة والسلف الإيتار بركعة واحدة[2].

عن ابن عمر: «الوتر ركعة واحدة كان ذلك وتر رسول اللَّه ﷺ وأبي بكر وعمر، وعن حنش الصنعاني كان أبيّ بن كعب حين أمره عمر ابن الخطاب أن يقوم بالناس يسلم في اثنتين من الوتر، ثم قرأ بعده زيد ابن ثابت فسلم في ثلاث، فقال له ابن عمر: لِمَ سلَّمتِ في ثلاث، فقال: إنما فعلت ذلك لئلا ينصرف الناس فلا يوترون».

* وعن نافع قال: سمعت معاذ القاري يسلم بين الشفع والوتر وهو يؤم الناس في رمضان بالمدينة على عهد عمر بن الخطاب. وعنه: كنا نقوم في مسجد الرسول ﷺ يؤمنا معاذ، فكان يسلم رافعًا صوته، ثم يقوم فيوتر بواحدة، وكان يصلي معه رجال من أصحاب رسول اللَّه ﷺ، لم أر أحدًا يعيب ذلك.

* وعن عبد اللَّه بن العال قال: حدثني سالم بن عبد اللَّه بن عمر عن أبيه قال: سُئل رسول اللَّه ﷺ كيف صلاة الليل؟ فقال: «مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة». قلت لسالم: كيف كان ابن عمر

---

(١) **إسناده حسن**: قال المباركفوري في «التحفة» (٢/٥٥٨): رواه الطحاوي بإسناد حسن.
(٢) «مختصر قيام الليل» ص(١٢٣، ١٢٤).

يفعل؟ قال: كان إذا ركع الركعتين سلم، ثم ائتنف[1] التكبير في الركعة الآخرة. قلت: هل كان يتكلم بينهما؟ قال: لو أن إنسانًا كلمه لتكلم. قلت: كيف تفعل أنت؟ قال: كذلك.

* وعن ابن عمر: لو يطيعني الأئمة لسلموا في الركعتين من الوتر في رمضان.

* وعن جابر بن زيد: «الوتر من صلاة العشاء إلى الفجر، قد كان ابن عمر يفصل بينها وبين الركعتين، وكان ابن عباس يفعل ذلك وغيرهما من أصحاب رسول اللَّه ﷺ.

* وعن أبي عبيد اللَّه: رأيت أبا الدرداء وفضالة بن عبيد ومعاذ بن جبل يوتر كل واحد منهم بركعة.

* وسَمَرَ حذيفة وابن مسعود عند الوليد بن عقبة وهو أمير الكوفة فلما خرجا أوتر كل واحد منهما بركعة.

* وعن أبي عمر وصاحب العباء قال: كان أبو هريرة يصلي بنا في رمضان فيوتر بنا فيسلم بين الركعتين الأولين حتى يسمع من ورائه، ثم يقوم فيوتر بواحدة.

* وعن ابن أبي مليكة أن ابن الزبير أوتر بركعة في بيته.

* وقال الزهري: كان أصحاب النبي ﷺ يسلمون في ركعتي الوتر.

* وعن ابن جريج سأل إنسان عطاءً فقال: ما أدنى ما يكفي المسافر

---

(١) الائتناف والاستئناف: الابتداء.

من الوتر؟ قال: ركعة واحدة إن شئت، قلتُ: والمقيم إن شاء أوتر بركعة لا يزيد عليها؟ قال: نعم.

* وعن عبيد اللَّه العتكي(١) رأيت سعيد بن جبير أوتر بركعة.

* وعن عاصم قلت لمحمد بن سيرين: أتفصل بين الركعة والركعتين في الوتر؟ قال: نعم. وأتسحر بينهما.

* وعن ابن عون سألت الحسن: أيسلم الرجل بين الركعتين من الوتر؟ قال: نعم.

* وعن عقيل رأيت ابن شهاب يوتر بعد العشاء بخمس يسلم في كل ركعتين ويوتر بواحدة.

* وسئل عطاء عن الرجل أيسلم بين الركعتين من الوتر؟ قال: نعم.

* وقال مالك: فأنا أوتر بواحدة؛ لأن النبي ﷺ قال: **«توتر له ما قد صلى»**، وعنه: الصواب في الوتر أن يسلم في الركعتين والركعة التي يوتر بها حتى يسمع من يليه.

* وسُئل عمن نسي أن يسلم بين الركعتين الأوليين وبين الوتر حتى استوى قائمًا للثالثة، وهو ممن يفصل قال: إن ذكر قبل أن يركع جلس، ثم سلم وسجد سجدتي السهو، ثم قام فأوتر.

* وعن الوليد بن مسلم قال: ذكرت لأبي عمرو ومالك بن أنس الوتر بواحدة فقالا: إن وصلت وترك بشفعك فلم تسلم بينهما فحسن،

---

(١) هو: أبو المنيب المروزي.

وإن فصلت بتسليم فهو أحب إلينا.

* وعن أبي داود: سمعت أحمد بن حنبل في الوتر: يعجبني أن يسلم في الركعتين. قال ابن نصر: وقال إسحاق بن راهويه في الوتر مثل قول أحمد. ا. هـ.

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود السجستاني ص(٦٥، ٧٠):

«قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: الأحاديث التي جاءت أن النبي ﷺ أوتر بركعة كانت قبلها صلاة متقدمة، قال أبو داود: سمعت أحمد سُئل عن رجل متنفل بعد العشاء الآخرة، ثم تعشى، ثم أراد أن يوتر يعجبك أن يصلي ركعتين، ثم يوتر؟ قال: نعم، قال أبو داود: سمعت أحمد سُئل عن رجل أصبح ولم يوتر؟ قال: لا يوتر بركعة إلا أن يخاف طلوع الشمس، ولمن يوتر بثلاثة؟ قال: نعم ثم يصلي الركعتين إلا أن يخاف طلوع الشمس.

قال أبو داود: سمعت أحمد سئل عمن صلى من الليل ولم يوتر؟ قال: يعجبني أن يركع الرجل ركعتين، ثم يوتر بواحدة، قال أبو داود: سمعت رجلاً قال لأحمد: أوتر في السفر بواحدة؟ قال: صل قبلها ركعتين، ثم سلم».

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لإسحاق النيسابوري: (١/ ٩٩):

«سُئل عن: الرجل يكون في سفر، فصلى الفريضة ركعتين، ثم قام فصلى ركعة أوتر بها، قال: لا يعجبني أن يوتر بركعة مفردة، ولكن تكون صلاة متقدمة قبل الركعة، عامة ما جاء عن النبي ﷺ أنه صلى

عشر ركعات، وثمانيًا وستًا، وأربعًا، يفصل بينهما بالسلام.

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لابنه عبد اللَّه ص(٦٤): قال: سألت أبي عن الوتر بركعة، قال: يعجبنا لمن أوتر بركعة أن تكون قبل ذلك صلاة متقدمة، إما ست، وإما ثمان، وأقل من ذلك ثنتين، ويسلم، ثم يوتر بواحدة، إن أوتر بخمس لم يجلس إلا في الخامسة، لا يسلم إلا في آخر الخمس، يصلي ولا يجلس في شيء منهن إلا في الخامسة.

* وقال: سألت أبي عن الوتر بركعة، وثلاث، وخمس، وسبع، وتسع؟

فقال: لا بأس بهذا كله، والذي نختار يسلم في ثنتين ويوتر بواحدة.

* وقال: سألت أبي عن الوتر بركعة أفضل أو ثلاث؟

قال: الذي نختار أن يسلم في ثنتين ويوتر بواحدة، ولا يوتر بواحدة إلا أن يكون قبلها صلاة متقدمة، ابن عمر وابن عباس وزيد بن خالد رووا عن النبي ﷺ: «أنه كان يوتر بواحدة»، قال: ولا يوتر بواحدة منفردة ليس قبلها تطوع.

* وفي «السلسبيل في معرفة الدليل» للشيخ البليهي ص(١٣٧): «وأقله ركعة وبه قال الشافعي ومالك إلا أن مالكًا يشترط أن يتقدمها شفع، وقال أبو حنيفة: الوتر ثلاث بسلام واحد. وقد ثبت الوتر بواحدة عن ثلاثة عشر من أصحاب الرسول ﷺ» ا. هـ.

* وفي «المبدع» لابن مفلح: وأقله ركعة وظاهره أنه لا يكره فعله بواحدة وإن لم يتقدمها صلاة، حتى في حق المسافر، وعنه: يركع

ركعتين، ثم يوتر.

قال أحمد: «الأحاديث التي جاءت عنه عليه السلام أنه أوتر بركعة كان قبلها صلاة متقدمة. وقال أبو بكر: لا بأس بالوتر بركعة، لعذر من مرض أو سفر أو نحوه. واستحب أحمد أن تكون الركعة عقيب الشفع، ولا يؤخرها عنه، وليس كالمغرب حتمًا خلافًا لأبي حنيفة، ولا أنه ركعة قبله شفع لا حد له خلافًا لمالك وتمسكًا بأخبار فيها ضعف على أنه لا حجة فيه»[1].

قال النووي في «المجموع» (٣/ ٤٧٧ ـ ٤٧٩): «فرع في مذاهبهم في عدد ركعات الوتر: قد سبق أن مذهبنا أن أقله ركعة وأكثره إحدى عشرة، وفي وجه ثلاث عشرة وما بين ذلك جائز، وكلما قرب من أكثره كان أفضل، وبهذا قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم، وقال أبو حنيفة: لا يجوز الوتر إلا ثلاث ركعات موصولة بتسليمة واحدة كهيئة المغرب قال: لو أوتر بواحدة، أو بثلاث بتسليمتين لم يصح، ووافقه سفيان الثوري. قال أصحابنا: لم يقل أحد من العلماء أن الركعة الواحدة لا يصح الإتيان بها غيرهما ومَنْ تابعهما، واحتج لهم بحديث محمد بن كعب القرظي أن النبي ﷺ «نهى عن البتيراء».
وعن عبد اللَّه بن مسعود ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: «الوتر ثلاث كوتر النهار: المغرب»، قال البيهقي: هذا صحيح عن ابن مسعود من قوله وروي مرفوعًا وهو ضعيف، وعن ابن مسعود أيضًا: «ما أجزأت ركعة قط».

---

(١) «المبدع» (٢/ ٥).

وعن عائشة أن النبي ﷺ: «كان لا يسلم في ركعتي الوتر» رواه النسائي بإسناد حسن، ثم سرد الأحاديث السابق ذكرها ثم قال:

«والأحاديث في المسألة كثيرة في «الصحيح» وفيما ذكرته كفاية، قال البيهقي: وقد روينا عن جماعة من الصحابة ـ رضي اللَّه عنهم ـ التطوع أو الوتر بركعة واحدة مفصولة عما قبلها، ثم رواه من طرق بأسانيدها عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وسعد بن أبي وقاص وتميم الداري وأبي موسى الأشعري وابن عمر وابن عباس وأبي أيوب ومعاوية وغيرهم ـ رضي اللَّه عنهم ـ والجواب عما احتجوا به من حديث البتيراء أنه ضعيف ومرسل، وعن قول ابن مسعود: «الوتر ثلاث» أنه محمول على الجواز، ونحن نقول به، وإن أريد به أنه لا يجوز إلا ثلاث فالأحاديث الصحيحة عن رسول اللَّه ﷺ مقدمة عليه. والجواب عن قوله: «ما أجزأته صلاة ركعة قط» أنه ليس بثابت عنه، ولو ثبت لحمل على الفرائض فقد روي أنه ذكره ردًا على ابن عباس في قوله: إن الواجب من الصلاة الرباعية في حال الخوف ركعة واحدة، فقال ابن مسعود: ما أجزأته ركعة من المكتوبات قط، والجواب عن حديث عائشة أنه محمول على الإيتار بتسع ركعات بتسليمة واحدة كما سبق بيانه في موضعه، أو يحمل على الجواز جمعًا بين الأدلة واللَّه أعلم» انتهى كلام النووي.

* وقال أبو زرعة العراقي في «طرح التثريب في شرح التقريب» (٣/ ٧٨ ـ ٧٩): في تعليقه على حديث **«صلى ركعة توتر له...»**.

«فيه حجة على أبي حنيفة ـ رحمه اللَّه ـ في منعه الوتر بركعة

ـ حدة، ومذهب مالك والشافعي وأحمد والجمهور جواز الوتر بركعة
فردة ورواه البيهقي في «سننه» عن عثمان وسعد بن أبي وقاص وتميم
الداري وأبي موسى الأشعري وابن عمر وابن عباس وأبي أيوب
الأنصاري ومعاوية وأبي حليمة معاذ القارئ قيل إن له صحبة، ورواه ابن
أبي شيبة عن أكثر هؤلاء وعن ابن مسعود وحذيفة وعطاء بن أبي رباح
والحسن البصري، وحكاه ابن المنذر عن أبي بكر وعمر وعثمان وزيد بن
ثابت وابن الزبير وعائشة وسعيد بن المسيب والأوزاعي وإسحاق وأبي
ثور. قال: وقالت طائفة من الصحابة: يوتر بثلاث وممن روينا ذلك
عنه: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب وأبي بن كعب وأنس بن
مالك وابن مسعود وابن عباس وأبو أمامة وعمر بن عبد العزيز وبه قال
أصحاب الرأي، قلت: «وليس في كلام هؤلاء الصحابة منع الوتر بركعة
واحدة. قال ابن المنذر: وقال الثوري: أعجب إلي ثلاث...»، ثم قال
أبو زرعة: استدل بقوله: «توتر له ما قد صلى» على أن الوتر لا يصح
حتى تتقدمه نافلة، فلو صلى العشاء، ثم أوتر بركعة قبل أن يتنفل لم
يصح وتره وبهذا قال بعض أصحابنا، وفي «المدونة»: ولا يوتر بواحدة
لا شفع قبلها في سفر أو حضر لكن الأصح عند أصحابنا وبه قال ابن
نافع من المالكية وهو المشهور عندهم ـ صحة الوتر في هذه الصورة ولا
يتعين أن يوتر بها نفلاً فقد يوتر بها فرضًا وهو العشاء» ا. هـ.

* قال البغوي في «شرح السنة» (٤/ ٨٢ ـ ٨٣):

«وذهب جماعة من الصحابة فَمَنْ بعدهم إلى أنه يوتر بركعة واحدة
منهم عثمان بن عفان وسعد بن أبي وقاص وزيد بن ثابت وأبو موسى

الأشعري وعبد اللَّه بن عمر[1] ، وعبد اللَّه بن عباس، وعبد اللَّه بن الزبير ومعاوية وعائشة، وهو قول سعيد بن المسيب وعطاء، وبه قال مالك، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، غير أن الاختيار عند أكثر هؤلاء أن يصلي ركعتين، ويسلم عنهما، ثم يوتر بركعة ؛ لأن ابن عمر كان يسلم بين الركعتين والركعة حتى يأمر ببعض حاجته.

فإن أفرد الركعة جاز عند الشافعي وأحمد وإسحاق، وكرهه مالك ، قال ابن شهاب: كان سعد بن وقاص يوتر بعد العتمة بواحدة، قال مالك. وليس العمل على ذلك[2].

وقال الأوزاعي: إن فصل بين الركعتين والثالثة، فحسن، وإن لم يفعل فحسن، وقال مالك يفصل بينهما، فإن لم يفعل، وقام إلى الثالثة ناسيًا، سجد للسهو، قال الشافعي: «والذي أختار ما فعل رسول اللَّه ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة، يوتر منها بواحدة» ا. هـ.

قال محمد بن نصر في «قيام الليل»:

«إن صلى رجل العشاء الآخرة، ثم أراد أن يوتر بعدها بركعة واحدة لا يصلي قبلها شيئًا، فالذي نختاره له ونستحبه أن يقدم قبلها

---

(١) قال شعيب الأرناؤوط في «التعليق على شرح السنة» (٤/ ٨٢): «لكن أخرج الطحاوي (١/ ١٦٤) بسند قوي من حديث عقبة بن مسلم قال: سألت عبد اللَّه بن عمر عن الوتر، فقال: أتعرف وتر النهار؟ فقلت: نعم، صلاة المغرب، فقال: صدقت أو أحسنت».

(٢) «مختصر قيام الليل» ص(١٢٧).

ركعتين أو أكثر، ثم يوتر بواحدة، فإن هو لم يفعل، وأوتر بواحدة جاز ذلك، وقد روينا عن غير واحد من أصحاب محمد ﷺ أنهم فعلوا ذلك، وقد كره ذلك مالك وغيره، وأصحاب النبي ﷺ أولى بالاتباع، وقال إسماعيل بن سعيد الشالنجي: سألت أحمد عن الوتر بركعة واحدة؟ فقال: إن كان قبلها تطوع فلا بأس. قلت: ما معنى قولك إن كان قبلها تطوع؟ أرأيت إن لم يرد أن يصلي تطوعًا تأمره بذلك؟ قال: لا بأس بذلك إن أخذ بفعل سعد وغيره. وقال أبو أيوب: لا بأس أن يوتر بركعة، وما زاد فهو أفضل، وبه قال أبو خيثمة، وقال ابن أبي شيبة: يجزي الوتر بركعة ا. هـ.

وقال مالك: ليس على هذا العمل. قال المزني: وأنكر على مالك قوله: لا أحب أن يوتر بأقل من ثلاث، ويسلم من الركعة والركعتين من الوتر، واحتج بأن من سلم من اثنتين فقد فصلهما مما بعدهما»[1] ا. هـ.

* وقال الشيخ صالح البليهي في «السلسبيل» (١/ ١٣٩): «وقال ابن القيم وقد صح الوتر بواحدة مفصولة عن عثمان وسعد بن أبي وقاص وعبد اللّه بن عمر وابن عباس وأبي أيوب ومعاوية بن أبي سفيان ـ رضي اللّه عنهم ـ وقد أبطل ابن القيم ما ذهب إليه الأحناف في كتابه «أعلام الموقعين» من عشرة أوجه» ا. هـ.

* قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٣/ ٢٦٦): تعليقًا على حديث

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٢٧).

ابن عمر: «فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة» قال: «والحديث يدل على مشروعية الإيتار بركعة عند مخافة هجوم الصبح، وسيأتي ما يدل على مشروعية ذلك من غير تقييد، وقد ذهب إلى ذلك الجمهور، قال العراقي: وممن كان يوتر بركعة من الصحابة الخلفاء الأربعة وسعد بن أبي وقاص ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وأبو موسى الأشعري وأبو الدرداء وحذيفة وابن مسعود وابن عمر وابن عباس ومعاوية وتميم الداري وأبو أيوب الأنصاري وأبو هريرة وفضالة بن عبيد وعبد اللَّه بن الزبير ومعاذ ابن الحارث القاري وهو مختلف في صحبته. قال: وممن أوتر بركعة سالم بن عبد اللَّه بن عمر وعبد اللَّه بن عياش بن أبي ربيعة والحسن البصري ومحمد بن سيرين وعطاء بن أبي رباح وعقبة بن عبد الغافر وسعيد بن جبير ونافع بين جبير بن مطعم وجابر بن زيد والزهري وربيعة ابن أبي عبد الرحمن وغيرهم. ومن الأئمة مالك والشافعي والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود وابن حزم. وذهبت الهادوية وبعض الحنفية إلى أنه لا يجوز الإيتار بركعة وإلى أن المشروع الإيتار بثلاث. واستدلوا بما روي من حديث محمد بن كعب القرظي: «أن النبي ﷺ نهى عن البتيراء»، قال العراقي: وهذا مرسل ضعيف، وقال ابن حزم: لم يصح عن النبي ﷺ نهي عن البتيراء، قال: ولا في الحديث بيان ما هي البتيراء. قال: وقد روينا من طريق عبد الرزاق عن سفيان بن عيينة عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: «الثلاث بتيراء» يعني: الوتر، قال: فعاد البتيراء على المحتج بالخبر الكاذب فيها» ا. هـ.

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لابنه عبد اللَّه ص(٩٥):

«سمعت أبي يقول: يروى عن النبي ﷺ أنه أوتر بركعة من أربعة وجوه عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن خالد وعائشة، وهو الذي آخذ به وأذهب إليه، يسلم في الركعتين، ويوتر بواحدة، وروي عن ابن عباس أنه أوتر بثلاث».

* قال ابن حجر في «الفتح»: «قالوا: إن سبق الشفع شرط في الكمال لا في الصحة، ويؤيده حديث أبي أيوب مرفوعًا «**الوتر حق..**»[1] ا. هـ.

الوتر بثلاث

* وفيه حديث عائشة عند البخاري، ومسلم السابق ذكره وفيه:

«يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاث. . .» الحديث.

* وفيه حديث ابن عباس عند مسلم وفيه «ثم أوتر بثلاث».

* وعن عبد اللَّه بن أبي قيس قال: سألت عائشة بكم كان رسول اللَّه ﷺ يوتر؟ قالت: «كان يوتر بأربع وثلاث، وست وثلاث، وثمان وثلاث، وعشر وثلاث، ولم يكن يوتر بأنقص من سبع ولا بأكثر من ثلاث عشرة»[2].

---

(١) «فتح الباري» (٢/ ٥٥٩).

(٢) **إسناده صحيح**: رواه أبو داود وسكت عنه المنذري، وقال الأرناؤوط في «تحقيق جامع الأصول»: إسناده صحيح، انظر: «المشكاة» رقم (١٢٦٤).

*عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث[١].

عن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيّ بن كعب قال: كان رسول الله ﷺ يوتر بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ و ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ و ﴿**قل هو الله أحد**﴾.

وعند النسائي عن أبيّ بن كعب أن النبي ﷺ كان يقرأ في الوتر بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾، وفي الركعة الثانية بـ ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾، وفي الثالثة بـ ﴿**قل هو الله أحد**﴾ ولا يسلم إلا آخرهن[٢].

قال المباركفوري: «قال محمد بن نصر المروزي: «الأمر عندنا أن الوتر بواحدة وبثلاث وخمس وسبع وتسع كل ذلك جائز حسن على ما روينا من الأخبار عن النبي ﷺ وأصحابه من بعده» قلت: وهو الحق[١].

وقال ـ رحمه الله ـ: «عن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ صلاة المغرب وتر النهار ووتر الليل كوتر النهار».

وعن ثابت: بت عند أنس فقام يصلي من الليل وكان يسلم في كل مثنى فلما كان في آخر صلاته أوتر بثلاث مثل المغرب لم يسلم بينهن».

---

(١) **إسناده صحيح**: رواه أحمد في «مسنده»، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح، انظر: حديث رقم (٢٧٤٠) بالمسند.

(٢) رواه النسائي، وأبو داود، والطحاوي، وأحمد، وعبد بن حميد، وقال العراقي: عند النسائي بإسناد صحيح، انظر: «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٥٠).

(١) «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٥١).

وعن أنس: «الوتر ثلاث ركعات». وعن أبي العالية لليل وتر وللنهار وتر فوتر النهار صلاة المغرب ووتر الليل مثله.

وعن خلاّس بن عمرو بمعناه.

وعن بكر بن رستم سمعت الحسن ومحمدًا وقتادة وبكر بن عبد اللَّه المزني ومعاوية بن قرة وإياس بن معاوية يقولون: الوتر ثلاث.

وعن طاووس أنه كان يوتر بثلاث لا يقعد بينهن.

وقال حماد: كان أيوب يصلي بنا في رمضان فكان يوتر بثلاث لا يجلس إلا في آخرهن وكان يقرأ في الركعة الأولى أحيانًا بالشيء يبقى عليه من السورة ويقرأ في الآخرة بالسورة وأحيانًا يقرأ في الأولى بالشمس وضحاها وكان لا يدع أن يقرأ في الركعة الآخرة بـ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾ والمعوذتين لا يجاوزها.

وعن عطاء أنه كان يوتر بثلاث ركعات لا يجلس فيهن ولا يتشهد إلا في آخرهن.

قيل للحسن: إن ابن عمر كان يسلم في الركعتين من الوتر، فقال: كان عمر أفقه من ابن عمر كان ينهض في الثالثة بالتكبير. وعنه أن أبي ابن كعب كان يوتر بثلاث مثل المغرب لا يسلم بينهن.

قال محمد بن نصر: وقد روينا في الباب عن أبي بكر وعمر وأبيّ خلاف هذا أنهم سلّموا في الركعتين من الوتر.

وعن ابن عون أنه سأل الحسن أيُسلمُ الرجل في الركعتين من الوتر؟ فقال: نعم. فهذه الرواية أثبت مما خالفها[1] ا. هـ.

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٢٦، ١٢٧).

* قال الترمذي: «قال سفيان: والذي أستحب أن يوتر بثلاث ركعات وهو قول ابن المبارك وأهل الكوفة» ا. هـ.

الفصل أولى من الوصل

* عن نافع أن عبد اللّه بن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين حتى يأمر ببعض حاجته(١).

* عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان يصلي ما بين أن يفرغ من العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين»(٢).

* عن عبد اللّه بن عمر قال: قال النبي ﷺ: **«صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة توتر لك ما صليت»**، قال القاسم: ورأينا أناسًا منذ أدركنا يوترون بثلاث، وإن كلاً لواسع أرجو أن لا يكون بشيء منه بأس»(٣).

* عن بكر بن عبد اللّه المزني قال: صلى ابن عمر ركعتين، ثم قال: يا غلام أرحل لنا، ثم قام فأوتر بركعة(٤).

* عن سالم بن عبد اللّه بن عمر عن أبيه أنه كان يفصل بين شفعه

---

(١) رواه البخاري، وأخرجه مالك في «الموطأ»، وإسناده صحيح.

(٢) قال ابن حجر في «الفتح» (٢/٥٥٦): «عند أبي داود ومحمد بن نصر من طريق الأوزاعي، وابن أبي ذئب كلاهما عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، وإسنادهما على شرط الشيخين».

(٣) رواه البخاري كتاب الوتر ـ باب ما جاء في الوتر.

(٤) إسناده صحيح: قال ابن حجر في «الفتح» (٢/٥٥٩): رواه سعيد بن منصور بإسناد صحيح.

يوتره بتسليمة، وأخبر أن النبي ﷺ كان يفعله[١].

* عن سعد بن هشام أن عائشة حدثته أن رسول اللَّه ﷺ كان لا يسلم في ركعتي الوتر[٢].

* عن عائشة قالت: «كان رسول اللَّه ﷺ يوتر بثلاث لا يسلم إلا في آخرهن[٣]».

قال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٥٥٦، ٥٥٧):

«قوله: «مثنى مثنى» استدل بهذا على تعيين الفصل بين كل ركعتين من صلاة الليل، قال ابن دقيق العيد: وهو ظاهر السياق لحصر المبتدأ في الخبر، وحمله الجمهور على أنه لبيان الأفضل لما صح من فعله ﷺ بخلافه، ولم يتعين أيضًا كونه لذلك، بل يحتمل أنه إرشاد للأحق.

ولو كان الوصل لبيان الجواز فقط لم يواظب عليه ﷺ، ومن ادعى اختصاصه به فعليه البيان، وقد صح عنه ﷺ الفصل كما صح عنه الوصل.

---

(١) **إسناده قوي**: قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٥٩): رواه الطحاوي وإسناده قوي.

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه النسائي في «قيام الليل»، تطوع النهار كيف الوتر بثلاث من طريق سعيد بن أبي عروبة، قال شعيب الأرناؤوط في «تحقيق شرح السنة» (٤/ ٨٣): «إسناده صحيح، وقد رواه عن سعيد بن بشر بن المفضل، وعيسى بن يونس ويزيد بن زريع وأبو بدر شجاع بن الوليد كلهم رووا عنه قبل الاختلاط، كما في «فتح المغيث» ا. هـ. ونحوه النسائي والبيهقي عند أحمد، وقد ضعف أحمد إسناده. وكذا رواه الحاكم، والبيهقي بلفظ النسائي، وحسن النووي في «المجموع» إسناده.

(٣) **صحيح**: رواه الحاكم في «المستدرك»، وقال: إنه صحيح على شرط البخاري ومسلم.

وقد اختلف السلف في الفصل والوصل في صلاة الليل أيهما أفضل، وقال الأثرم عن أحمد: الذي أختاره في صلاة الليل مثنى مثنى، فإن صلى بالنهار أربعًا فلا بأس. وقال محمد بن نصر نحوه في صلاة الليل قال: وقد صح عن النبي ﷺ أنه أوتر بخمس لم يجلس إلا في آخرها إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على الوصل، إلا أنا نختار أن يسلم من كل ركعتين لكونه أجاب به السائل، ولكون أحاديث الفصل أثبت وأكثر طرقًا وقد تضمن كلامه الرد على الداودي الشارح ومَنْ تبعه في دعواهم أنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه صلى النافلة أكثر من ركعتين ركعتين» ا. هـ.

قال النووي في «المجموع» (٣/ ٤٧٩):

«(فرع) في مذاهبهم فيمن أوتر بثلاث هل يفصل الركعتين عن الثالثة بسلام؟ فذكرنا اختلاف أصحابنا في الأفضل من ذلك، وأن الصحيح عندنا أن الفصل أفضل، وهو قول ابن عمر ومعاذ القارئ وعبد اللَّه بن عياش بن أبي ربيعة ومالك وأحمد وإسحاق وأبي ثور، وقال الأوزاعي: كلاهما حسن. وقال أبو حنيفة: لا تجوز إلا موصولات وقد سبق بيان الأدلة عليه».

وقال النووي في «روضة الطالبين» (١/ ٣٢٨):

«أما إذا أراد الإيتار بثلاث ركعات فهل الأفضل بسلامين، أم وصلها بسلام؟ فيه أوجه:

أصحها: الفصل أفضل.

والثاني: الوصل.

والثالث:إن كان منفردًا، فالفصل، وإن صلاها جماعة فالوصل.

والرابع:عكسه.

وهل الثلاث الموصولة أفضل من ركعة فردة؟ فيه أوجه:

الصحيح:أن الثلاث أفضل.

والثاني:الفردة. قال في «النهاية»، وغلا هذا القائل فقال: الفردة أفضل من إحدى عشرة ركعة موصولة.

والثالث:إن كان منفردًا فالفردة، وإن كان إمامًا فالثلاث الموصولة.

* وقال البغوي في «شرح السنة» (٤/ ٨١ ـ ٨٣): في معرض كلامه عن الوتر:

«واختلف أهل العلم فيه، فذهب الثوري إلى أنه إن شاء أوتر بخمس، وإن شاء أوتر بثلاث، وإن شاء بركعة واحدة،والذي يستحب أن يوتر بثلاث، وهو قول ابن المبارك، وأهل الكوفة وإليه ذهب جماعة من أصحاب النبي ﷺ منهم عبد اللَّه بن مسعود وكان يوتر بثلاث.

*وقال الأوزاعي: إن فصل بين الركعتين والثالثة فحسن، وإن لم يفعل فحسن وقال مالك، يفصل بينهما، فإن لم يفعل وقام إلى الثالثة ناسيًا سجد للسهو، قال الشافعي: والذي أختار ما فعل رسول اللَّه ﷺ كان يصلي إحدى عشر ركعة يوتر منها بواحدة» ا. هـ.

*وذكر الطحاوي في «شرح معاني الآثار» عددًا من علماء السلف كانوا يوترون بثلاث لا يسلمون إلا في آخرهن منهم: عمر بن الخطاب، وأنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، وعبيد اللَّه بن

عبد اللَّه، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، وأبو بكر بن عبد الرحمن، وخارجة بن زيد وسليمان بن يسار، في مشيخة سواهم من أهل الفقه والصلاح»[١].

* وقال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٦):

«وأدنى الكمال ثلاث ركعات بتسليمتين ذكره الجماعة، منهم أبو الخطاب وجزم به في «المحرر» و«الوجيز» و«الفروع» لقول النبي ﷺ: «**افصل بين الواحدة، والثنتين بالتسليم**»، رواه الأثرم بسنده عن نافع، عن ابن عمر، وهو قول جماعة من الصحابة ومن بعده؛ ولأن الواحدة المفردة اختُلِف في كراهتها، والأفضل أن يتقدمها شفع فلذلك كانت الثلاث أدنى الكمال، لكن إن سردهن بسلام جاز، ذكره جماعة، وقال القاضي: إذا صلى الثلاث بسلام، ولم يكن جلس عقيب الثانية جاز» ا. هـ.

* وقال الشيخ صالح البليهي في «السلسبيل» (١/ ١٣٨):

« قوله: وأدنى الكمال ثلاث: أخرج البيهقي عن عبد اللَّه بن عمر أنه قال: «الوتر سبع أو خمس ولا أقل من ثلاث» ا. هـ. ولأنه متفق على جواز الإيتار بها بخلاف الواحدة ففيها الخلاف.

قوله بسلامين: نقل ابن رشد في «بداية المجتهد» أن المستحب عند مالك أن يوتر بثلاث يفصل بينهما بسلام».

وفي «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود (٦٥):

---

(١) نقلاً عن شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «شرح السنة» (٤/ ٨٢).

«سمعت رجلاً قال لأحمد: ما تختار من الوتر؟ قال: إن أوتر بثلاث فلا بأس وإن أوتر بصلاة متقدمة قبلها أن يسلم في اثنتين فلا بأس، نحن نذهب إلى ذا.

قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: الوتر يعجبني أن يسلم في ركعتين، وكذلك فعل بنا إمامه في شهر رمضان، يقرأ في الركعتين بـ ﴿**سبح**﴾ و ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ ثم يسلم من الثنتين، ثم يقوم فيركع واحدة يقرأ فيها فاتحة الكتاب، و ﴿**قل هل الله أحد**﴾.

*وفي «مسائل الإمام أحمد» لإسحاق (١/ ١٠٠):

«سئل عن الرجل يوتر بركعة، أحب إليك، أو بثلاث يفصل بينهن؟

قال: الواحدة أفضل، يصلي ركعتين، ثم يوتر بواحدة.

قلت: يوتر بثلاث، أو بركعة؟

قال: إذا كانت صلاة متقدمة أوتر بركعة،وإذا لم تكن صلاة متقدمة أوتر بثلاث، يقرأ في أول ركعة بـ ﴿**الحمد**﴾ و ﴿**سبح**﴾ والأخرى ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ويسلم، والأخرى ﴿**قل هو الله أحد**﴾ وهي التي يوتر بها».

*وفي «مسائل أحمد» لابنه عبد الله (٩٤):

[سألت أبي عن الوتر بركعة، وثلاث وخمس، وسبع، وتسع؟

فقال: لا بأس بهذا كله. والذي نختار يسلم في ثنتين ويوتر بواحدة.

*سألت أبي عن الوتر بركعة أفضل، أو ثلاث؟

قال: الذي نختار أن يسلم في ثنتين ويوتر بواحدة، ولا يوتر بواحدة إلا أن يكون قبلها صلاة متقدمة، ابن عمر، وابن عباس، وزيد ابن خالد، رووا عن النبي ﷺ: **«أنه كان يوتر بواحدة»** }.

وفي «طرح التثريب» (١/ ٧٨):

«قالت طائفة يوتر بثلاث وممن روينا ذلك عنه عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبي بن كعب وأنس بن مالك وابن مسعود وابن عباس وأبو أمامة وعمر بن عبد العزيز، وبه قال أصحاب الرأي. فإن أراد الإتيان بثلاث ركعات فهل الأفضل فصلها بسلامين، أو وصلها بسلام؟ فيه لأصحابنا أوجه أصحها الفصل أفضل».

فائدة: في «طرح التثريب» لأبي زرعة العراقي (١/ ٧٨، ٧٩):

«وفي مصنف ابن أبي شيبة عن الحسن وهو البصري أجمع المسلمون على أن الوتر ثلاث لا يسلم إلا في آخرهن وهذا لا يصح عن الحسن، وراويه عنه عمرو بن عبيد المبتدع الضال ولا يحفظ عن أحد من التابعين حكاية الإجماع في مسألة من المسائل.

معنى قوله ﷺ : «لا توتروا بثلاث....»

قال محمد بن نصر في «قيام الليل»:

«وقد احتج بعض أصحاب الرأي للنعمان في قوله: أن الوتر لا يجوز بأقل من ثلاث ولا بأكثر بأن زعم أن العلماء قد أجمعوا على أن الوتر بثلاث جائز حسن واختلفوا في الوتر بأقل من ثلاث وأكثر فأخذ بما

أجمعوا عليه وترك ما اختلفوا فيه وذلك من قلة معرفة المحتج بهذا بالأخبار واختلاف العلماء وقد روي في كراهة الوتر بثلاث أخبار بعضها عن النبي ﷺ وبعضها عن أصحاب النبي ﷺ والتابعين»[١] ا.هـ.

ومن هذه الآثار:

* عن أبي هريرة - رضي اللَّه عنه - عن النبي ﷺ : **«لا توتروا بثلاث، أوتروا بخمس أو سبع، ولا تَشَبَّهُوا بصلاة المغرب»**[٢] .

* عن عراك بن مالك عن أبي هريرة - رضي اللَّه عنه - قال: قال رسول اللَّه ﷺ : **«لا توتروا بثلاث تشبهوا بالمغرب، ولكن أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو بإحدى عشرة أو أكثر من ذلك»**[٣] .

* عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول اللَّه ﷺ : **«لا توتروا بثلاث، أوتروا بخمس أو بسبع ولا تشبهوا بصلاة المغرب»**[٤] .

قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٣/ ٣٠١):

«روى محمد بن نصر قول مقسم إن الوتر لا يصلح إلا بخمس أو سبع، وأن الحكم بن عتيبة سأله عمن؟ فقال: عن الثقة عن عائشة

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٢٩).

(٢) رواه الدارقطني بإسناده وقال: كلهم ثقات. وكذا أخرجه ابن حبان في «صحيحه»، والحاكم وصححه. قال الحافظ: ورجاله كلهم ثقات ولا يضره وقف من وقفه» ا.هـ. من «نيل الأوطار» (٣/ ٣٠٠، ٣٠١).

(٣) «أخرجه محمد بن نصر في «قيام الليل»، وقال العراقي: وإسناده صحيح» ا.هـ. من «نيل الأوطار» (٣/ ٣٠١).

(٤) نسبه الشوكاني في «النيل» إلى محمد بن نصر، وقال العراقي: وإسناده صحيح.

وميمونة. وقد روى نحوه النسائي عن ميمونة مرفوعًا».

عن ابن عباس ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: «الوتر سبع أو خمس، ولا نحب ثلاثًا بترًا»[١] . وفي رواية: «إني لأكره أن تكون ثلاثًا بترًا، ولكن سبع أو خمس».

* وعن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ: «الوتر سبع أو خمس وإني لأكره أن تكون ثلاثًا بترًا»[٢] وفي لفظ: «أدنى الوتر خمس».

* عن يزيد بن حازم قال: سألت سليمان بن يسار عن الوتر بثلاث فكره الثلاث وقال: «لا تشبه التطوع بالفريضة أوتر بركعة أو بخمس أو بسبع»[٣] .

قال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٥٢ ـ ٥٥٣):

* عن أبي هريرة مرفوعًا: «لا توتروا بثلاث تشبهوا بصلاة المغرب».

«قد روي في كراهة الوتر بثلاث أخبار بعضها عن النبي ﷺ وبعضها عن أصحاب النبي ﷺ والتابعين»، ثم قال:

«فإن قلت: ما وجه الجمع بين حديث أبي هريرة المذكور الذي يدل على المنع من الإيتار بثلاث والتشبه بصلاة المغرب وبين الأحاديث التي

---

(١) رواه محمد بن نصر بإسناد قال العراقي: صحيح، وورد في «النيل»: «ولا نحب ثلاثًا بتراء» (٣/ ٣٠١).

(٢) رواه محمد بن نصر، وقال العراقي: إسناده صحيح «نيل الأوطار» (٣/ ٣٠١).

(٣) إسناده صحيح: رواه محمد بن نصر، وقال العراقي: إسناده صحيح، انظر: «نيل الأوطار» (٣/ ٣٠١).

تدل على جواز الإيتار بثلاث موصولة؟

قلت: قد جمع بينهما بأن النهي عن الثلاث إذا كان يقعد للتشهد الأوسط؛ لأنه يشبه المغرب. قال الأمير الصنعاني: وهو جمع حسن.

وقال الحافظ في «فتح الباري»:

«وجه الجمع أن يحمل النهي عن صلاة الثلاث بتشهدين وقد فعله السلف يعني: الإيتار بثلاث بتشهد واحد، فروى محمد بن نصر من طريق الحسن أن عمر كان ينهض في الثالثة من الوتر بالتكبير، ومن طريق المسور بن مخرمة أن عمر أوتر بثلاث لم يسلم إلا في آخرهن، ومن طريق ابن طاوس عن أبيه أنه كان يوتر بثلاث لا يقعد بينهن.

ومن طريق قيس بن سعد عن عطاء وحماد بن زيد، عن أيوب مثله.

وقد روى محمد بن نصر، عن ابن مسعود، وأنس، وأبي العالية أنهم أوتروا بثلاث كالمغرب وكأنهم لم يبلغهم النهي المذكور» ا.هـ. كلام الحافظ.

قال المباركفوري: ويؤيد هذا الجمع حديث عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ قالت: كان رسول اللَّه ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن.

وهذا وتر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي اللَّه عنه ـ وعنه أخذه أهل المدينة رواه الحاكم في «المستدرك» من طريق أبان بن يزيد العطار عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام ا. هـ.

عن عطاء أنه كان يوتر بثلاث ركعات لا يجلس فيهن ولا يتشهد

إلا في آخرهن[١].

وفي «المبدع» لابن مفلح (٢/ ٦):

«وأدنى الكمال ثلاث ركعات بتسليمتين. لكن إن سردهن بسلام جاز، ذكره جماعة. وقال القاضي: إذا صلى الثلاث بسلام ولم يكن جلس عقيب الثانية جاز، وإن كان جلس، فوجهان: أصحهما لا يكون وترًا».

* قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٥٨):

«احتج بعض الحنفية لما ذهب من تعيين الوصل والاقتصار على ثلاث بأن الصحابة أجمعوا على أن الوتر بثلاث موصولة حسن جائز، واختلفوا فيما عداه، ثم قال ـ رحمه اللَّه ـ بعد سرده للآثار السابقة التي ذكرناها: «فهذه الآثار تقدح في الإجماع الذي نقله» ا. هـ.

* قال الألباني في «قيام الليل» (٢١، ٢٢):

«هذه الخمس والثلاث، إن شاء صلاها بقعود واحد، وتسليمة واحدة وإن شاء سلم بين كل ركعتين وهو الأفضل، وأما صلاة الخمس والثلاث بقعود بين كل ركعتين بدون تسليم فلم نجده ثابتًا عنه ﷺ والأصل الجواز، لكن لما كان النبي ﷺ قد نهى عن الإيتار بثلاث وعلل ذلك بقوله: «**ولا تشبهوا بصلاة المغرب**» فحينئذ لا بد لمن صلى الوتر ثلاثًا من الخروج عن هذه المشابهة وذلك يكون بوجهين:

أحدهما: التسليم بين الشفع والوتر، وهو الأقوى والأفضل.

---

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٢٧).

الثاني: أن لا يقعد بين الشفع والوتر والله أعلم».

قال الشوكاني:

«الأحوط ترك الإيتار بثلاث مطلقًا؛ لأن الإحرام بها متصلة بتشهد وحد في آخرها ربما حصلت به المشابهة لصلاة المغرب، وإن كانت المشابهة الكاملة تتوقف على فعل التشهدين، وقد جعل الله في الأمر سعة، وعلمنا النبي ﷺ الوتر على هيئات متعددة، فلا ملجئ إلى الوقوع في مضيق التعارض» انتهى من «نيل الأوطار» (٣/ ٣٠١ - ٣٠٢).

الوتر بخمس

* عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاثة عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء إلا في آخرها. متفق عليه. وفيه حديث عائشة، وقد سبق ذكره وفيه:

«ثم يوتر بخمس ركعات لا يجلس إلا في الخامسة ولا يسلم إلا في الخامسة».

* عن مقسم بن بجرة قال: الوتر سبع ولا أقل من خمس، فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: عمنّ ذكره؟ قلت: لا أدري. قال الحكم: فحججت فلقيت مِقْسمًا، فقلت له: عمّنْ؟ قال: «عن الثقة عن عائشة وميمونة»[1].

---

(١) رواه النسائي، وقال الأرناؤوط: إسناده حسن، انظر: «جامع الأصول» (ج٦).

وفي رواية أخرى: عن عمرة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يوتر بخمس ولا يجلس إلا في آخرهن(١).

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لابنه عبد الله ص(٩٤):

«إن أوتر بخمس لم يجلس إلا في الخامسة، لا يسلم إلا في آخر الخمس يصلي ولا يجلس في شيء منهن إلا في الخامسة».

* وفي «شرح السنة» للبغوي (٤/ ٨٤):

«وإن اختار الخمس، فإن شاء بتشهد واحد، كما ورد في الحديث، وإن شاء بتشهدين يقعد في الرابعة، ولا يسلم ثم يقعد في الخامسة ويسلم قياسًا على السبع والتسع، كما رويناه عن عائشة من حديث سعد ابن هشام أنه أوتر بتسع وسبع بتشهدين وتسليمة واحدة».

* قال الترمذي: «وقد رأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم الوتر بخمس، وقالوا: لا يجلس في شيء منهن إلا في آخرهن.

قال المباركفوري (٤/ ٥٤٨): «روى محمد بن نصر في «قيام الليل» عن إسماعيل بن زيد أن زيد بن ثابت كان يوتر بخمس ركعات لا ينصرف فيها أي لا يسلم.

وقال الشيخ سراج أحمد السرهندي في «شرح الترمذي»: «وهو مذهب سفيان الثوري وبعض الأئمة» ا. هـ.

* وقال ابن عقيل: يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة، وقال: وهذا أصح(٢).

---

(١) رواه النسائي، وقال الأرناؤوط: إسناده حسن، انظر: «جامع الأصول» (ج٦).

(٢) «المبدع» لابن مفلح (٢/ ٦).

الوتر بسبع وبتسع

وفيه حديث عائشة السابق ذكره وفيه:

«ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة فيذكر اللَّه ويحمده ويصلي على نبيه ويدعو، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلي تسعة، ثم يقعد فيذكر اللَّه ويحمده ويصلي على نبيه ويدعو، ثم يسلم تسيمًا يسمعنا، ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد فتلك إحدي عشرة يا بني، فلما أسنّ نبي اللَّه ﷺ وأخذ اللحم أوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول فتلك تسع يا بني».

* قال البغوي في «شرح السنة» (٤/ ٨٤):

«وإن اختار السبع أو التسع يجوز بتشهدين كما ورد في الحديث، ويجوز بتشهد واحد قياسًا على الخمس، وكذلك إذا اختار الإيتار بإحدى عشرة أو ثلاث عشرة واللَّه أعلم».

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود ص(٦٥):

«قال أبو داود: سمعت أحمد سئل عمن يوتر بتسع؟ قال: إذا كان يوتر بتسع فلا يقعد إلا في الثامنة».

* وفي «المبدع» (٢/ ٥، ٦):

«وإن أوتر بتسع، سرد ثمانيًا وجلس فتشهد، ولم يسلم، ثم صلى تاسعة وتشهد، وسلم لما روت عائشة أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك رواه مسلم، وقيل: كإحدى عشرة: يسلم من كل ركعتين، ويوتر بركعة. قال في «الخلاف» عن فعله عليه السلام: قصد بيان الجواز، وإن

كان الأفضل غيره، وقد نص أحمد على جواز هذا.

وكذلك السبع: أي يسرد ستًا، ويجلس ولا يسلم، ثم يصلي السابعة ويتشهد ويسلم، نص عليه، وجزم به في «الكافي» لفعل النبي ﷺ رواه أحمد وأبو داود، وإسناده ثقات من حديث عائشة، والأشهر في المذهب ونص عليه أحمد: أن السبع كالخمس، لفعل النبي ﷺ من حديث عائشة وإسناده ثقات» ا. هـ.

* وهناك رواية ابن عباس عند أبي داود بلفظ: «ثم صلى سبعًا، أو خمسًا أوتر بهن لم يسلم إلا في آخرهن».

* قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٣/ ٣٠٥):

«الرواية تدل على إثبات القعود في السادسة والرواية الثانية تدل على نفيه، ويمكن الجمع بحمل النفي للقعود في الرواية الثانية على القعود الذي يكون فيه التسليم» ا. هـ.

تخيير الموتر بين السبع والخمس والثلاث والواحدة

عن أبي أيوب قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«الوتر حق على كل مسلم، فمن شاء أوتر بسبع، ومن شاء أوتر بخمس ومن شاء بثلاث ومن شاء أوتر بواحدة، فمن غلب فليومئ إيماءً»**[1].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، وصححه، والطحاوي، وابن نصر، والدارمي، وقال الألباني في «صحيح الجامع»: حديث صحيح، انظر: «صحيح الجامع» رقم (٧٠٢٤)، وكذا صححه الأرناؤوط في «التعليق على جامع الأصول».

* قال محمد بن نصر: «فالأمر عندنا أن الوتر بواحدة وبثلاث وخمس وسبع وتسع، كل ذلك جائز حسن على ما روينا من الأخبار عن النبي ﷺ وأصحابه من بعده»[١] ا. هـ.

الوتر بإحدى عشرة ركعة وبثلاث عشرة ركعة

* عن عبد اللَّه بن أبي قيس قال: سألت عائشة: «بكَمْ كان رسول اللَّه ﷺ يوتر؟ قالت: كان يوتر بأربع وثلاث، وست وثلاث، وثمان وثلاث، وعشر وثلاث، ولم يكن يوتر بأنقص من سبع ولا بأكثر من ثلاث عشرة»[٢].

* عن أم سلمة قالت: كان النبي ﷺ يوتر بثلاث عشرة فلما كبر وضَعُفَ أوتر بسبع»[٣].

* وقد وردت أحاديث كثيرة عن وتر رسول اللَّه ﷺ بإحدى عشرة ركعة وثلاث عشرة ركعة أوردناها فيما سبق، وما زاد ﷺ في صلاة الليل في رمضان وغيره عن إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة كما في حديث عائشة.

* قال الترمذي: «قال إسحاق بن إبراهيم (بن راهويه): «معنى ما روي أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث عشرة قال: إنما معناه أنه كان

---

١) «مختصر قيام الليل» ص(١٢٧).

٢) إسناده صحيح: رواه أبو داود وسكت عنه المنذري، وقال الألباني: إسناده صحيح، انظر: «المشكاة» رقم (١٢٦٤)، وحسنه عبد القادر الأرناؤوط.

٣) حديث حسن: رواه الترمذي، وقال: حديث حسن، وأخرجه الحاكم، ووافقه الذهبي.

يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر فنُسبت صلاة الليل إلى الوتر وروي في ذلك حديثًا عن عائشة». (يعني: الحديث السابق).

واحتج بما رُويَ عن النبي ﷺ قال: «**أوتروا يا أهل القرآن**»، قال: «إنما عُنِيَ به قيام الليل، يقول: إنما قيام الليل على أصحاب القرآن» ا. هـ. من «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٤٥ _ ٥٤٦).

* ومر بك عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا توتروا بثلاث تشبهوا بالمغرب، ولكن أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو بإحدى عشرة أو أكثر من ذلك**».

وبإسناد على شرط الشيخين عند أبي داود، وابن نصر، عن عائشة أن رسول اللَّه ﷺ كان يصلي ما بين أن يفرغ من العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين.

هل يجوز الزيادة في الوتر على ثلاث عشرة ركعة؟

* قال النووي في «المجموع» عن الوتر: «أقله ركعة وأكثره إحدى عشرة، وفي وجه ثلاث عشرة وما بين ذلك جائز، وكلما قرب من أكثره فهــو أفضل، وبهذا قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم».

* وقال في «روضة الطالبين» (١/ ٣٢٨):

«الوتر سنة. ويحصل بركعة، وبثلاث، وخمس، وسبع، وبتسع، وبإحدى عشرة فهذا أكثره على الأصح. وعلى الثاني: أكثره ثلاث عشرة.

ولا يجوز الزيادة على أكثره على الأصح. فإنْ زاد لم يصح وتره» ا. هـ.

*قال الترمذي: «قد روي عن النبي ﷺ الوتر بثلاثة عشرة، وإحدى عشرة، وتسع، وسبع، وخمس، وثلاث، وواحدة» ا. هـ.

*وقال أبو زرعة العراقي في «طرح التثريب» (٣/ ٧٨):

«مذهب أصحابنا الشافعية أنه يحصل الوتر بركعة وبثلاث وبخمس، وبسبع، وبتسع، وبإحدى عشرة، وهو أكثره على أصح الوجهين، فإن زاد لم يصح وتره».

*وقال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٤، ٥) عن الوتر:

«(وأكثره) وفي «الوجيز»، وأفضله إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين، ويوتر بواحدة، نص عليه، وذكره جماعة لقول النبي ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح، فأوتر بواحدة». متفق عليه.

وعن عائشة قالت: «كان النبي ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من العشاء إلى الفجر إحدى عشرة، يسلم من كل ركعتين، ويوتر بواحدة. رواه مسلم. وقيل: له سرد عشرة ثم يجلس فيتشهد، ثم يوتر بالأخيرة ويتشهد ويسلم، نص عليه، وقيل: له سرد إحدى عشرة بتشهد واحد، وسلام. وقيل: أكثره ثلاث عشرة ركعة» ا. هـ.

* وقال الشيخ صالح البليهي في «السلسبيل» (١/ ١٣٧) تعليقًا على «زاد المستقنع»: «وأكثره إحدى عشرة ركعة مثنى مثنى ويوتر بواحدة».

«قوله: إحدى عشرة ركعة: وهو قول الشافعي لحديث عائشة.

وأصرح من هذا الحديث في الدلالة ما أخرجه ابن حبان، والدارقطني، والحاكم من حديث أبي هريرة مرفوعًا: **«أوتروا بخمس، أو بسبع، أو بتسع، أو إحدى عشرة»**.

تنبيــه: قول المصنف: وأكثره إحدى عشرة فيه نظر؛ فقد روت عائشة وأم سلمة أنه ﷺ كان يوتر بثلاث عشرة ركعة: وحديث عائشة رواه أبو داود وسكت عنه هو والمنذري، وحديث أم سلمة رواه أحمد، والنسائي، والترمذي وحسّنه.

* ويعجبني تعبير صاحب «الوجيز» من الحنابلة حيث قال في الوتر: وأفضله إحدى عشرة ركعة، ولم يقل وأكثره» إ. هـ. من «السلسبيل».

هل الوتــر مِنَ التهجــد؟

*قال النووي في «المجموع»:

«(فرع): الصحيح المنصوص في «الأم» و«المختصر» أن الوتر يسمى تهجدًا، وفيه وجه أنه لا يسمى تهجدًا، بل الوتر غير التهجد»[(1)].

ومع ذكر قول النووي أيضًا بعدم الزيادة في الوتر على ثلاثة عشرة ركعة يكون الوتر أخص من التهجد. ويكون التهجد أعم، فالوتر تهجد محدد بعدد من الركعات لا تجوز الزيادة عليها.

---

(١)«المجموع» (٣/٤٩٧)، «روضة الطالبين» (١/٣٢٩).

الوتر على الدابة وفي السفر

* عن سعيد بن يسار أنه قال: كنت أسير مع ابن عمر بطريق مكة، قال سعيد: فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت، ثم أدركته، فقال لي ابن عمر: أين كنت؟ فقلت له: خشيت الفجر فنزلت فأوترت. فقال عبد اللَّه: أليس لك في رسول اللَّه ﷺ أسوة؟ فقلت: بلى واللَّه. قال: إن رسول اللَّه ﷺ كان يوتر على البعير»[١].

* عن عبد اللَّه بن عمر أنه قال: «كان رسول اللَّه ﷺ يوتر على راحلته»[٢].

* عن سالم بن عبد اللَّه، عن أبيه قال: كان رسول اللَّه ﷺ يسبِّح على الراحلة قِبَل أي وجه تَوَجَّه ويُوتِر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة[٣].

* عن ابن شهاب عن عبد اللَّه بن عامر بن ربيعة أخبره أن أباه أخبره أنه رأى رسول اللَّه ﷺ يصلي السُّبْحَة بالليل في السفر على ظهر راحلته حيث توجهت به[٤].

* عن نافع، عن ابن عمر قال: «كان النبي ﷺ يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومئ إيماءً صلاة الليل إلا الفرائض، ويوتر

---

١) **متفق عليه**: رواه البخاري في الوتر باب الوتر على الدابة، ومسلم كتاب صلاة المسافرين باب جواز صلاة النافلة على الدابة حيث توجهت، ورواه الترمذي.

٢) رواه مسلم.

٣) رواه مسلم.

٤) رواه مسلم.

على راحلته»[1].

قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٦٦):

«فائــدة: قال الطحاوي: ذكر عن الكوفيين أن الوتر لا يصلى على الراحلة، وهو خلاف السنة الثابتة، واستدل بعضهم برواية مجاهد أنه رأى ابن عمر نزل فـأوتر، وليس ذلك بمعـارض لكونه أوتر على الراحلة؛ لأنه لا نزاع أن صلاته على الأرض أفضل. وروى عبد الرزاق من وجه آخر عن ابن عمر أنه كان يوتر على راحلته، وربما نزل فأوتر بالأرض».

* قال النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٣٥١):

«في هذه الأحاديث جواز التنفل على الراحلة في السفر حيث توجهت، وهذا جائز بإجماع المسلمين، وشرطه ألا يكون سفر معصية، ولا يجوز الترخص بشيء من رخص السفر لعاص بسفره... سواء قصير السفر وطويله فيجوز التنفل على الراحلة في الجميع عندنا وعند الجمهور، ولا يجوز في البلد، وعن مالك أنه لا يجوز إلا في سفر تقصر فيه الصلاة، وهو قول غريب محكي عن الشافعي ـ رحمه اللَّه تعالى ـ وقال أبو سعيد الإصطخري من أصحابنا: يجوز التنفل على الدابة في البلدة، وهو محكي عن أنس بن مالك وأبي يوسف صاحب أبي حنيفة».

(١) أخرجه البخاري في الوتر: باب الوتر في السفر، والنسائي في القبلة باب الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة.

وقال النووي أيضًا: «ويوتر على راحلته: فيه دليل لمذهبنا ومذهب مالك وأحمد والجمهور أنه يجوز الوتر على الراحلة في السفر حيث توجه، وأنه سنة ليس بواجب. وقال أبو حنيفة ـ رضي اللَّه عنه ـ: هو واجب ولا يجوز على الراحلة. دليلنا هذه الأحاديث، فإن قيل فمذهبكم أن الوتر واجب على النبي ﷺ؟ قلنا: وإن كان واجبًا عليه فقد صح فعله له على الراحلة فدل على صحته منه على الراحلة، ولو كان واجبًا على العموم لم يصح على الراحلة كالظهر.

فإن قيل: الظهر فرض والوتر واجب وبينهما فرق؟ قلنا: هذا الفرق اصطلاح لكم لا يسلمه لكم الجمهور، ولا يقتضيه شرع ولا لغة، ولو سلم لم يحصل به واللَّه أعلم.

وأما تنفل راكب السفينة فمذهبنا أنه لا يجوز إلا إلى القبلة إلا ملاّح السفينة فيجوز إلى غيرها لحاجة، وعن مالك رواية كمذهبنا، ورواية بجوازه حيث توجهت لكل أحد.

«حيث توجهت به راحلته» يعني: في جهة مقصده، فلو توجه إلى غير المقصد فإن كان إلى القبلة جاز وإلا فلا» ا. هـ.

* وقال النووي في «المجموع» (٣/ ٤٧٧):

«(فرع) في مذاهبهم في فعل الوتر على الراحلة في السفر: مذهبنا أنه جائز على الراحلة في السفر كسائر النوافل سواءً كان له عذر أم لا، وبهذا قال جمهور العلماء من الصحابة فمن بعدهم، فمنهم علي بن أبي طالب، وابن عمر، وابن عباس، وعطاء والثوري ومالك وأحمد وإسحاق وداود.

وقال أبو حنيفة وصاحباه: لا يجوز إلا لعذر.

دليلنا: حديث ابن عمر أن النبي ﷺ: «كان يوتر على راحلته في السفر» رواه البخاري ومسلم» ا. هـ.

* وقال البغوي في «شرح السنة» (٤/ ١٩٠):

«اتفق أهل العلم من الصحابة فمنْ بعدهم على جواز النافلة في السفر على الدابة متوجهًا إلى الطريق، ويجب أن ينزل لأداء الفريضة.

واختلفوا في الوتر، فذهب أكثرهم إلى جوازها على الراحلة، رُوي ذلك عن علي، وعبد اللَّه بن عباس، وابن عمر، وهو قول عطاء، وبه قال مالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

وقال أصحاب الرأي: لا يوتر على الراحلة، وقال النخعي: كانوا يصلون الفريضة والوتر بالأرض.

ويجوز أداء النافلة على الراحلة في السفر الطويل والقصير جميعًا عند أكثرهم، وهو قول الأوزاعي والشافعي وأصحاب الرأي. وقال مالك: لا يجوز إلا في سفر تقصر فيه الصلاة. وإذا صلى على الدابة يفتتح الصلاة إلى القبلة إن تيسر عليه، ثم يقرأ ويركع ويسجد حيث توجهت به راحلته، ويومئ بالركوع وبالسجود برأسه، ويجعل السجود أخفض من الركوع.

روي عن أنس أن رسول اللَّه ﷺ: «كان إذا سافر وأراد أن يتطوع استقبل القبلة بناقته فكبّر، ثم صلى حيث وجْهَة ركابه»[1].

---

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة ـ باب التطوع على الراحلة، وإسناده حسن وحسنه المنذري، وصححه غير واحد كما قال شعيب الأرناؤوط في «التعليق على شرح السنة».

يجوز الأوزاعي للماشي على رجليه أن يصلي بالإيماء مسافرًا كان، أو غير مسافر، وكذلك على الدابة إذا خرج من بلده لبعض حاجته» ا. هـ.

* وفي «مسائل الإمام أحمد» رواية الإمام أبي داود ص(٧٦):

«قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: إذا تطوع الرجل على راحلته يعجبني أن يستقبل القبلة بالتكبير على حديث أنس.

* وفي «مسائل أحمد» رواية ابنه عبد اللَّه ص(٨٩):

«قلت لأبي: الوتر على ظهر الدابة؟ قال: أين كان وجهه».

* وقال محمد بن نصر في «قيام الليل»:

«عن ابن عباس أن رسول اللَّه ﷺ أوتر على راحلته.

وعن علي بن أبي طالب: أنه كان يوتر على راحلته.

وعن نافع: كان عبد اللَّه بن عمر يوتر على البعير يومئ برأسه.

وعن سفيان: إن أوترت على دابتك فلا بأس، والوتر بالأرض أحب إلي». ثم قال ابن نصر ـ رحمه اللَّه ـ: «وزعم النعمان أن الوتر على الدابة لا يجوز خلافًا لما روينا، واحتج بعضهم له بحديث رواه عن ابن عمر أنه نزل عن دابته فأوتر بالأرض، فيقال لمن احتج بذلك: هذا ضرب من الغفلة هل قال أحد أنه لا يحل للرجل أن يوتر بالأرض، وإنما قال العلماء: لا بأس أن يوتر على الدابة، وإن شاء أوتر بالأرض، وكذلك كان ابن عمر يفعل ربما أوتر على الدابة، وربما أوتر على الأرض، وعن نافع أن ابن عمر كان ربما أوتر على

راحلته وكان ربما نزل»[1].

ولقد بوّب الإمام البخاري بابًا سمّاه «الوتر في السفر».

قال ابن حجر في التعليق على حديث نافع، عن ابن عمر في «الفتح» (٢/ ٥٦٧ ـ ٥٦٨):

«(قوله: باب الوتر في السفر): أشار بهذه الترجمة إلى الرد على من قال: إنه لا يسنّ في السفر وهو منقول عن الضحّاك.

وأما قول ابن عمر: «لو كنت مسبحًا في السفر لأتممت» كما أخرجه مسلم، وأبو داود من طريق حفص بن عاصم عنه فإنما أراد به راتبة المكتوبة لا النافلة المقصودة كالوتر وذلك بيّن من سياق الحديث المذكور، ويحتمل أن تكون التفرقة بين نوافل النهار ونوافل الليل فإن ابن عمر كان يتنفل على راحلته وعلى دابته في الليل وهو مسافر، وقد قال مع ذلك ما قال.

واستدل به على أن الوتر ليس بفرض، وعلى أنه ليس من خصائص النبي ﷺ وجوب الوتر عليه لكونه أوقعه على الراحلة، وأما قول بعضهم إنه كان من خصائصه أيضًا أن يوقعه على الراحلة مع كونه واجبًا عليه[2] فهي دعوى لا دليل عليها؛ لأنه لم يثبت دليل وجوبه عليه حتى يحتاج إلى تكلف هذا الجمع.

وأجاب من ادعى وجوب الوتر من الحنفية بأن الفرض عندهم غير

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٣٠).

(٢) يقصد به الإمام النووي.

واجب، وهذا يتوقف على أن ابن عمر كان يفرق بين الفرض والواجب» ا. هـ.

بـــاب
ما يقرأ به في الوتـــر

* عن ابن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه أن رسول اللَّه ﷺ كان يقرأ في الوتر بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾، و﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ و﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾.

وفي أخرى مثلها وزاد: «وكان يقول إذا سلّم: «**سبحان الملك القدوس**»[1] ثلاثًا ويرفع صوته بالثالثة[2].

* وعن أبيّ بن كعب قال: «كان رسول اللَّه ﷺ يوتر بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ وقل للذين كفروا، واللَّه الواحد الصمد.

وله في رواية أخرى: «كان رسول اللَّه إذا سلم في الوتر قال «**سبحان الملك القدوس**».

---

(١) القُدّوس: بضم القاف وفتحها من القُدس: الطهارة، والتقديس: التطهير، وسيبويه يرويه بالفتح، وغيره يرويه بالضم وبالفتح.

(٢) **حديث صحيح**: رواه النسائي في «سننه» في كتاب قيام الليل، باب نوع آخر من القراءة في الوتر، وباب ذكر الاختلاف على شعبة، وباب ذكر الاختلاف على مالك ابن مغول فيه، وباب ذكر الاختلاف على شعبة، عن قتادة في هذا الحديث، وأخرجه أيضًا أحمد، وابن ماجه كما قال البغوي، انظر: «شرح السنة» (٤/٩٨) وقال العراقي: إسناده صحيح، وصححه إسناده الألباني، وشعيب، وعبد القادر الأرناؤوط.

وفي رواية النسائي: أن رسول اللَّه ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات يقرأ في الأولى بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾، وفي الثانية بـ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾، وفي الثالثة بـ ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾، ويقنت قبل الركوع، فإذا فرغ قال عند فراغه: «**سبحان الملك القدوس**» ثلاثًا يطيل في آخرهن.

* وفي أخرى للنسائي: كان رسول اللَّه ﷺ يقرأ في الوتر بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾، وفي الثانية بـ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾، وفي الثالثة بـ ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾، ولا يسلم إلا في آخرهن ويقول - يعني: بعد التسليم -: «**سبحان الملك القدوس**» **ثلاثًا** [(١)].

* عن عمرة عن عائشة: «أن رسول اللَّه ﷺ كان يوتر بثلاث يقرأ في الركعة الأولى بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾، وفي الثانية بـ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾، وفي الثالثة بـ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾، و﴿**قل أعوذ برب الفلق**﴾ و﴿**قل أعوب برب الناس**﴾[(٢)].

* عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يوتر بثلاث بـ ﴿**سبح**

---

(١) **إسناده صحيح**: رواه أبو داود في الصلاة باب: ما يقرأ في الوتر، والنسائي في «قيام الليل» باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبيّ بن كعب في الوتر، وباب: نوع آخر من القراءة في الوتر، وأخرجه أحمد، وابن ماجه بدون قوله: «ولا يسلم إلا في آخرهن»، قال العراقي: حديث أبيّ بن كعب وعبد الرحمن بن أبزى وكلاهما عند النسائي بإسناد صحيح، وقال الشوكاني «نيل الأوطار» (٣/ ٣١٠) الحديث رجال إسناده ثقاتٌ إلا عبد العزيز بن خالد، وهو مقبول، وصحح الحديث الشيخ الألباني، وعبد القادر، وشعيب الأرناؤوط.

(٢) **حديث حسن**: أخرجه الحاكم واللفظ له (١/ ٣٠٥) والدارقطني، والطحاوي، وابن حبان من حديث يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، وتفرد به يحيى بن أيوب عنه، وفيه مقال، ولكنه صدوق. قال ابن الجوزي: وقد أنكر أحمد، ويحيى ابن معين زيادة=

اسم ربك الأعلى﴾، و﴿قل يا أيها الكافرون﴾، و﴿قل هو الله أحد﴾»[١].

* عن عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ أوتر بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾»[٢].

* وقد صح عنه ﷺ أنه قرأ مرة في ركعة الوتر بمئة آية من النساء[٣]. عن أبي مجلز أن أبا موسى الأشعري كان بين مكة والمدينة فصلى العشاء ركعتين، ثم قام فصلى ركعة أوتر بها فقرأ فيها بمائة آية من سورة النساء، ثم قال: ما ألْوتُ أن أضع قَدمَيّ حيث وضع رسول الله ﷺ قَدَمَيْه وأنا أقرأ بما قرأ به رسول الله ﷺ[٤].

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لإسحاق بن إبراهيم (١/ ١٠٠): حين سئل عن الرجل يوتر بثلاث، أو بركعة؟ قال:

= المعوذتين كذا في «التلخيص»، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وحسنه النووي في «المجموع» (٣/ ٤٧٦)، والألباني في «مشكاة المصابيح» (١٢٦٩)، وشعيب الأرناؤوط في «تحقيق شرح السنة» (٤/ ٩٩)، وعبد القادر الأرناؤوط في «تحقيق جامع الأصول» (٦/ ٤٢).

(١) **إسناده صحيح:** رواه أحمد في «مسنده»، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح، انظر: «المسند» رقم (٣٥٣١).

(٢) **حديث حسن:** رواه النسائي في «قيام الليل» باب ذكر الاختلاف على شعبة، عن قتادة، وقال عبد القادر الأرناؤوط: حديث حسن، انظر: «تحقيق جامع الأصول».

(٣) قال الألباني: رواه النسائي، وأحمد بسند صحيح، انظر: «رسالة قيام رمضان» للشيخ ص(٢٢)، و«صفة صلاة النبي ﷺ».

(٤) رواه النسائي في «قيام الليل» باب: القراءة في الوتر، وابن نصر، وإسناده حسن كما قال عبد القادر الأرناؤوط في «تحقيق جامع الأصول».

«إذا كانت صلاة متقدمة أوتر بركعة، وإذا لم تكن صلاة متقدمة أوتر بثلاث، يقرأ في أول ركعة بالحمد وسبّح، والأخرى بـ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ ويسلم، والأخرى ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾، وهي التي يوتر بها» ا. هـ.

* وفي «مسائل أحمد» لأبي داود ص(٦٧) باب القراءة في الوتر:

«قال أبو داود، قلت لأحمد: تختار أن يقرأ ـ أعني: في الوتر ـ سبح وقل يا أيها الكافرون وقل هو اللَّه أحد؟ قال: نعم.

قال أبو داود: سمعت أحمد سئل عمن نسي أن يقرأ في الوتر بسبح وقل يا أيها الكافرون وقل هو اللَّه أحد قال: لا بأس.

قال أبو داود: سمعت أحمد سئل يقرأ المعوذتين في الوتر؟ قال: ولم لا يقرأ؟» ا. هـ.

* وقال الترمذي في «سننه»: «والذي اختاره أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومَنْ بعدهم أن يقرأ بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾، و﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾، و ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾، يقرأ في كل ركعة من ذلك بسورة».

وتابعه على ذلك الإمام البغوي في «شرح السنة» (٤/ ٩٩).

* قال المباركفوري في «التحفة» (٢/ ٥٦١): «وإنما اختاره أكثر أهل العلم؛ لأن حديث ابن عباس، وأبيّ بن كعب بإسقاط المعوذتين أصح» ا. هـ.

* وقال محمد بن نصر في «قيام الليل» بعد سوقه لوتر أبي موسى بمائة آية من النساء:

«عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ في الوتر في أول ركعة خاتمة البقرة وفي الثانية: ﴿**إنا أنزلناه في ليلة القدر**﴾، وربما قرأ بـ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾، وفي الثالثة بـ ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾.

* وسئل مالك عن القراءة في الوتر؟ فقال: ما زال الناس يقرءون بالمعوذات[1] في الوتر، وأنا أقرأ بها في الوتر.

* وعن سفيان: كانوا يستحبون أن يقرأ في الركعة الأولى بـ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾، وفي الثانية بـ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾، ثم يتشهد وينهض، ثم يقرأ في الثالثة بـ ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾، وإن قرأت غير هذا أجزأك»[2] ا. هـ.

* قال النووي في «المجموع» (٣/ ٤٧٩):

«(فرع) في مذاهبهم: فيما يقرأ من أوتر بثلاث ركعات، قد ذكرنا أن مذهبنا أن يقرأ بعد الفاتحة في الأولى ﴿**سبح**﴾، وفي الثانية ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾، وفي الثالثة بـ ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾، والمعوذتين مرة، وحكاه القاضي عياض عن جمهور العلماء، وبه قال مالك، وأبو داود وقال أبو حنيفة والثوري وإسحاق كذلك إلاّ أنهم قالوا: لا تقرأ

---

(١) قد يراد بالمعوذات: المعوذتان بأن أقل الجمع اثنان، وقد يراد بهما هما وسورة الإخلاص تغليبًا، وقد يراد بها هُنَّ وسورة الكافرون إما تغليبًا ؛ لأن المعوذتين أكثر، وإما لأن في كلتيهما أعني الإخلاص والكافرون براءة من الشرك والمشركين والالتجاء إلى اللَّه تعالى ففيهما معنى التعوذ أيضًا، انظر: «حاشية مختصر قيام الليل» ص(١٣١) نقلاً عن مرقاة القاري.

(٢) «مختصر قيام الليل» ص(١٣١).

المعوذتان، وحكي عن أحمد مثله، ونقله الترمذي عن أكثر العلماء من الصحابة ومن بعدهم.

دليلنـــا: حديث عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ الذي احتج به المصنف، وقد بينا أنه حديث حسن في فرع بيان الأحاديث، واعتمدوا أحاديث ليس فيها ذكر المعوذتين.وتقدم عليها حديث عائشة بإثبات المعوذتين، فإن الزيادة من الثقة مقبولة واللَّه أعلم» ا. هـ.

* * *

نقض الوتر وشفعه

لا وتران في ليلة

* عن أبي حمزة قال: سألت عائذ بن عمرو - رضي اللَّه عنه - وكان من أصحاب النبي ﷺ من أصحاب الشجرة: هل يُنقض الوِترُ؟ قال: إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره»(١).

* عن قيس بن طلق قال: زارنا طلق بن عليّ في يوم من رمضان وأمسى عندنا وأفطر، ثم قام بنا تلك الليلة وأوتر بنا، ثم انحدر إلى مسجده فصلى بأصحابه حتى إذا بَقِيَ الوتر قدّم رجلاً، فقال: أوتر بأصحابك فإني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**لا وتران في ليلة**»(٢).

* عن نافع مولى ابن عمر - رضي اللَّه عنهم - قال: كنت مع عبد اللَّه بن عمر بمكة والسماء مغيمة. فخشي عبد اللَّه الصبح فأوتر

(١) رواه البخاري - كتاب المغازي - باب: غزوة الحديبية.

(٢) **حسن**: رواه أبو داود واللفظ له في الصلاة باب: في نقض الوتر، ورواه الترمذي في الصلاة، باب: ما جاء لا وتران في ليلة، وحسنه، والنسائي في «قيام الليل» باب: نهي النبي ﷺ عن الوترين في ليلة، ورواه ابن خزيمة في «صحيحه»، وأحمد في «مسنده»، وابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي في «سننه»، قال عبد الحق: وغير الترمذي، وصححه، والضياء، والطيالسي، وابن أبي شيبة، وحسنه ابن حجر في «الفتح»، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٧٤٣٨)، وقال عبد القادر الأرناؤوط: حديث صحيح في التعليق على «جامع الأصول»، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح، وله شاهدان عند ابن ماجه من حديث جابر، وابن عمر حسن أحدهما البوصيري وصحح الآخر، انظر: «شرح السنة» (٤/ ٩٣).

بواحدة. ثم انكشف الغَيْم فرأى أن عليه ليلاً، فشفع بواحدة، ثم صلى بعد ذلك ركعتين فلما خشي الصبح أوتر بواحدة[1].

* قال العلامة أبو الطيب أبادي في «عون المعبود» (٤/ ٣١٤):

«(لا وتــران في ليلـة) قال الســيوطي: هــذا جاء على لغــة بني الحارث الذين ينصبــون المثنى بالألف، فإنه لا يبنى الاسم معها على ما ينصب به، فيقال في المثنى: لا رجلين في الدار، فجيء لا وتران بالألف على غير لغة الحجاز على حد من قرأ: ﴿**إن هذان لساحران**﴾ ا. هـ.

* قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٥٨):

«اختلف السلف فيمن أوتر، ثم أراد أن يتنفل في الليل هل يكتفي بوتره الأول وليتنفل ما شاء أو يشفع وتره بركعة، ثم يتنفل، ثم إذا فعل ذلك هل يحتاج إلى وتر آخر أم لا؟ فذهب الأكثر إلى أنه يصلي شفعًا ما أراد ولا ينقض وتره عملاً بقوله ﷺ: «**لا وتران في ليلة**»، وهو حديث حسن أخرجه النسائي، وابن خزيمة وغيرهما من حديث طلق بن علي. وإنما يصح نقض الوتر عند من يقول بمشروعية التنفل بركعة واحدة غير الوتر، وقد تقدم ما فيه» ا. هـ.

قال ابن حجر في التعليق على حديث: «**صلاة الليل مثنى مثنى..**»: استدل به أيضًا على عدم النقصان عن ركعتين في النافلة غير الوتر قال ابن دقيق العيد: والاستدلال به أقوى من الاستدلال بامتناع قصر الصبح

(١) «الموطأ» في صلاة الليل باب: الأمر بالوتر، وإسناده صحيح، كما قال عبد القادر، وشعيب الأرناؤوط، انظر: «شرح السنة» (٤/ ٩٤)، و«جامع الأصول».

في السفر إلى ركعة.

* قال النووي في «روضة الطالبين» (١/ ٣٢٩): «إذا أوتر قبل أن ينام، ثم قام وتهجد، لم يعد الوتر على الصحيح المعروف، وفي وجه شاذ، يصلي في أول قيامه ركعة يشفعه، ثم يتهجد ما شاء ثم يوتر ثانيًا، ويسمى هذا نقض الوتر».

* قال النووي في «المجموع»:

«(فرع): إذا أوتر قبل أن ينام، ثم قام وتهجد لم ينقض وتره على الصحيح المشهور، وبه قطع الجمهور، بل يتهجد بما تيسر له شفعًا، وفيه وجه حكاه إمام الحرمين وغيره من الخراسانيين أنه يصلي من أول قيامه ركعة يشفعه، ثم يتهجد ما شاء، ثم يوتر ثانيًا، ويسمى هذا نقض الوتر، والمذهب الأول لحديث طلق بن علي»، وقال أيضًا:

«(فرع) في مذاهبهم في نقض الوتر: قد ذكرت أن مذهبنا المشهور أنه إذا أوتر في أول الليل، ثم تهجد لا ينقض وتره بل يصلي ما شاء شفعًا وحكاه القاضي عياض عن أكثر العلماء، وحكاه المنذري عن أبي بكر الصديق وسعد وعمار بن ياسر وابن عباس وعائذ بن عمرو وعائشة وطاووس وعلقمة والنخعي وأبي مجلز والأوزاعي ومالك وأحمد وأبي ثور ـ رضي الله عنهم ـ.

وقالت طائفة: ينقضه فيصلي في أول تهجده ركعة تشفعه، ثم يتهجد، ثم يوتر في آخر صلاته حكاه ابن المنذر عن عثمان بن عفان وعلي وسعد وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وعمرو بن ميمون وابن سيرين وإسحاق ـ رضي الله عنهم ـ دليلنا الحديث السابق عن

طلق؛ ولأن الوتـر الأول مضـى على صحـته فـلا يتـوجـه بإبطـاله بعـد فراغه» ا. هـ.

* قال أبو زرعة العراقي في «طرح التثريب» (٣/ ٨١) تعليقًا على حديث «**صلاة الليل مثنى مثنى...**»:

«مقتضاه أن يكون الوتر آخر صلاة الليل فلو أوتر، ثم أراد التنفل لم يشفع وتره على الصحيح المشهور عند أصحابنا وغيرهم، وقيل يشفعه بركعة، ثم يصلي، وإذا لم يشفعه فهل يعيد الوتر آخرًا؟ فيه خلاف عند المالكية، وقال الشافعية: لا يعيده لحديث «**لا وتران في ليلة**».

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود ص(٦٥) في باب نقض الوتر:

«قال أبو داود: قلت لأحمد: ينقض الوتر؟ قال: لا.

قال أبو داود: سمعت أحمد يقول فيمن أوتر أول الليل، ثم قام يصلي؟ قال: يصلي ركعتين ركعتين، قيل: وليس عليه وتر؟ قال: لا. وسمعته سُئل عمن أوتر يصلي بعدها مثنى مثنى؟ قال: نعم، ولكن يكون بعد الوتر ضجعة.

* وفي «مسائل أحمد» لإسحاق بن هانئ النيسابوري ص(١٠١):

«قلت: يوتر الرجل أول الليل، ثم يكون له ورد يقوم في بعض الليل يصلي فيشفع ركعة إلى وتره؟ قال: لا، يصلي ركعتين».

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لابنه عبد الله (٩٢، ٩٣):

«سألت أبي عن نقض الوتر.

قال: لا يعجبني، قد كرهته عائشة، وأنا أكرهه.

قلت لأبي: وكيف ينقض الوتر؟

قال: إذا أوتر الرجل يقوم فيصلي ركعة أخرى يشفع إليها فيكون نقض الوتر، ويكون أيضًا أن يوتر، ثم ينام فإذا استيقظ صلى ركعة يشفع بها إلى وتره فيكون هذا نقض الوتر، ولا يعجبني أن يفعل ذلك، وقد رُوي عن ابن عباس وأسامة رخّصا فيه. ورُوي عن النبي ﷺ: «**لا وتران في ليلة**».

حدثنا قال: حدثني أبي عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة أنه قال: رأيت عثمان يوتر بركعة، ثم يقوم بعد ذلك يشفع وتره. قال: فما شبهتهما إلا بالناقة تضم إلى الإبل» ا. هـ.

* وقال البغوي في «شرح السنة» (٤/ ٩٣ ـ ٩٥):

«لو أنه أوتر أول الليل، ونام، ثم قام في آخره، فذهب بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ فمن بعدهم إلى نقض الوتر، وهو أن يصلي ركعة حتى يصير ما فعل شفعًا، ثم يصلي ما بدا له، ثم يوتر في آخر صلاته ؛ لأنه روي عن طلق بن علي عن النبي ﷺ قال: «**لا وتران في ليلة**»، وهو حديث غريب وبه قال عمر.

قال مسروق: سألت ابن عمر عن نقضه لوتره، فقال: هو شيء أفعله لا أرويه عن أحد، وهو قول إسحاق، وذهب الأكثرون إلى أنه لا ينقض الوتر ولا يعيده ؛ لأنه ثبت من غير وجه أن النبي ﷺ صلى بعد الوتر».

* وقال الترمذي في «سننه»: «اختلف أهل العلم في الذي يُوتر من

أول الليل، ثم يقوم من آخره فرأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومَنْ بعدهم نقض الوتر، وقالوا: يضيف إليها ركعة ويصلي ما بدا له، ثم يوتر في آخر صلاته ؛ لأنه لا وتران في ليلة وهو الذي ذهب إليه إسحاق.

وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم:

«إذا أوتر من أول الليل، ثم نام، ثم قام من آخره: أنه يصلي ما بدا له ولا ينقض وتره ويدع وتره على ما كان. وهو قول سفيان الثوري ومالك بن أنس وأحمد وابن المبارك. وهذا أصح ؛ لأنه قد روي من غير وجه أن النبي ﷺ قد صلى بعد الوتر» ا. هـ.

قال الشوكاني في «نيل الأوطار» عن حديث طلق:

«وقد احتج به على أنه لا يجوز نقض الوتر. ومن جملة المحتجين به على ذلك طلق بن علي الذي رواه كما قال العراقي، قال: وإلى ذلك ذهب أكثر العلماء وقالوا: إن من أوتر وأراد الصلاة بعد ذلك لا ينقض وتره ويصلي شفعًا شفعًا حتى يصبح، قال: فمن الصحابة أبو بكر الصديق وعمار بن ياسر ورافـــع بن خديج وعائـــذ بن عمرو وطلق ابن علي وأبو هريرة وعائشة، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف عن سعد ابن أبي وقاص وابن عمر وابن عباس. وممن قال به من التابعين سعيد ابن المسيب وعلقمة والشعبي وإبراهيم والنخعي وسعيد بن جبير ومكحول والحسن البصري، روى ذلك ابن أبي شيبة عنهم في المصنف أيضًا. وقال به من التابعين طاووس وأبو مِجلز، ومن الأئمة سفيان الثوري ومالك وابن المبارك وأحمد، روى ذلك الترمذي عنهم في

«سننه»، وقال: إنه أصح. ورواه العراقي عن الأوزاعي والشافعي وأبي ثور وحكاه القاضي عياض عن كافة الفتيا.

وروى الترمذي عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم جواز نقض الوتر واستدلوا بحديث ابن عمر المذكور في الباب وقالوا: إذا أوتر، ثم نام، ثم قام فلم يشفع وتره وصلى مثنى مثنى كما قال الأولون ولم يوتر في آخر صلاته كان قد جعل آخر صلاته من الليل شفعًا لا وترًا، وفيه مخالفة لقوله ﷺ: «**اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا**» واستدل الأولون على جواز صلاة الشفع بعد الوتر بحديث عائشة المتقدم»(١) ا. هـ.

* قال المباركفوري في «التحفة» في قول الترمذي عن عدم نقض الوتر وهو قول سفيان الثوري ومالك وأحمد وابن المبارك وهو أصح:

«قال العراقي: وإلى هذا ذهب أكثر العلماء، وقالوا: إن من أوتر وأراد الصلاة بعد ذلك لا ينقض وتره ويصلي شفعًا شفعًا حتى يصبح انتهى. وهذا هو المختار عندي ولم أجد حديثًا مرفوعًا صحيحًا يدل على ثبوت نقض الوتر والله أعلم»(٢).

* قال محمد بن نصر في «قيام الليل»:

{ «باب الرجل يوتر بركعة، ثم ينام، ثم يقوم من الليل ليصلي»:

اختلف أصحابنا فذهبت طائفة إلى أنه إذا قام من الليل شفع وتره بركعة أخرى، ثم صلى ركعتين ركعتين، ثم أوتر في آخر صلاته بركعة

---

(١) «نيل الأوطار» (٣/ ٣١٤ ـ ٣١٥).

(٢) «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٧٦).

واحتجوا بقول النبي ﷺ : «**اجعلوا آخر صلاتكم من الليل وترًا**»، فقالوا: إذا هو قام من الليل فلم يشفع وتره وصلى مثنى مثنى، ثم لم يوتر في آخر صلاته كان قد جعل صلاته من الليل شفعًا لا وترًا وترك قول النبي ﷺ : «**اجعلوا آخر صلاتكم من الليل وترًا**»، كان إسحاق بن إبراهيم وجماعة من أصحابنا يذهبون إلى هذا ويحتجون لما ذكرنا ويحتجون مع هذه الحجة بأخبار رويت عن أصحاب محمد ﷺ أنهم فعلوا ذلك[1].

ذكر الأخبار المروية عمن شفع وتره من السلف:

* عن عثمان بن عفان: أنه كان يشفع بركعة ويقول: ما شبهتها إلا بالغريبة من الإبل، وفي رواية:

إني إذا أردت أن أقوم من الليل أوترت بركعة فإذا قمتُ ضممتُ إليها ركعة فما شبهتها إلا بالغريبة من الإبل تضم إلى الإبل.

* وقال سعد بن مالك: أما أنا فإذا أردت أن أصلي من الليل أوترت بركعة، فإذا استيقظت صليت إليها ركعة، ثم صليت ركعتين ركعتين، ثم أوترت.

* وعن سالم: كان ابن عمر إذا أوتر أول الليل، ثم قام يصلي يشفع وتره الأول بركعة، ثم يصلي بوتر.

* وعن أبي مجلز أن ابن عباس قال: أما أنا فلو أوترت، ثم قمت وعليّ ليل لم أبال أن أشفع إليها بركعة، ثم أصلي بعد ذلك ما بدا لي

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٣١).

ثم أوتر بعد ذلك.

وفي رواية: «إذا أوتر الرجل من أول الليل، ثم أراد أن يصلي شفع وتره بركعة، ثم صلى ما بدا له، ثم أوتر من آخر صلاته.

*وعن أسامة بن زيد بمعناه.

*وعن هشام بن عروة: كان أبي يوتر أول الليل فإذا قام شفع.

*قال محمد بن نصر: وقالت طائفة أخرى:

«إذا أوتر الرجل بركعة من أول الليل وسلّم منها فقد قضى وتره فإذا هو نام بعد ذلك، وأحدث لعلة أحداثًا مختلفة، ثم قام فاغتسل، أو توضأ وتكلم بين ذلك، ثم صلى ركعة أخرى فهذه صلاة غير تلك الصلاة، وغير جائز في النظر أن تتصل هذه الركعة بالركعة الأولى التي صلاها في أول الليل فتصيران صلاة واحدة، وبينهما من الأحداث ما ذكرنا، فإنما هاتان صلاتان متباينتان كل واحدة غير الأخرى، ومَنْ فعل ذلك فقد أوتر مرتين، ثم إذا هو أوتر أيضًا في آخر صلاته صار موترًا ثلاث مرار، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا وتران في ليلة**»، قالوا: وأما رواية ابن عمر عن النبي ﷺ: «**اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا**» فإنما ذلك في الرجل يريد أن يصلي من الليل فالسنة أن يصلي مثنى مثنى، ثم يوتر آخر صلاته، فإذا هو فعل ذلك ونام، ثم قام فبدا له أن يصلي فليس في ذلك دليل أن هذا ينبغي له أن يوتر مرة أخرى؛ لأنه قد قضى وتره مرة، وليس من السنة أن يوتر في ليلة مرتين ولا ثلاثًا، والحديث الآخر أنه قال: «**لا وتران في ليلة**» أولى أن يحتج به في هذا الموضع، والدليل على ما قلناه أن ابن عمر هو الراوي لقول النبي

ﷺ: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا». وقد كان يشفع وتره، فلما سُئل عن حجته في فعله لم يحتج بقول النبي ﷺ: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا». بل قال: «إنما هو فعل أفعله برأيي» فلو رأى في قول النبي ﷺ: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا» حجة لفعله لاحتج به وقال: «إنما أفعله اتباعًا لأمر النبي ﷺ» ولم يقل أفعله برأيي.

عن مسروق: سألت ابن عمر عن نقضه الوتر فقال: إنما هو شيء أفعله برأيي لا رواية عن أحد.

* وعن عطاء: ذلك الذي يوتر ثلاث مرات.

* وعن مسروق: قال عبد اللَّه بن عمر: رأيت من الرأي ولست أرويه عن أحد أني أوتر أول الليل، فإن قمت وعليّ سواد شفعت إليها بركعة، ثم أوترت آخر الليل، فقال مسروق: كان أصحاب عبد اللَّه يتعجبون من صنيع عبد اللَّه بن عمر»[1].

مَنْ أنكر نقض الوتـــر

* تقدم أن أبا بكر وعمر تذاكرا الوتر عند رسول اللَّه ﷺ، فقال أبو بكر: أمّا أنا فإني أنام على وتر... الحديث.

* وعن عائشة عن أبي بكر الصديق أنه كان يوتر قبل أن ينام فإذا قام من الليل صلى مثنى مثنى حتى يفرغ مما يريد أن يصلي.

وسأل عمرو بن مرة سعيد بن المسيب عن الوتر فقال:

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٣١، ١٣٢).

كان عبد الله بن عمر يوتر أول الليل، فإذا قام نقض وتره، ثم صلى، ثم أوتر آخر صلاته، وكان عمر يوتر آخر الليل وكان خيرًا مني ومنهما أبو بكر يوتر أول الليل ويشفع آخره.

* وعن عمار بن ياسر وقد سئل عن الوتر فقال: أما أنا فأوتر قبل أن أنام فإن رزقني الله شيئًا من القيام صليت شفعًا شفعًا إلى أن أصبح.

* وعن سعيد بن جبير وقد سأله حبيب بن أبي عمرة عن الوتر فقال: الأكياس يوترون أول الليل، وذوي القوة يوترون آخر الليل، فقلت: فكيف أنت؟ قال: آخر الليل. قلت: فإن ناسًا يوترون أول الليل، ثم يقوم أحدهم فيشفع بركعة؟

فقال: قال ابن عباس: ذاك الذي يلعب بوتره.

* وعن ابن عباس في الذي يوتر، ثم يريد أن يصلي قال: يصلي مثنى مثنى، وفي رواية: حسبه وتره الأول. وفي أخرى: إذا أوترت أول الليل، ثم قمت تصلي فاشفع إلى الصباح فإنك على وتر.

* وعن ابن عباس وعائذ بن عمرو قالا: إذا أوترت أوله فلا توتر آخره، وإذا أوترت آخره فلا توتر أوله.

* وسئلت عائشة عن الرجل يوتر، ثم يستيقظ فيشفع بركعة، ثم يوتر بعد؟ قالت: ذاك الذي يلعب بوتره.

* وعن ابن عباس: لما بلغه فعل ابن عمر لم يعجبه، وقال: ابن عمر يوتر في ليلة ثلاث مرات.

* عن عائشة: الذين ينقضون وترهم هم الذين يلعبون بصلاتهم.

* وعن أبي هريرة: إذا صليت العشاء صليت بعدها خمس ركعات، ثم أنام، فإن قمت صليت مثنى مثنى، وإنْ أصبحت أصبحت على وتر.

* وسئل رافع بن خديج عن الوتر فقال: أما أنا فإني أوتر من أول الليل، فإن رزقت شيئًا من آخره صليت ركعتين ركعتين حتى أصبح.

* وكان ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن يصليان بعد العتمة ركعتين، ثم يوتران ويقولان: ذاك كافيك لما قبله وبعده.

* وعن عمرو بن ميمون في الذي يوتر، ثم يستيقظ فقال: يشفع بركعة.

* وعن علقمة إذا أوترت، ثم قمت فاشفع حتى تصبح.

* وعن جعفر سألت ميمون عن الرجل يوتر من آخر الليل وهو يرى أنه قد دنا الصبح، فينظر فإذا عليه ليل طويل فأيهما أحب إليك أن يجلس حتى يصبح بعد وتره، أو يصلي مثنى مثنى؟ فقال: لا. بل يصلي مثنى مثنى حتى يصبح.

* وعن يحيى بن سعيد: ما أحب إذا نمت على وتر، ثم استيقظت أن أنقض وتري، ثم لي كذا وكذا، ولكن أصلي مثنى مثنى حتى أصبح.

* وقيل للأوزاعي فيمن أوتر في أول الليل، ثم استيقظ آخر ليلته أله أن يشفع وتره بركعة، ثم يصلي شفعًا شفعًا حتى إذا تخوّف الفجر أوتر بركعة؟ فكره ذلك وقال: بل يصلي بقية ليلته شفعًا شفعًا حتى يصبح وهو على وتره الأول.

* وقال مالك: من أوتر من أول الليل ثم نام، ثم قام فبدا له أن يصلي فليصل مثنى مثنى وهو أحب ما سمعت إليّ.

قال محمد بن نصر: وهذا مذهب الشافعي، وأحمد وهو أحب إليّ، وإنْ شفع وتره اتباعًا للأخبار التي رويناها رأيته جائزًا.

وقال علي بن أبي طالب: الوتر ثلاثة: من شاء أوتر أول الليل فكفاه ذاك، فإن قام وعليه ليل، فإن شاء صلى ركعة وسجدتين فكانت شفعًا لما بين يديها، ثم يصلي ما بدا له، ثم أوتر إذا فرغ، ومن شاء أخّر وتره إلى آخر الليل.

وعن الحسن: إن شئت أوترت من أول الليل، ثم صليت إلى آخر الليل شفعًا شفعًا، وإن شئت صليت إلى وترك ركعة، ثم صليت شفعًا شفعًا، وإن شئت أوترت من آخر الليل كل ذلك حسن جميل.

قال محمد بن نصر: وقد قال بعض من ذهب هذا المذهب: قول النبي ﷺ: «**اجعلوا آخر صلاتكم من الليـــل وترًا**» إنما هو ندب واختيار وليس بإيجاب والدليل على ذلك صلاة النبي ﷺ بعد الوتر بالليل، وكذلك قوله: «**صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة**»، إنما هو ندب واختيار لا إيجاب والدليل عليه وتر النبي ﷺ بخمس وسبع وتسع لم يسلم إلا في آخرهن، وسئل أحمد: فيمن أوتر أول الليل، ثم قام يصلي؟ قال: يصلي ركعتين ركعتين، قيل: وليس عليه وتر؟ قال: لا»[1] ا.هـ.

* * *

١) «مختصر قيام الليل» ص(١٣٣، ١٣٤).

مبـــادرة الصبح بالوتـــر

* عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «**أوتروا قبل أن تصبحوا**»[١].

* عن عبد اللَّه بن عمر قال: «من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا قبل الصبح كذلك كان رسول اللَّه ﷺ يأمرهم»[٢].

* عن عبد اللَّه بن شقيق عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**بادروا الصبح بالوتر**»[٣].

* عن أبي نَضْرَةَ العَوَقِي أن أبا سعيد أخبرهم أنهم سألوا النبي ﷺ عن الوتر فقال: «**أوتروا قبل الصبح**»[٤].

* عن نافع أن ابن عمر كان يقول: «من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا»، فإن رسول اللَّه ﷺ أمر بذلك، فإذا كان الفجر فقد ذهبت كل صلاة الليل والوتر، فإن رسول اللَّه ﷺ قال: «**الوتر قبل الفجر**»[٥].

---

(١) رواه مسلم واللفظ له في صلاة المسافرين باب: صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد في «مسنده»، وابن خزيمة في «صحيحه».

(٢) رواه مسلم في صلاة المسافرين باب: صلاة الليل مثنى مثنى والترمذي في الصلاة باب: ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر.

(٣) رواه مسلم، والترمذي، وأبو داود، والحاكم في «المستدرك»، وابن خزيمة في «صحيحة»، وأحمد في «مسنده»، وابن حبان، وابن نصر، وأبو عوانه.

(٤) اللفظ لمسلم، ورواه أيضًا بلفظه ابن خزيمة في «صحيحه».

(٥) **إسناده صحيح**: رواه ابن خزيمة في «صحيحه»، واللفظ له، والترمذي، والحاكم =

وفي رواية: «فإن رسول اللَّه ﷺ قال: «**أوتروا قبل الفجر**»، وفي رواية: «فقد ذهبت صلاة الليل والوتر».

* عن أبي سعيد أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من أدركه الصبح ولم يوتر فلا وتر له**»[1].

* قال رسول اللَّه ﷺ: «**أوتروا قبل الفجر**»[2].

* قال البغوي في «شرح السنة» (٤/ ٨٨):

«(بادروا) أي: سابقوا، وسُميت ليلة البدر؛ لأن القمر يبدر مغيب الشمس بالطلوع، أي: يسبقها.

* قال ابن خزيمة في «صحيحة» (٢/ ١٤٦، ١٤٩):

«باب الأمر بمبادرة طلوع الفجر بالوتر إذ الوتر وقته الليل، لا الليل والنهار، ولا بعض النهار، ثم بوب بابًا آخر فقال:

باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما أوتر هذه الليلة التي بات ابن عباس فيها عنده بعد طلوع الفجر الأول الذي يكون بعد طلوعه ليل لا نهار، لا بعد طلوع الفجر الثاني الذي يكون بعد طلوعه نهار، ثم بعد

= في «المستدرك»، وصححه [وأورد نحوه أبو داود، والنسائي، وصححه أبو عوانه] وقال الدكتور محمد مصطفى الأعظمي: إسناده صحيح، انظر: «تحقيق صحيح ابن خزيمة» (٢/ ١٤٨).

(١) **إسناده صحيح**: رواه ابن خزيمة في «صحيحه»، والحاكم في «المستدرك»، وصححه، وقال الأعظمي: إسناده صحيح، انظر: «صحيح ابن خزيمة» (٢/ ٤٨).

(٢) **صحيح**: رواه النسائي، والحاكم في «المستدرك» عن أبي سعيد، والحاكم في «المستدرك»، والبيهقي في «سننه» عن ابن عمر، وقال الألباني: حديث صحيح، انظر: «صحيح الجامع» رقم (٢٥٣٣).

سياقه للخبر قال: ففي خبر سعيد بن جبير ما دل على أن النبي ﷺ إنما أوتر بعد طلوع الفجر الأول قبل طلوع الفجر الثاني، والفجر هما فجران، فالأول طلوعه بليل والآخر هو الذي يكون بعد طلوعه نهار.

* عن سعيد بن جبير: إذا طلع الفجر فلا وتر، كيف تستطيع أن تجعل عمل الليل في عمل النهار؟[1].

* قال محمد بن نصر في «قيام الليل»:

«الذي عليه العمل عند جمهور أهل العلم أن لا يؤخر الوتر إلى طلوع الفجر اتباعًا للأخبار التي رويناها أن النبي ﷺ أمر بالوتر قبل الصبح، وكان وتره ﷺ عامته كذلك في آخر الليل قبل طلوع الفجر، ثم اختلف الناس فيمن نام عن الوتر أو سها عنه أو فرّط فيه فلم يوتر حتى طلع الفجر، فرأى بعضهم أن الفجر إذا طلع فقد ذهب وقت الوتر ولا ينقضي بعد ذلك ؛ لأنه ليس بفرض وإنما يصلى في وقته، فإذا ذهب وقته لم يُقض على ما روينا عن عطاء وغيره.

واحتج بعضهم بحديث يُروى عن أبي سعيد الخدري قال: نادى منادي رسول اللَّه ﷺ : «**لا وتر بعد الفجر**»، وفي رواية: «**إن من أدركه الصبح فلا وتر له**» وهذا حديث لو ثبت لكان حجة لا يجوز مخالفته غير أن أصحاب الحديث لا يحتجون برواية أبي هارون العبدي، وقد روي عن أبي سعيد من طريق آخر رواية تخالف هذه في الظاهر عن أبي سعيد

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٤٢، ١٤٣).

خدري عن رسول الله ﷺ قال: «**من نام عن الوتر أو نسيه فليوتر إذا ذكر أو استيقظ**»، قال وكيع يعني من ليلته.

* قال محمد بن نصر: وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم أصحاب الحديث لا يحتجون بحديثه، وقد يحتمل أن يكون تأويله ما قال وكيع إن كان الحديث على ما رواه وكيع محفوظًا فإن غير وكيع قد رواه عن عبد الرحمن بن زيد يعني هذا اللفظ الذي رواه وكيع... ثم قال:

والذي ذهب إليه جماعة من أصحابنا أن من طلع عليه الفجر ولم يوتر فإنه يوتر ما لم يصل الغداة اتباعًا للأخبار التي رويت عن أصحاب النبي ﷺ أنهم أوتروا بعد الصبح، وقد روي عن النبي ﷺ أيضًا أنه أوتر بعد ما أصبح، فإذا صلى الغداة فإن جماعة من أصحابنا، قالوا: لا يقضي الوتر بعد ذلك، وقد روي ذلك عن جماعة من المتقدمين أيضًا وإلى هذا ذهب الشافعي وأحمد وإسحاق وغيرهم من أصحابنا».

* وقال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٣، ٤) عن وقت الوتر:

«وقته ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر الثاني جزم به في «المغني»، و«التلخيص» و«الوجيز» وقدمه في «الفروع». وعنه إلى صلاة الفجر جزم به في «الكافي». وظاهره أنه إذا أخره حتى يطلع الفجر يكون قضاء وصححه في «المغني»، وذكره في «الشرح» احتمالاً أنه يكون أداءً لحديث أبي نضرة».

* قال النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٤٠٢): «وقته يخرج بطلوع الفجر، وهو المشهور من مذهبنا وبه قال جمهور العلماء، وقيل: يمتد

بعد الفجر حتى يصلي الفرض».

* قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٥٧): شرحًا لحديث: «**فإذا خشي أحدكم الصبح فليوتر...**»:

«استدل به على خروج وقت الوتر بطلوع الفجر، وفي «صحيح ابن خزيمة»: «**من أدركه الصبح ولم يوتر فلا وتر له**»، وهذا محمول على التعمد، أو على أنه لا يقع أداء لما رواه من حديث أبي سعيد أيضًا مرفوعًا: «**من نسي الوتر، أو نام عنه فليصله إذا ذكره**».

وحكى ابن المنذر عن جماعة من السلف أن الذي يخرج بالفجر وقته الاختياري ويبقى وقت الضرورة إلى قيام الصبح، وحكاه القرطبي عن مالك والشافعي وأحمد، وإنما قاله الشافعي في القديم. وقال ابن قدامة: لا ينبغي لأحد أن يتعمد ترك الوتر حتى يصبح» ا. هـ.

* قال أبو زرعة العراقي في «طرح التثريب» (٣/ ٧٩ ـ ٨٠):

«قوله: «**فإذا خشي أحدكم الصبح**»، دليل على خروج وقت الوتر بطلوع الفجر وهو مذهب الشافعية والحنفية والجمهور إلا أن المالكية قالوا: إنما يخرج بطلوع الفجر وقته الاختياري ويبقى وقته الضروري إلى صلاة الصبح هذا هو المشهور عندهم، وقال أبو مصعب كالجمهور: ينتهي وقته بطلوع الفجر وليس له وقت ضرورة. وحكى ابن المنذر عن جماعة من السلف أن وقته يمتد إلى صلاة الصبح قال: روينا عن ابن مسعود أنه قال: الوتر ما بين الصلاتين، وروي الوتر بعد طلوع الفجر عن ابن عباس وابن عمر وعبادة بن الصامت وأبي الدرداء وحذيفة وعائشة قال: وقال مالك والشافعي وأحمد: يوتر ما لم يصل الصبح،

ورخص الثوري والأوزاعي في الوتر بعد طلوع الفجر. وقال النخعي والحسن والشعبي إذا صلى الغداة فلا يوتر، وقال أيوب السختياني وحميد الطويل: إن أكثر وترنا لبعد طلوع الفجر.

قلت: ما حكاه عن مالك صحيح عنه لكنه يرى ما بعد الفجر وقبل صلاة الصبح وقت ضرورة كما تقدم، وكذا مذهب أحمد فإنه سئل: ألا يوتر الرجل بعد ما يطلع الفجر؟ فقال: نعم.

وما حكاه عن الشافعي ليس قوله في الجديد وبه الفتوى، وإنما هو قوله في القديم. وحكى أبو العباس القرطبي أن مذهب الشافعي كمذهب مالك في أن وقت ضرورته من طلوع الفجر إلى صلاة الصبح وليس كذلك.

قال ابن عبد البر بعد ذكره امتداده إلى صلاة الصبح: وهو الصواب عندي لأني لا أعلم لهؤلاء الصحابة مخالفًا من الصحابة فدل إجماعهم على أن معنى الحديث في مراعاة طلوع الفجر أريد به ما لم يصل صلاة الفجر، ويحتمل أيضًا أن يكون ذلك لمن قصده واعتمده، وأما من نام عنه حتى انفجر الصبح وأمكنه أن يصليه مع الصبح قبل طلوع الشمس فليس ممن أريد بذلك الخطاب» انتهى.

ذهب قوم من السلف أن للرجل صلاة الوتر أداءً لا قضاءً حتى صلاة الغداة، فإن صلاها فذهب فريق إلى عدم قضاء الوتر وذهب آخرون إلى قضائها.

قال البغوي في شرح السنة (٤/ ٨٨):

«ذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا وتر بعد الصبح وهو قول

عـطاء، وبه قال مالك، وأحمد، وإسحاق، وذهب آخرون إلى أنه يقضيه متى كان وهو قول سفيان الثوري، والأوزاعي وأظهر قولي الشافعي، وأصحاب الرأي».

* قال محمد بن نصر: في «قيام الليل» «باب الأخبار التي جاءت في الوتر بعد طلوع الفجر»:

عن الأسود سألت عائشة متى توترين؟ قالت: ما أوتر إلا بين الإقامة والأذان وما تؤذنون حتى نصبح.

وعن عبد اللَّه بن مسعود: الوتر ما بين الصلاتين.

وعن علي: ما بينك وبين صلاة الغداة وتر متى أوترت فحسن.

وقال عروة: أو ليس بعد طلوع الفجر حزب حسن.

وسُئل عبد اللَّه: هل بعد الأذان وتر؟ قال: نعم وبعد الإقامة.

وعن عبد اللَّه بن عامر بن ربيعة، عن أبيه: إني لأوتر وأنا أسمع الإقامة.

وخرج عبادة بن الصامت يومًا لصلاة الفجر فلما رآه المؤذن أخذ في الإقامة فقال عبادة: كما أنت فأوتر، ولم يكن أوتر فأوتر، وصلى ركعتين قبل الفجر، ثم أمره فأقام وصلى[1].

وعن عكرمة قال: تحدث عند ابن عباس رجال من أصحابه حتى

---

(١) قال شعيب الأرناؤوط في «تحقيق شرح السنة» (٤/ ٨٩):

«أثر ابن عباس وعبادة أخرجهما مالك في «الموطأ» (١/ ١٢٦)، والأول فيه عبد الكريم بن أبي المخارق البصري وهو ضعيف، والثاني: فيه انقطاع، وأثر عبد اللَّه بن عامر أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٦١٠) من رواية العمري الكبير عن عاصم بن عبيد اللَّه عنه.

تجوز الليل، ثم خرجوا وغلبته عينه فما استيقظ حتى استيقظ بأصوات من البقيع وذلك بعد ما أصيب بصره فقال لي: تراني أستطيع أن أصلي العشاء أربعًا، قلت: نعم، فصلى ثم قال: أتراني أستطيع أن أوتر ثلاث؟ قلت: نعم، فأوتر، فقال: أتراني أستطيع أن أصلي الركعتين قبل الغداة؟ قلت: نعم فصلاها، ثم صلى الغداة[1].

* وكان فضالة بن عبيد إذا أذن للصبح يقوم فيوتر، ثم يركع ركعتي الفجر، ثم يصلي صلاة الصبح.

- وعن مسلم بن مشكم: رأيت أبا الدرداء غير مرة يدخل المسجد ثم يوتر والناس في صلاة الغداة فيوتر وراء عمود، ثم يلحق الناس في الصلاة. ورُوي مثل ذلك عن فضالة بن عبيد ومعاذ بن جبل.

وعن أبي نضرة: أقيمت الصلاة وصُفّ الصف فجاء سعد، فقالوا: - كنّا ننتظرك، فقال: إني كنت أوتر.

* وعن أبي العالية: أخذتنا ظلمة ليلاً فخرجنا إلى الجبان فبينا نحن كذلك إذ طلع الفجر فأوترنا، ثم رجعنا.

* وكان عمرو بن شرحبيل يؤم قومه فاحتبس عن صلاة الغداة فقيل له: ما حبسك؟ قال: كنت أوتر.

* وعن إبراهيم: سألت عبيدة عن الرجل يستيقظ بالإقامة؟ قال: يوتر.

* وعن مسروق: إذا أدركتك صلاة الغداة ولم توتر فأوتر.

---

(1) انظر: الهامش في الصفحة السابقة.

* وعن مالك: أنه بلغه أن ابن عباس وعبادة بن الصامت وعبد اللَّه بن عامر والقاسم بن محمد قد أوتروا بعد الفجر.

* وعن عبد اللَّه بن عامر: إني لأوتر وأنا أسمع الإقامة، أو بعد الفجر. وعن القاسم بن محمد: إني لأوتر بعد الفجر.

* وسُئل الأوزاعي عن رجل لم يوتر حتى انشق الفجر؟ قال: يوتر، قيل له: فإنه سها فركع ركعتين؟ قال: يجعلهما ركعتي الفجر ويوتر بواحدة.

* وعن سفيان: الوتر ما بين صلاة العشاء إلى صلاة الفجر أي الليل أوترت أجزأت، وكانوا يستحبون أن يوتروا وعليهم من الليل شيء، وإن أوترت بعد طلوع الفجر فلا بأس والليل أحب إليهم.

وقال مالك: إذا دخلت المسجد ولم توتر فأقيمت الصلاة فاخرج من المسجد فأوتر، ومن نسي الوتر حتى دخل في صلاة الصبح وحده، أو مع الإمام ثم ذكر فإن كان وحده فانصرف فأوتر ثم صلى الصبح إلا أن يخشى فوات الصبح وإن كان مع الإمام قطع ما لم يركع معه.

وعن الحسن في رجل صلى من الصبح ركعة فذكر أنه لم يوتر؟ قال: يخرج فيوتر وإن صلى ركعتين مضى وليس عليه قضاء، وإن ذكر أنه لم يوتر بعد ما صلى الصبح فلا شيء عليه.

وعن ابن عباس: من ترك الوتر حتى يصلي الغداة فلا يقض.

وعن الشافعي في رواية الزعفراني أنه قال: نرى أن يصلي الوتر حتى يصلي الصبح، فإن صلى الصبح ولم يصل الوتر لم يقضه.

وفي رواية المزني عن الشافعي أنه قال: يصلي الوتر ما لم يصل الغداة فإذا صلى الغداة لم يقضه بعد ذلك.

*وسئل أحمد عمن أصبح ولم يوتر قال: يوتر ما لم الغداة.

وفي رواية: «ما أعرف الوتر بعد صلاة الغداة». وفي أخرى: يصلي الوتر ما لم يصل الغداة وليس عليه بعد صلاة الفجر أن يصليه.

وكذلك قال أيوب وأبو خيثمة وإسحاق.

وعن مالك أيضًا أنه قال: الوتر سنة أوتر رسول اللَّه ﷺ وعمل به المسلمون وربما أوترتُ بعد الفجر قال: لا أرى على أحد أن يوتر بعد صلاة الصبح.

وعنه لم أسمع أن أحدًا من السلف أوتر بعد صلاة الصبح، وقد سمعت عن غير واحد من أصحاب رسول اللَّه ﷺ وغيرهم أنهم أوتروا بعد الفجر.

وقال في الذي ينسى الوتر ثم يذكره وهو مع الإمام في صلاة الصبح: أرى أن ينصرف فيوتر وإن فاتته صلاة الإمام كلها[1] وأما ركعتا الفجر فلا ينصرف لهما ولا يبتديهما بعد الإقامة.

قال محمد بن نصر: «يمكن أن يكون الذين رأوا أن يوتروا عند الإقامة وبعد الإقامة كان مذهبهم أن لا يقضى الوتر بعد صلاة الفجر فلذلك كانوا يأمرون بقضائه قبل صلاة الفجر؛ لأنهم كانوا لا يرون

(١) قال المعلق على «مختصر قيام الليل»: هذا القول يرده عموم قوله ﷺ: **«إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»** فيما رواه مسلم وغيره.

قضاءه بعد الفجر قد روى عن جماعة مفسرًا على ما قلنا»[١].

من قالوا بأن لا وتر بعد الصبح:

ذهب قوم من السلف أن لا يقضى الوتر بعد الصبح وقد ذكرهم ابن نصر في «قيام الليل».

«عن الشعبي: الوتر لا يقضى ولا ينبغي تركه وهو من أشرف التطوع.

وعن مكحول: لا وتر بعد صلاة الفجر.

وعن إبراهيم: إذا صلى الغداة أو طلعت الشمس فلا وتر.

وعن الحسن وقتادة: لا وتر بعد صلاة الصبح.

وسئل نافع عن رجل نسي الوتر حتى صلى الغداة؟ فقال: أو يوتر أحد بعد ما تطلع الشمس؟!.

وعن ابن شهاب فيمن نسي الوتر حتى أصبح؟ قال: قد فرّط في سنة رسول اللَّه ﷺ فليستغفر اللَّه فإنما الوتر بالليل وليس بالنهار»[١].

* وفي «السلسبيل» للشيخ البليهي (١/ ١٤٤):

قال الشيخ تقي الدين: «وتقضى السنن الراتبة. أما الوتر فعند الشيخ لا يقضى؛ لأنه عنده يفوت بفوات وقته».

* وفي «مسائل أحمد» لأبي داود (٧١):

«قال أبو داود: سمعت أحمد سئل عمن أصبح ولم يوتر؟

(١) «مختصر قيام الليل» من ص(١٤٣ ـ ١٤٥).

قال: يوتر ما لم يصل الغداة، ما أقل ما اختلف الناس فيه».

*وفي «مسائل أحمد» لابن هانئ (١/ ٩٩):

«سئل عمن فاته الوتر؟ قال: يصلي، ما لم تطلع الشمس» ا. هـ.

قضاء الوتر

* عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«من نام عن وتره، أو نسيه فليصله إذا ذكره»**[١]، وبلفظ: **«من نام عن الوتر، أو نسيه فليصل إذا ذكر أو إذا استيقظ»**.

* عن زيد بن أسلم عن رسول اللَّه ﷺ: **«من نام عن وتره، فليصل إذا أصبح»**[٢].

* عن محمد بن المنتشر: «كان في مسجد عمرو بن شرحبيل

---

(١) **حديث صحيح**: رواه أبو داود في الصلاة باب: في الدعاء بعد الوتر.
وقال العراقي: إسناده صحيح، ورواه الحاكم في «المستدرك»، والبيهقي، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، ورواه أحمد في «مسنده»، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٤٣٨)، و«المشكاة» رقم (١٢٧٩)، والأرناؤوط في «تحقيق جامع الأصول».
قال الشيخ الألباني: رواه الترمذي، وأبو داود، وابن ماجه لكنه عند أبي داود بإسناد صحيح بخلاف إسناد الترمذي، وابن ماجه فإنه ضعيف، انظر: «المشكاة» رقم (١٢٧٩).

(٢) رواه الترمذي مرسلاً عن زيد بن أسلم وكذا رواه أحمد في «مسنده»، وابن نصر عن أبي سعيد. وقال الألباني في «صحيح الجامع» (٥/ ٣٦١): «صحيح» حديث رقم (٦٤٣٩)، وقال في «المشكاة» (١٢٦٨): وإسناده حسن، وقد وصله الترمذي بذكر أبي سعيد الخدري، وإسناده ضعيف جدًا.

فأقيمت الصـــلاة فجعــلوا ينتظرونه فجـــاء فقــال: إني كنت أوتر، وقال: سُئل عبد اللَّه: هل بعد الأذان وتر؟ قال: نعم، وبعد الإقامة وحدّث عن النبي ﷺ أنه نام عن الصــلاة حتى طلعت الشــمس، ثم صلى[١].

وعن أبي هريرة ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا أصبح أحدكم ولم يوتر فليوتر»[٢].

* وعن أبي الدرداء ـ رضي اللَّه عنه ـ: «ربما رأيت رسول اللَّه ﷺ يوتر وقد قام الناس لصلاة الصبح»[٣].

* وعن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ: «كان رسول اللَّه ﷺ يصبح فيوتر»[٤].

* قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٥٧):

«اختلف السلف في مشروعية قضائه فنفاه الأكثر، وفي مسلم وغيره عن عائشة: «أنه ﷺ كان إذا نام من الليل من وجع، أو غيره فلم يقم من الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة»، وقال محمد بن نصر: لم نجد عن النبي ﷺ في شيء من الأخبار أنه قضى الوتر ولا

(١) **إسناده صحيح:** رواه النسائي في قيام الليل باب: الوتر بعد الأذان، وقال الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في «تحقيق جامع الأصول»: إسناده صحيح.

(٢) رواه الحاكم، والبيهقي، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، انظر: «نيل الأوطار» (٣/ ٣١٨).

(٣) رواه الحاكم، والبيهقي، وصححه الحاكم «نيل الأوطار» (٣/ ٣١٨).

(٤) **إسناده حسن:** رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وقال الشوكاني: إسناده حسن «نيل الأوطار» (٣/ ٣١٨).

مر بقضائه، ومن زعم أنه ﷺ في ليلة نومهم عن الصبح في الوادي قضى الوتر فلم يصب.

وعن عطاء والأوزاعي يُقضى ولو طلعت الشمس وهو وجه عند الشافعية حكاه النووي في «شرح مسلم»، وعن سعيد بن جبير يقضى من القابلة، وعن الشافعي: يقضى مطلقًا، ويستدل لهم بحديث أبي سعيد المتقدم والله أعلم».

* قال المباركفوري في «التحفة» (٢/ ٥٦٨ ـ ٥٧٠):

{ قوله: «من نام عن وتره فليصل إذا أصبح»، قال ابن الملك أي: فليقض الوتر بعد الصبح متى اتفق، وإليه ذهب الشافعي في أظهر قوليه. وقال مالك وأحمد: لا يقضي الوتر بعد الصبح انتهى.

قلت: مذهب الشافعي موافق لهذا الحديث وهو حجة على مالك وأحمد فإن قلت: هذا الحديث مرسل[1] والمرسل من أقسام الضعيف.

قلت: قال ميرك نقلاً عن التصحيح: وله شاهد من حديث أغر مدني عند الطبراني بإسناد جيد انتهى. ويؤيده حديث أبي سعيد المذكور في الباب وإسناده عند أبي داود صحيح كما ستعرف }.

وقد قال الترمذي: «وقد ذهب بعض أهل الكوفة إلى هذا الحديث. وقالوا: يوتر الرجل إذا ذكر وإنْ كان بَعْدَ ما طلعت الشمس وبه يقول سفيان[2].

(١) يعني: حديث زيد بن أسلم.

(٢) «تحفة الأحوذي» (٢/ ٥٧٠).

* قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٣/٣١٨ ـ ٣١٩) في شرح حديث عائشة المتقدم:

«الحديث يدل على مشروعية قضاء الوتر إذا فات، وقد ذهب إلى ذلك من الصحابة علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وعبد اللَّه بن مسعود، وعبد اللَّه بن عمر، وعبادة بن الصامت وعامر ابن ربيعة، وأبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وفضالة بن عبد، وعبد اللَّه ابن عباس كذا قال العراقي.

قال: ومن التابعين عمرو بن شرحبيل وعبيدة السلماني وإبراهيم النخعي ومحمد بن المنتشر وأبو العالية وحماد بن أبي سليمان.

ومن الأئمة سفيان الثوري وأبو حنيفة والأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو أيوب وسليمان بن داود الهاشمي، وأبو خيثمة. ثم اختلف هؤلاء إلى متى يقضى على ثمانية أقوال:

أحدهـــا: ما لم يصبح الصبح، وهو قول ابن عباس وعطاء بن أبي رباح ومسروق والحسن البصري وإبراهيم النخعي ومكحول وقتادة ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي أيوب وأبي خيثمة حكاه محمد بن نصر عنهم.

ثانيهـــا: أنه يقضي الوتر ما لم تطلع الشمس ولو بعد صلاة الصبح وبه قال النخعي.

ثالثهـــا: أنه يقضى بعد الصبح، وبعد طلوع الشمس إلى الزوال روي ذلك عن الشعبي وعطاء والحسن وطاووس ومجاهد وحماد بن أبي سليمان وروي أيضًا عن ابن عمر.

رابعها: أنه لا يقضيه بعد الصبح حتى تطلع الشمس فيقضيه نهارًا حتى يصلي العصر فلا يقضيه بعده، ويقضيه بعد المغرب إلى العشاء، ولا يقضيه بعد العشاء لئلا يجمع بين وترين في ليلة، وحكي ذلك عن الأوزاعي.

خامسها: أنه إذا صلى الصبح لا يقضيه نهارًا؛ لأنه من صلاة الليل فيقضيه ليلاً قبل وتر الليلة المستقبلة، ثم يوتر للمستقبلة ورُوي ذلك عن سعيد بن جبير.

سادسها: أنه إذا صلى الغداة أوتر حيث ذكره نهارًا فإذا جاءت الليلة الأخرى، ولم يكن أوتر لم يوتر؛ لأنه إن أوتر في ليلة مرتين صار وتره شفعًا حُكي ذلك عن الأوزاعي أيضًا.

سابعها: أنه يقضيه أبدًا ليلاً ونهارًا وهو الذي عليه فتوى الشافعي.

ثامنها: التفرقة بين أن يتركه لنوم، أو نسيان، وبين أن يتركه عمدًا، فإن تركه لنوم، أو نسيان قضاه إذا استيقظ، أو إذا ذكر في أي وقت كان ليلاً، أو نهارًا، وهو ظاهر الحديث واختاره ابن حزم واستدل بعموم قوله ﷺ : «**من نام عن صلاته أو نسيها فليصلها إذا ذكرها**». قال: وهذا عموم يدخل فيه كل صلاة فرض أو نافلة، وهو في الفرض أمر فرض وفي النفل أمر ندب.

قال: ومَنْ تعمّد تركه حتى دخل الفجر فلا يقدر على قضائه أبدًا، فلو نسيه أحببنا له أن يقضيه أبدًا متى ذكره ولو بعد أعوام.

وقد استُدل بالأمر بقضاء الوتر على وجوبه، وحمله الجمهور على الندب وقد تقدم الكلام في ذلك» ا. هـ.

*قال المباركفوري صاحب التحفة في «التحفة» (٢/ ٥٧٣):

«مذهب أبي حنيفة أنه يجب قضاء الوتر حتى لو كان المصلي صاحب ترتيب وصلى الصبح قبل الوتر ذاكرًا لم يصح».

*وفي «مسائل أحمد» لابنه عبد اللَّه (٩٣، ٩٥):

«سألت أبي عمن نسي الوتر حتى أصبح، يجب عليه القضاء؟

قال: إن قضى لم يضره، قال ابن عمر: ما كنت صانعًا بالوتر.

وقال أبي: ما سمعنا أن النبي ﷺ قضى شيئًا من التطوع إلا ركعتين قبل الفجر فإنه حين نام عن الصلاة أمر بلالاً فأذن وصلى ركعتين، ثم أقام وصلى الفجر ويقال: أنه شغل عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر.

سمعت أبي يقول فيمن أصبح ولم يوتر: إن أوتر فحسن، وإنْ لم يوتر فأرجو أن لا يكون عليه شيء.

قلت لأبي: فإنْ ذكر من الغد؟ قال: «أرجو أن لا يكون به بأس» ا. هـ.

وفي «مسائل أحمد» لأبي داود (٧١):

«سمعت أحمد سُئل عن رجل عليه صلوات فوائت؟ قال: إنْ فعل لم يضره».

*قال محمد بن نصر في «قيام الليل»:

«عن طاووس: من فاته الوتر حتى يصبح فليوتر حين يذكر. قال مالك: إنما يوتر بعد الفجر من ينام عن الوتر ولا ينبغي لأحد أن يتعمد

ذلك حتى يضع وتره بعد الفجر».

* قال محمد بن نصر:

«والذي أقول به: أنه يصلي الوتر ما لم يصل الغداة، فإذا صلى الغداة فليس عليه أن يقضيه بعد ذلك، وإنْ قضاه على ما يقضي التطوع فحسن، قد صلى النبي ﷺ الركعتين قبل الفجر بعد طلوع الشمس في الليلة التي نام فيها عن صلاة الغداة حتى طلعت الشمس، وقضى الركعتين اللتين كان يصليهما بعد الظهر بعد العصر في اليوم الذي شُغل فيه عنهما، وقد كانوا يقضون صلاة الليل إذا فاتتهم بالليل نهارًا فذلك حسن وليس بواجب»[1] ا. هـ.

إيقاظ الأهل للوتر

* عن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ قالت: كان النبي ﷺ يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه، فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت[2].

قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٦٦):

«استدل به على وجوب الوتر لكونه ﷺ سلك به مسلك الواجب حيث لم يدعها نائمة للوتر وأبقاها للتهجد، وتعقب بأنه لا يلزم من ذلك الوجوب، نعم يدل على تأكد أمر الوتر وأنه فوق غيره من النوافل الليلية».

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٤٥).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الوتر باب: إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر، ومسلم (٧٤٤) (١٣٥) في صلاة المسافرين باب: صلاة الليل.

القنـــوت في الوتر ومحله

إثبات القنوت في الوتر:

*«كان رسول اللَّه ﷺ يقنت في ركعة الوتر»[(١)].

*عن الحسن بن علي عليه السلام قال: «علمني رسول اللَّه ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر:

[اللَّهم اهدنـــي فيمن هديت، وعـــافني فيمـن عافيـت، وتولني فيمـن توليـت، وبـــارك لي فيما أعطيت، وقنـــي شـــر مـــا قضيت، فإنـــك تقـضي ولا يقضى عليـــك، [و] إنه لا يـــذل من واليت، [ولا يـعــز من عـاديت][(٢)] تبـاركت ربنـا وتعـاليت[(٣)] [لا منـجا منـك

(١)رواه ابن نصر، والدارقطني بسند صحيح قاله الألباني في «صفة صلاة النبي ﷺ» ص(١٦٠).

(٢)قال الألباني: «هذه الزيادة ثابتة في الحديث كما قال الحافظ في «التلخيص» وحققت ذلك في الأصل، وفات ذلك النووي فصرح - رحمه اللَّه - في «روضة الطالبين» (١/ ٥٣) طبع المكتب الإسلامي) أنها زيادة من العلماء مثل زيادتهم: فلك الحمد على ما قضيت أستغفرك وأتوب إليك. ومن الغريب أنه قال بعد ذلك بسطور: واتفقوا على تغليط القاضي أبي الطيب في إنكاره «لا يعز من عاديت». وقد جاءت في رواية البيهقي واللَّه أعلم.

(٣) **حديث حسن**: رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، وابن خزيمة، والحاكم، والدارقطني، والبيهقي، وقد ضعف ابن حبان حديث الحسن هذا وقال: توفي النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم والحسن ابن ثماني سنين فكيف يعلمه صلى اللَّه عليه وآله وسلم هذا الدعاء، وقد أشار صاحب «البدر المنير» إلى تضعيف كلام ابن حبان، وقال الترمذي: حديث حسن، وقال النووي في «المجموع»: إسناده صحيـــح، وقال الألباني: قلت: وإسناده صحيح، انظر: «صفة صلاة النبي» ص(١٦١)، و«نيـــل الأوطـــــار» (٣/ ٣١١)، و«مشكاة المصابيـح» حديث رقـم (١٢٧٣). قـــال ابن حجر =

إلا إليك »[1].

* عن علقمة أن ابن مسعود وأصحاب النبي ﷺ كانوا يقنتون في الوتر قبل الركوع[2].

* عن الأسود: أن عمر بن الخطاب ـ رضي اللَّه عنه ـ قنت في الوتر وأن ابن مسعود كان لا يقنت في الفجر ويقنت في الوتر.

* وسُئل عطاء عن القنوت في الوتر؟ فقال: كان أصحاب النبي ﷺ يفعلونه[3].

القنوت في الوتر في السنة كلها

عن الأسود: صحبت عمر ـ رضي اللَّه عنه ـ ستة أشهر فكان يقنت في الوتر.

وكان عبد اللَّه يقنت في الوتر السنة كلها[4].

وعن علي أنه كان يقنت في رمضان كله وفي غير رمضان في الوتر[5].

= في «الفتح» قد صححه الترمذي، وغيره لكن ليس على شرط البخاري.

(١) قال الألباني في «مشكاة المصابيح»: زاد ابن منده في «التوحيد»: «لا منجا منك إلا إليك» بسند حسن، وقال في «صفة الصلاة» ابن خزيمة، وكذا ابن أبي شيبة.

(٢) قال المباركفوري في «التحفة» (٢/ ٥٦٤): «رواه ابن أبي شيبة، قال ابن التركماني في «الجوهر النقي»: هذا سند صحيح على شرط مسلم، وقال الحافظ في «الدراري»: إسناده حسن.

(٣، ٤) «مختصر قيام الليل» ص(١٣٥).

(٥) قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٣/ ٣١٣): قال العراقي: بإسناد جيد.

*قال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٧):

«ويقنت فيها أي: في الركعة الآخرة في جميع السنة على الأصح؛ لأنه عليه السلام كان يقول في وتره أشياء تأتي، و«كان» للدوام؛ ولأن ما شرع في رمضان شرع في غيره كعدده.

وعنه: لا يقنت إلا في النصف الأخير من رمضان، اختاره الأثرم؛ لأن أُبيًا كان يفعل ذلك حين يصلي التراويح، ورواه أبو داود والبيهقي، وفيه انقطاع، ثم هو رأي أبيّ. وعنه: أنه رجع عنها. وخيّر الشيخ تقي الدين في دعاء القنوت بين فعله وتركه، وأنه إن صلى بهم في قيام رمضان فإن قنت جميع الشهر أو نصفه الأخير، أو لم يقنت بحال فحسن» ا. هـ.

*«وكان إسحاق بن راهويه يختار القنوت في السنة كلها»[1].

* قال الترمذي: «اختلف أهل العلم في القنوت في الوتر، فرأى عبد اللَّه بن مسعود القنوت في الوتر في السنة كلها، واختار القنوت قبل الركوع. وهو قول بعض أهل العلم. وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحاق وأهل الكوفة»[2] ا. هـ.

* قال الشيخ صالح البليهي في «السلسبيل في معرفة الدليل» (١/ ١٣٩): «يسن القنوت في جميع السنة على الصحيح من المذهب، وبه قال أبو حنيفة. وقال مالك والشافعي: لا يسن إلا في النصف الأخير من رمضان.

---

(١)«مختصر قيام الليل» ص(١٣٦).

(٢)«عارضة الأحوذي»، «شرح سنن الترمذي» (٢/ ٥٦٤).

دليلنا عموم ما رواه الخمسة عن علي - رضي اللَّه عنه - أن رسول اللَّه ﷺ كان يقول في آخر وتره: «**اللَّهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك**». وعن الحسن بن علي قال علمني . . . وأخرج البيهقي عن علي - رضي اللَّه عنه - أنه كان يقنت في الوتر بعد الركوع».

* وقال بالقنوت في السنة كلها أربعة من أئمة الشافعية: أبو عبد اللَّه الزبيري، وأبو الوليد النيسابوري، وأبو الفضل بن عبد اللَّه وأبو منصور بن مهران»[1].

ترك القنوت في الوتر إلا في النصف الآخر من رمضان

قال محمد بن نصر في «قيام الليل»:

* عن الحسن أن أبيّ بن كعب أم الناس في رمضان فكان لا يقنت في النصف الأول ويقنت في النصف الآخر، فلما دخل العشر أبق[2] وخلا عنهم فصلى بهم معاذ القاري.

* وسُئل سعيد بن جبير عن بدو القنوت في الوتر فقال: بعث عمر بن الخطاب جيشًا فورّطوا متورّطًا خاف عليهم، فلما كان النصف الآخر من رمضان قنت يدعو لهم.

* وعن عليّ أنه كان يقنت في النصف الآخر من رمضان.

---

(١) انظر: «روضة الطالبين» للنووي (١/ ٣٣٠).

(٢) بابه ضرب ونصر أي هرب وذهب فلم يدخل المسجد ليصلي بهم التراويح.

* وكان معاذ بن الحارث الأنصاري إذا انتصف رمضان لعن الكفرة.

* وكان ابن عمر لا يقنت في الصبح ولا في الوتر إلا في النصف الآخر من رمضان[1].

* وعن الحسن كانوا يقنتون في النصف الآخر من رمضان، وعن عمران بن حُدير: أمرني أبو مجلز أن أقنت في النصف الباقي من رمضان قال: إذا رفعت رأسك من الركوع فاقنت.

* وسئُل الحسن: هل في الفجر دعاء موقّت؟ قال دعاء اللَّه كثير معلوم، وإن الدعاء الموقت في النصف من رمضان.

* وعن ابن شهاب كانوا يلعنون الكفرة في النصف، وفي رواية: لا قنوت في السنة كلها إلا في النصف الآخر من رمضان.

* وعن الحارث أنه كان يؤم قومه وكان لا يقنت إلا في خمس عشرة يبقين من رمضان.

* وكان عثمان بن سراقة يقنت في النصف الباقي من رمضان ويقنت بعد الركوع.

* وقال المعتمر: كان أبي يقنت ليلة أربع عشرة من رمضان.

* وقال الزعفراني عن الشافعي: أحب إليّ أن يقنتوا في النصف الآخر ولا يقنت في سائر السنة ولا في رمضان إلا في النصف الآخر.

قال محمد بن نصر: «وكذلك حكى المزني عن الشافعي»[2].

---

(١) قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٣/٣١٣) عن أثر ابن عمر: إسناده صحيح.

(٢) «مختصر قيام الليل».

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود: ص(٦٦):

«قال أبو داود: قلت لأحمد: القنوت في الوتر السنة كلها؟ قال: إن شاء، قلت: فما تختار؟ قال: أما أنا فلا أقنت إلا في النصف الباقي إلا أن أصلي خلف إمام يقنت فأقنت معه. قلت لأحمد: إذا كان يقنت النصف الآخر متى يبتدأ؟ قال: إذا مضى خمس عشرة ليلة سادس عشرة».

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لابنه عبد اللَّه ص(٩٦ ـ ٩٩):

«سألت أبي عن القنوت في السنة كلها أفضل، أو النصف من شهر رمضان؟

* قال: لا بأس أن يقنت كل ليلة، ولا بأس إن قنت السنة كلها، وإن قنت النصف من شهر رمضان فلا بأس.

حدثنا قال: حدثني أبي، ثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع أن ابن عمر كان لا يقنت إلا في النصف الثاني من رمضان.

* سألت أبي عن القنوت في الوتر؟ فقال: إن شاء قنت وأختار أن يقنت بعد الركوع.

* وقال أبي: مذهبي في القنوت في شهر رمضان أن يقنت في النصف الأخير. وإن قنت في السنة كلها فلا بأس، وإذا كان خلف إمام يقنت قنت خلفه».

* ولكن ثبت عنه خلاف ذلك.

* في «مسائل الإمام أحمد» لإسحاق ص(٩٩، ١٠٠):

«سألت أبا عبد اللَّه عن: الرجل يقنت السنة أجمع؟

قال: كنت أرى أن يقنت نصف السنة، وإنما هو دعاء، يقنت السنة أجمع لا بأس به.

قلت له: كُنتَ ترى القنوت نصف السنة، وأنت اليوم ترى أن يقنت السنة أجمع؟

قال: كنت أرى هذا، ولكن هذا دعاء أرى أن يقنت السنة أجمع»[١].

قال النووي في «روضة الطالبين» (١/ ٣٣٠):

«يستحب القنوت في الوتر في النصف الأخير من شهر رمضان، فإن أوتر بركعة قنت فيها، وإن أوتر بأكثر قنت في الأخيرة»، وبعد أن ذكر مختلف الأقوال قال: «والصحيح: اختصاص الاستحباب بالنصف من رمضان، وبه قال جمهور الأصحاب وظاهر نص الشافعي ـ رحمه اللَّه ـ كراهة القنوت في غير هذا النصف.

ولو قنت في غير النصف الأخير من رمضان ـ وقلنا: لا يستحب ـ سجد للسهو. وحكى الروياني وجهًا أنه يجوز القنوت في جميع السنة بلا كراهة ولا يسجد للسهو بتركه في غير النصف قال: وهذا اختيار مشايخ طبرسان واستحسنه»[٢].

* وقال النووي أيضًا في «المجموع» (٣/ ٤٧٩ ـ ٤٨٠):

«(فرع) في مذاهبهم في القنوت في الوتر: قد ذكرنا أن المشهور من

---

(١) قال زهير الشاويش: هنا يظهر ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى من الإمام بلفظه، وقد راجعه فأكد قوله.

(٢) أي: الروياني المتقدم ذكره.

مذهبنا أنه يستحب القنوت فيه في النصف الأخير من شهر رمضان خاصة، وحكاه ابن المنذر عن أبي بن كعب وابن عمر وابن سيرين والزبيري ويحيى بن وثاب ومالك والشافعي وأحمد، وحكي عن ابن مسعود والحسن البصري والنخعي وإسحاق وأبي ثور أنهم قالوا: يقنت فيه في كل السنة وهو مذهب أبي حنيفة وهو رواية عن أحمد وقال به جماعة من أصحابنا.

يقول الشاعر:

وكم حننت لسجدات أقول بها سبحان ربي وأدعوه بعلياه
ويا لشوقي إلى وتر القنوت به أدعو الكريم الذي عمّتْ عطاياه
أدعوه والدمع بالعينين مختنق والقلب محترق مما شهدناه

قال أبو عمر بن عبد البر في «الاستذكار» (٢/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠):

«قد كان مالك يرى القنوت في النصف الثاني من رمضان في الوتر والدعاء على من استحق الدعاء عليه، ثم ترك ذلك فيما رواه المصريون عنه. وروى أهل المدينة عنه أنه كان يقول: يقنت الإمام في النصف من رمضان ويؤمن من خلفه.

وروي القنوت في النصف الآخر من رمضان عن علي وأبيّ بن كعب وابن عمر...

وبه قال ابن المنذر ومالك والشافعي وأحمد.

قال أبو عمر: أما رواية المصريين: ابن القاسم وأشهب وابن وهب عن مالك في ذلك فإنهم رووا عن مالك: أنه سُئل: أيقنت الرجل في

الوتر؟ فقال: لا. قال: وكان الناس في زمن بني أمية يقنتون في الجمعة وما ذلك بصواب.

قال أشهب: سئل مالك عن القنوت في الصبح، فقال: أما الصبح فنعم. وأما الوتر فلا أرى فيه قنوتًا ولا في رمضان.

قال ابن جريج قلت لعطاء: القنوت في شهر رمضان؟ قال: أول من قنت فيه عمر. قلت: في النصف الآخر؟ قال: نعم.

فبهذا احتج من أجاز القنوت في الوتر من قيام رمضان في النصف الآخر منه؛ لأنه عمن ذكرنا من جلة الصحابة وهو عمل ظاهر بالمدينة في ذلك الزمان في رمضان لم يأت عن أحد منهم إنكاره ا. هـ.

وذهب في عصرنا هذا الشيخ الألباني ـ حفظه اللَّه ـ أنه ﷺ كان يقنت في ركعة الوتر أحيانًا يقول:

«وإنما قلنا: «أحيانًا»؛ لأن الصحابة الذين رووا الوتر لم يذكروا فيه القنوت، فلو كان ﷺ يفعله دائمًا لنقلوه جميعًا عنه، نعم رواه عنه أبيّ بن كعب وحده، فدل على أنه كان يفعله أحيانًا، ففيه دليل على أنه غير واجب»[1].

ثم يقول في رسالة: «قيام رمضان»[2]:

«ولا بأس من جعل القنوت بعد الركوع ومن الزيادة عليه بلعن الكفرة والصلاة على النبي ﷺ والدعاء للمسلمين في النصف الثاني

(١)«صفة صلاة النبي ﷺ» ص(١٦٠).
(٢)«قيام رمضان» للألباني ص(٢٣).

من رمضان لثبوت ذلك عن عمر ـ رضي اللَّه عنه ـ».

من قنت السنة كلها إلا في النصف الأول من رمضان

عن قتادة: «كان يقنت السنة كلها في وتره إلا النصف الأول من رمضان فإنه كان لا يقنت، وكان يحدث عن الحسن أنه كان يقنت في السنة كلها إلا النصف الأول من رمضان إذا كان إمامًا إلا أن يصلّي وحده فكان يقنت في رمضان كله في السنة كلها، وكان معمر يأخذ بذلك»[1].

مَنْ لَمْ يقنت في الوتر

قال محمد بن نصر: «كان ابن عمر لا يقنت في شيء من الصلاة.

وسئل مالك عن القنوت في الوتر في غير رمضان؟ فقال: ما أقنت أنا في الوتر في رمضان ولا في غيره.

وسئل عن الرجل يقوم لأهله في رمضان أيقنت بهم في النصف الباقي من الشهر؟ فقال: لم أسمع أن رسول اللَّه ﷺ ولا أحدًا من أولئك قنت وما هو من الأمر القديم وما أفعله أنا في رمضان ولا أعرف القنوت قديمًا.

وفي رواية: لا يقنت في الوتر عندنا»[1]، وكان عروة لا يقنت في الوتر.

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٣٦).

وذهب طاووس إلى أن القنوت في الوتر بدعة.

قال ابن العربي: «اختلف قول مالك فيه في صلاة رمضان قال: والحديث لم يصح والصحيح عندي تركه إذْ لم يصح عن النبي ﷺ فعله ولا قوله ا. هـ. قال العراقي: قلت: بل هو صحيح أو حسن»[1].

القنوت قبل الركوع

«سُئل أنس أقنت النبي ﷺ في الصبح؟ قال: نعم. فقيل له: أَوَ قَنَتَ قبل الركوع؟ قال: بعد الركوع يسيرًا»[2].

* حدثنا عاصم قال: «سألت أنس بن مالك عن القنوت، فقال: قد كان القنوت. قلت: قبل الركوع أو بعده؟ قال: قبله. قال: فإن فلانًا أخبرني عنك أنك قلت: بعد الركوع؟ فقال: كذب. إنما قنت رسول اللَّه ﷺ بعد الركوع شهرًا، أراه كان بعث قومًا يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلاً إلى قوم من المشركين دون أولئك، وكان بينهم وبين رسول اللَّه ﷺ عهد فقنت رسول اللَّه ﷺ شهرًا يدعو عليهم»[3].

* وعن عبد العزيز بن صهيب: «سأل رجل أنسًا عن القنوت بعد

---

(١) الشوكاني في «نيل الأوطار» (٣/ ٣١٤).

(٢) رواه البخاري، ومسلم واللفظ للبخاري في كتاب الوتر باب: القنوت قبل الركوع وبعده.

(٣) رواه البخاري كتاب الوتر باب: القنوت قبل الركوع وبعده. ورواه مسلم.

الركوع، أو عند الفراغ من القراءة؟

قال: لا بل عند الفراغ من القراءة[1].

قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٥٦٩): «(بعد الركوع يسيرًا) قد بين عاصم في روايته مقدار هذا اليسير حيث قال فيها: «إنما بعد الركوع شهرًا».

قوله: (فإن فلانًا أخبرني عنك أنك قلت: بعد الركوع. فقال: كذب). فإن مفهوم قوله بعد الركوع يسيرًا يحتمل أن يكون وقبل الركوع كثيرًا، ويحتمل أن يكون لا قنوت قبله أصلاً، ومعنى قوله: «كذب» أي: أخطأ، وهو لغة أهل الحجاز، يطلقون الكذب على ما هو أعم من العمد والخطأ، ويحتمل أن يكون أراد بقوله «كذب» أي: إن كان حكى أن القنوت دائمًا بعد الركوع، وهذا يرجح الاحتمال الأول.

ومجموع ما جاء عن أنس من ذلك أن القنوت للحاجة بعد الركوع لا خلاف عنه في ذلك، وأما لغير الحاجة فالصحيح عنه أنه قبل الركوع، وقد اختلف عمل الصحابة في ذلك والظاهر أنه من الاختلاف المباح» ا. هـ. من «فتح الباري».

* عن علقمة أن ابن مسعود وأصحاب النبي ﷺ كانوا يقنتون في الوتر قبل الركوع.

فاختار ابن مسعود الوتر قبل الركوع وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وأهل الكوفة وهو قول الحنفية.

---

(١) رواه البخاري في «المغازي».

* قال محمد بن نصر: { «عن الأسود أن عمر بن الخطاب قنت في الوتر قبل الركوع».

وعن عبد اللَّه بن شداد: صليت خلف عمر وعلي وأبي موسى فقنتوا في صلاة الصبح قبل الركوع. وقنت الأسود في الوتر قبل الركعة}[١]، ولقد مال إلى الوتر قبل الركوع الشيخ الألباني[٢].

القنوت بعد الركـــوع:

* قال أبو هريرة: «إن رسول اللَّه ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع»[٣].

* عن عبد اللَّه بن عمر أنه سمع رسول اللَّه ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر يقول: «**اللَّهم العن فلانًا وفلانًا وفلانًا**» بعدما يقول سمع اللَّه لمن حمده ربنا ولك الحمد. فأنزل اللَّه ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ**﴾ . . . إلى قوله: ﴿**فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ**﴾.

* عن حميد عن أنس أنه سُئل عن القنوت فقال: «قبل الركوع وبعده»[٤].

---

(١) «مختصر قيام الليل» ص(١٣٧).

(٢) قال الشيخ الألباني في «صفة الصلاة» ص(١٦٠): «وكان ﷺ يقنت في ركعة الوتر أحيانًا ويجعله قبل الركوع»، وقال في «قيام الليل» ص(٢٣): «ولا بأس من جعل القنوت بعد الركوع ومن الزيادة عليه بلعن الكفرة... في النصف الثاني من رمضان».

(٣) رواه البخاري.

(٤) **إسناده قوي**: أخرجه ابن ماجه، وقال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٥٦٩): إسناده قوي.

* عن حميد عن أنس قال: كان رسول اللَّه ﷺ يقنت بعد الركعة وأبو بكر وعمر حتى كان عثمان قنت قبل الركعة ليدرك الناس[1].

*قال محمد بن نصر:

{«عن العوام بن حمزة: سألت أبا عثمان النهدي عن القنوت في الصبح فقال: بعد الركوع، قلت: عمن؟ قال: عن أبي بكر وعمر وعثمان. وعن الحسن أن أبيّ بن كعب أمّ الناس في خلافة عمر في رمضان فقنت بعد النصف بعد الركوع، وعن ابن سيرين كان أبيّ يقوم الناس على عهد عمر فإذا كان النصف جهر بالقنوت بعد الركعة.

وعن أبي عبد الرحمن أن عليًّا كان يقنت في الوتر بعد الركوع.

وعن إبراهيم كنت أمسك على الأسود وهو مريض فإذا فرغ من القراءة في الركعة الثالثة من الوتر دعا بعد الركوع.

وقال أبو داود: رأيت أحمد يقنت به إمامه بعد الركوع وإذا فرغ من القنوت وأراد أن يسجد رفع يديه كما يرفعهما عند الركوع.

وسئل أحمد عن القنوت في الوتر قبل الركوع أم بعده وهل ترفع الأيدي في الدعاء في الوتر؟ فقال: القنوت بعد الركوع ويرفع يديه وذلك على قياس فعل النبي صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم في القنوت في الغداة وبذلك قال أبو أيوب وأبو خيثمة وابن أبي شيبة.

قال محمد بن نصر: وهذا الرأي أختاره }[2].

---

(١) رواه ابن نصر في «قيام الليل»، وقال العراقي: إسناده جيد، انظر: «نيل الأوطار» (٣/ ٣١٤).

(٢) «مختصر قيام الليل» ص(١٣٧).

* وفي «مسائل الإمام أحمد» لابن هانئ (١/ ٩٩):

«سألته عن القنوت قبل الركوع أم بعد؟ قال: القنوت بعد.

سألته: القنوت بعد الركوع؟ قال: بعد أحبّ إليّ.

* قال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٧):

«ويقنت بعد الركوع نص عليه. روي عن الخلفاء الراشدين كما روى أبو هريرة وأنس أن النبي ﷺ قنت بعد الركوع متفق عليه. وعنه: يسنّ قبله، لكن يكبّر، ثم يقنت، نص عليه، روي عن جمع من الصحابة. قال الخطيب: الأحاديث التي جاء فيها قبل الركوع كلها معلولة».

* قال في «السلسبيل» (١/ ١٤٠):

وبهذا القول قال الشافعي، وقال أبو حنيفة ومالك: القنوت قبل الركوع.

* قال النووي في «الروضة» (١/ ٣٣٠):

«وفي موضع القنوت في الوتر، أوجه أصحها: بعد الركوع، ونص عليه في «سنن» حرملة».

وقال في «المجموع» (٣/ ٤٨٠):

«(فرع) في مذاهبهم في محل الوتر، وقد ذكرنا أن الصحيح في مذهبنا أنه بعد رفع الرأس من الركوع، وحكاه ابن المنذر عن أبي بكر الصديق وعمر وعثمان وعلي وسعيد بن جبير ـ رضي اللّه عنهم ـ قال: وبه أقول. وحكى القول قبل الركوع عن عمر وعلي وعن ابن مسعود وأبي موسى الأشعري والبراء بن عازب وابن عمر وابن عباس وأنس

وعمر بن عبد العزيز وعبيدة السلماني وحُميد الطويل وعبد الرحمن بن أبي ليلى وأصحاب الرأي وإسحاق، وحكى عن أيوب السختياني وأحمد أنهما جائزان».

* قال المباركفوري في «التحفة» (٢/٥٦٦): «قال البيهقي رواة القنوت بعد الرفع أكثر وأحفظ وعليه درج الخلفاء الراشدون. قلت: يجوز القنوت في الوتر قبل الركوع وبعده والمختار عندي كونه بعد الركوع أولى لفعل الخلفاء الأربعة لذلك والأحاديث الواردة في الصبح» ا. هـ.

* قال الشوكاني في «النيل» (٣/٣١٤): قال العراقي: ويعضد كونه بعد الركوع فعل الخلفاء الأربعة لذلك والأحاديث الواردة.

باب: التكبير للقنوت

* قال محمد بن نصر: «عن طارق بن شهاب أن عمر بن الخطاب لما فرغ من القراءة كبر ثم قنت ثم كبر وركع يعني في الفجر».

* وعن علي ـ رضي اللَّه عنه ـ أنه كبّر في القنوت حين فرغ من القراءة وحين ركع. وفي رواية: كان يفتتح القنوت بتكبيرة.

* وكان عبد اللَّه بن مسعود يكبر في الوتر إذا فرغ من قراءته حين يقنت وإذا فرغ من القنوت.

* وقال زهير: قلت لأبي إسحاق: أتكبر أنت في القنوت في الفجر؟ قال: نعم.

* وعن البراء أنه كان إذا فرغ من السورة كبر ثم قنت.

* وعن إبراهيم في القنوت في الوتر إذا فرغ من القراءة كبر ثم قنت ثم كبر ثم ركع.

* وعن سفيان كانوا يستحبون إذا فرغ من القراءة في الركعة الثالثة من الوتر أن يكبر ثم يقنت.

* وعن أحمد إذا كان يقنت قبل الركوع افتتح القنوت بتكبيرة[1] ا.هـ.

* قال المباركفوري في «التحفة» (٢/ ٥٦٧): «لم أقف على حديث مرفوع في التكبير ولم أقف على أسانيد هذه الآثار».

* قال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٧): عن القنوت ومحله.

«وعنه: يسنّ قبله، لكن يكبر، ثم يقنت، نص عليه، روي عن جمع من الصحابة».

* لكن قال النووي في «الروضة» (١/ ٣٣١): «وإذا قدّمه، فالأصح أنه يقنت بلا تكبير، والثاني: يكبر بعد القراءة ثم يقنت».

من كَبَّر للقنوت بعد الركوع

* قال ابن نصر في «الوتر»: «كان سعيد بن جبير يقنت في رمضان في الوتر بعد الركوع إذا رفع رأسه كبر ثم قنت. وعن شعبة سمعت الحكم وحماداً وأبا إسحاق يقولون في القنوت إذا فرغ من الركوع كبر ثم قنت.

(١) «مختصر قيام الليل» ص (١٣٧).

* وقال المزني: «لا أعلم الشافعي ذكر موضع القنوت من الوتر ويشبه أن يكون قوله بعد الركوع كما قال في قنوت الصبح، ولما كان قوله بعد الركوع سمع اللَّه لمن حمده دعاء كان هذا الموضع بالقنوت الذي هو دعاء أشبه، ولأن من قال يقنت قبل الركوع يأمره أن يكبر قائمًا ثم يدعو وإنما حكم من كبر بعد القيام إنما هو للركوع فهذه تكبيرة زائدة في الصلاة لم تثبت بأصل ولا قياس» (١) ا.هـ.

* قال الألباني في «صفة الصلاة»: «كان يقول إذا فرغ من القنوت اللَّه أكبر فيسجد» (٢).

رفع الأيـدي عند القنوت

* قال محمد بن نصر:

* عن الأسود أن عبد اللَّه بن مسعود كان يرفع يديه في القنوت إلى صدره.

* وعن أبي عثمان النهدي كان عمر يقنت بنا في صلاة الغداة ويرفع يديه حتى يخرج ضبعيه.

* وعن خِلاس رأيت ابن عباس يمد بضبعيه في قنوت صلاة الغداة.

* وكان أبو هريرة يرفع يديه في قنوت شهر رمضان.

---

(١) « مختصر قيام الليل» ص (١٣٧ ,١٣٨).

(٢) النسائي وأحمد والسراج وأبو يعلى في «مسنده» بسند جيد انظر: «صفة صلاة النبي ﷺ » ص(١٦٠).

* وعن أبي قلابة ومكحول أنهما كانا يرفعان أيديهما في قنوت رمضان.

* وعن إبراهيم في القنوت في الوتر إذا فرغ من القراءة كبّر ورفع يديه ثم قنت ثم كبّر وركع.

* وعن وكيع عن مُحِلّ عن إبراهيم قال: قل في الوتر هكذا ورفع وكيع يديه قريبًا من أذنيه قال ثم ترسل يديه.

* ورفع عمر بن عبد العزيز يديه في القنوت في الصبح.

* وعن ابن شهاب لم يكن ترفع الأيدي في الإيتار في رمضان.

* وكان الحسن لا يرفع يديه في القنوت ويومي بأصبعه.

* وعن سعيد بن المسيب ثلاثة مما أحدث الناس: اختصار السجود، ورفع الأيدي في الدعاء ورفع الصوت.

* وعن الوليد بن مسلم سألت الأوزاعي عن رفع اليدين في قنوت الوتر فقال: لا ترفع يديك، وإن شئت فأشر بأصبعك. قال: ورأيته يقنت في شهر رمضان ولا يرفع يديه ويشير بأصبعه.

* وعن سفيان كانوا يستحبون أن تقرأ في الثالثة من الوتر ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ ثم تكبر وترفع يديك ثم تقنت.

وسئل أحمد يرفع يديه في القنوت؟ قال: نعم يعجبني. قال أبو داود: ورأيت أحمد يرفع يديه[1] .

* قال المباركفوري في «التحفة» (٢/ ٥٦٧):

---

(١) «مختصر قيام الليل» ص (٣٨). وانظر: «مسائل أحمد» لأبي داود ص (٦٦).

«وأما رفع اليدين في قنوت الوتر فلم أقف على حديث مرفوع فيه أيضًا، نعم جاء فيه عن ابن مسعود من فعله فروى البخاري في جزء رفع اليدين عن الأسود عن عبد اللَّه ـ رضي اللَّه عنه ـ أنه كان يقرأ في آخر ركعة من الوتر ﴿**قل هو الله أحد**﴾ ثم يرفع يديه فيقنت قبل الركعة» ا.هـ.

* قال النووي في «الروضة» (١/ ٢٥٥):

«وهل يسنّ رفع اليدين في القنوت، ومسح الوجه بهما إذا فرغ؟ فيه أوجه: أصحها: يستحب الرفع دون المسح» ا.هـ.

* وفي «المبدع» لابن مفلح (٢/ ٧): «ويرفع يديه إلى صدره، ويبسط بطونهما نحو السماء. نص على ذلك».

* وفي «مسائل الإمام أحمد لأبي داود» ص(٦٧): «رأيت أحمد إذا فرغ من القنوت وإذا كان يسجد يرفع يديه كما يرفعهما عند الركوع» ا.هـ.

* وفي «مسائل الإمام أحمد لابنه عبد اللَّه» (٩٨, ٩٩):

سألت أبي عن رفع اليدين في الوتر في رمضان؟

فقال: «إنما أرفع يدي في الوتر وأنا أقنت في النصف الأخير من رمضان».

* قال الألباني في «صفة الصلاة النبي ﷺ» (١٥٩):

وكان «يرفع يديه» رواه أحمد والطبراني بسند صحيح. وهذا مذهب أحمد وإسحاق أنه يرفع يديه في القنوت كما في «المسائل للمروزي» ص (٢٣) ا.هـ.

* وفي «مسائل أحمد لابنه عبد اللَّه» ص (٩٥، ٩٠، ٩١):

قال: سألت أبي عن القنوت ترفع يديك؟ قال: نعم.

قال: سألت أبي عن رفع اليدين في القنوت؟

قال: لا بأس به. رواه ليث عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أن ابن مسعود كان يرفع يديه في القنوت.

سألت أبي عن الرجل إذا أراد أن يوتر في الصلاة يرفع يديه؟ فقال: «إذا قنت الرجل يرفع يديه حذو صدره ورفع يديه في القنوت في الوتر» ا.هـ.

ما يُدعى به في قنوت الوتر

*عن الحسن بن علي - رضي اللَّه عنهما - قال: «علمني رسول اللَّه ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر:

«اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك [و] لا يذل من واليت، [ولا يعز من عاديت] تباركت ربنا وتعاليت] [لا منجا منك إلا إليك]».

قال الترمذي: «لا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئًا أحسن من هذا».

*وعن علي بن أبي طالب - رضي اللَّه عنه -: «أن رسول اللَّه ﷺ كان يقول في آخر وتره: **«اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»** (١).

---

(١) صحيح رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن. وقال الألباني: سنده صحيح انظر: «المشكاة» حديث رقم (١٢٧٦) و«صحيح أبي داود» و«الإرواء». وقال في «المبدع»: رواته ثقات.

حديث علي مما يُدعى به في قنوت الوتر فقد أشار إليه الترمذي في «باب» ما جاء في القنوت في الوتر بعد حديث الحسن وقال: وفي الباب عن علي وأورد الحديث المباركفوري في «الشرح» (٢/ ٥٦٣).

وأيضًا أورده الشوكاني في باب وقت صلاة الوتر والقراءة فيها والقنوت (٣/ ٣٠٦) بعد حديث الحسن ثم قال: «والأحاديث المذكورة تدل على مشروعية القنوت بهذا الدعاء المذكور في حديث الحسن وفي حديث علي» ا.هـ.

وأيضًا أورده العلامة ابن مفلح وابن قدامة من الحنابلة في «المبدع شرح المقنع».

وأورده أيضًا كدعاء للقنوت الشيخ البليهي في «السلسبيل»، قال (١/ ١٣٩):

«ويقنت فيها: يسن القنوت في جميع السنة على الصحيح من المذهب، وبه قال أبو حنيفة، وقال مالك والشافعي: لا يسن إلا في النصف الأخير من رمضان دليلنا عموم ما رواه الخمسة عن علي - رضي اللَّه عنه - أن رسول اللَّه ﷺ كان يقول في آخر وتره: «**اللهم إني أعوذ برضاك...**» الحديث.

* وعن عمر بن الخطاب أنه كان يقنت بالسورتين: «اللَّهم إياك نعبد واللَّهم نستعينك».

* قال محمد بن نصر في «الوتر»:

«عن عطاء: أنه سمع عبيد بن عمير يؤثر عن عمر بن الخطاب في القنوت:

«اللَّهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات، وألِّفْ بين

قلوبهم وأصلح ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم. اللَّهم العن كفرة أهل الكتاب الذين يكذبون رسلك، ويقاتلون أولياءك، اللَّهم خالف بين كلمهم، وزلزل أقدامهم وأنزل بهم بأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين بسم الله الرحمن الرحيم اللَّهم إنا نستعينك ونستغفرك، ونثني عليك ولا نكفرك، ونخلع ونترك من يكفرك، بسم الله الرحمن الرحيم اللَّهم إياك نعبد ولك نسعى ونَحفد، نرجو رحمتك ونخاف عذابك الجد إن عذابك بالكفار ملحِق».

وزعم أنه سمع عبيدًا يقول: القنوت: قبل الركعة الأخيرة من الصبح وزعم أنه بلغه أنهما سورتان من القرآن في مصحف ابن مسعود، وأنه كان يوتر بهما كل ليلة.

وفي لفظ كان يقول في القنوت: . . . فذكر مثله غير أنه قال: «ونثني عليك الخير»، وقال: «ونترك من يفجرك» إلى قوله: ملحق، وزاد هنا يقول: هذا في الوتر قبل الركوع وفي الصبح قبل الركوع.

* وفي رواية أن عمر قنت بعد الركوع فقال: «اللَّهم اغفر لنا وللمؤمنين»، فذكر مثله غير أنه قال: «اللَّهم العن كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك».

* وفي رواية عن أبي رافع قال: «صليت خلف عمر الصبح فقنت بعد الركوع فسمعته يقول: «اللَّهم إنا نستعينك ونستغفرك، ونثني عليك ولا نكفرك ونؤمن بك ونخلع ونترك من يفجرك، اللَّهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد، ونرجو رحمتك ونخاف عذابك إن عذابك بالكفار ملحق، اللَّهم عذب الكفرة وألق في قلوبهم الرعب،

وخالف بين كلمهم، وأنزل عليهم رجسك وعذابك، اللَّهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك، ويقاتلون أولياءك، اللَّهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وأصلح ذات بينهم وألف بين قلوبهم، واجعل في قلوبهم الإيمان والحكمة، وثبتهم على ملة رسولك، وأوزعهم أن يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه وانصرهم على عدوك وعدوهم، إله الحق واجعلنا منهم».

وعن سلمة بن كهيل: اقرأها في مصحف أبيّ بن كعب مع ﴿**قل أعوذ برب الفلق**﴾ و﴿**قل أعوذ برب الناس**﴾.

* قال ابن إسحاق: وقد قرأت في مصحف أبيّ بن كعب بالكتاب الأول العتيق بسم الله الرحمن الرحيم ﴿**قل هو الله أحد...**﴾ إلى آخرها، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿**قل أعوب برب الفلق...**﴾ إلى آخرها بسم الله الرحمن الرحيم ﴿**قل أعوب برب الناس...**﴾ إلى آخرها بسم الله الرحمن الرحيم اللَّهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك، ونخنع[1] ونترك من يفجرك بسم الله الرحمن الرحيم اللَّهم إياك نعبد ولك نصلي و ونسجد وإليك نسعى ونحفد، نخشى عذابك ونرجو رحمتك إن عذابك بالكفار ملحق بسم الله الرحمن الرحيم اللَّهم لا ينزع ما تعطي، ولا ينفع ذا الجد منك الجد سبحانك وغفرانك وحنانيك[2] إله الحق.

---

(١) بالنون نجعله خاضعًا ذليلاً.

(٢) الحنان والرحمة والعرب تقول حنانك يا رب وحنانيك أي: نطلب رحمتك مرة بعد أخرى.

* وعن سلمة بن خصيف: سألت عطاء بن أبي رباح أي شيء أقــول في القنـــوت؟ قال: هاتين السورتين اللتين في قراءة أبيّ «اللَّهم. . . ».

* وعن سعيد بن المسيب قال: يبدأ في القنوت فيدعو على الكفار ويدعو للمؤمنين والمؤمنات، ثم يقرأ السورتين اللَّهم إنا نستعينك واللّهم إياك نعبد.

* وعن الحسن يبدأ في القنوت بالسورتين، ثم يدعو على الكفار، ثم يدعو للمؤمنين والمؤمنات»[1] ا. هـ.

فائـــدة:

* في «مسائل الإمام أحمد» للإمام أبي داود (٧٠، ٧١):

«قيل لأحمد وأنا أسمع: تختار من القنوت شيئًا؟ قال: كل ما جاء به الحديث لا بأس به».

* قال محمد بن نصر في «الوتر»:

«قال إبراهيم: ليس في الركوع ولا السجود ولا بين السجدتين ولا في القنوت شيء مؤقت».

وعن سفيان كانوا يستحبون أن يجعلوا في قنوت الوتر هاتين السورتين اللَّهم. . . إنا نستعينك ونستغفرك. . . اللَّهم إياك نعبد. . . وهذه الكلمات اللَّهم اهدني فيمن هديت. . . ويدعو بالمعوذتين وإن دعوت بغير هذا أجزأك وليس فيه شيء مؤقت»[2].

---

(١) «مختصر قيام الليل والوتر» ص(١٣٨، ١٣٩).

(٢) «مختصر قيام الليل والوتر» ص(١٤٠).

* وفي «المبدع» لابن مفلح (٢/ ١١):

«قال: في «الشرح»: ويقول في قنوت الوتر ما روي عن النبي ﷺ وأصحابه. وهو معنى ما نقله أبو الحارث: يدعو بما شاء. واقتصر جماعة على دعاء: «اللَّهم اهدني»، وظاهره أنه يستحب وإن لم يتعين، واختاره أحمد: ونقل المروزي يستحب بالسورتين، وأنه لا توقيت، ويصلي على النبي ﷺ، نص عليه.

قال ابن تميم: من أوله، ووسطه، وآخره.

* قال النووي في «الروضة» (١/ ٢٥٤) فصل «في القنوت»:

«وهل تسن الصلاة على النبي ﷺ بعده؟ وجهان. الأصح: تسن. وهل تتعين هذه الكلمات في القنوت؟ وجهان، أحدهما: يتعين، ككلمات التشهد. والصحيح الذي قطع به الجماهير: لا تتعين. وعلى هذا لو قنت بما جاء عن عمر ـ رضي اللَّه عنه ـ كان حسنًا.

* قال الألباني في «صفة صلاة النبي ﷺ» (١٦٠، ١٦١):

«إلا أنه قد ثبت في حديث إمامة أبيّ بن كعب الناس في قيام رمضان أنه كان يصلي على النبي ﷺ في آخر القنوت. وذلك في عهد عمر ـ رضي اللَّه عنه ـ رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٩٧)، وثبت مثله عن أبي حليمة معاذ الأنصاري الذي كان يؤمهم أيضًا في عهده . رواه إسماعيل القاضي رقم (١٠٧) وغيره فهي زيادة مشروعة لعمل السلف بها.

* * *

تنبيه:

زاد النسائي في آخر القنوت: «وصلى اللَّه على النبي الأمي»، وإسنادها ضعيف، وقد ضعفها الحافظ ابن حجر والقسطلاني والزرقاني وغيرهم. وقال العز بن عبد السلام في «الفتاوى» (١٦٦/١ عام١٩٦٢):

«ولم تصح الصلاة على رسول اللَّه ﷺ في القنوت ولا ينبغي أن يزاد على صلاة رسول اللَّه ﷺ شيء.

وفي هذا القول منه إشارة إلى أنه لا يتوسع في القول بالبدعة الحسنة كما يفعل بعض المتأخرين القائلين بها» ا. هـ.

* قال النووي في «الروضة» (٢٥٥/١):

«لو قنت بآية من القرآن ينوي بها القنوت. وقلنا: لا يتعين له لفظ، فإن تضمنت الآية دعاء، أو شبهه كان قنوتًا. وإن لم تتضمنه كآية الدَّين، و(تَبّت) فوجهان حكاهما في «الحاوي» الصحيح: لا يكون قنوتًا».

عن ابن شهاب: «كانوا يلعنــون الكفـرة في النصف ويقولون: اللَّهم قاتـل الكفـرة الذين يصـدون عن ســبيلك ويكذبـون رسـلك ولا يؤمنــون بوعـدك وخـالف بين كلمهم، وألق في قلوبـهم الرعـب، وألـق عليهم رجزك وعذابك إله الحق، ثم يصلي على النبي ﷺ ويدعو للمسـلمين بما استطاع من الخير، ثم يستغفر للمؤمنين، وكان يقول إذا فرغ من لعنة الكفرة وصلواته على النبي ﷺ واستغفاره للمؤمنين ومســئلته: اللَّهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد ولك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخاف عذابك الجد، إن عذابك لمن عاديت

ملحق، ثم يكبر، ثم يهوي ساجدًا.

* وكان أبو حليمة معاذ القارئ يقوم في القنوت في رمضان يدعو ويصلي على النبي ﷺ ويستسقي الغيث.

* وكان الحسين بن علي بن أبي طالب يدعو في وتره: «اللَّهم إنك ترى ولا تُرى، وأنت في المنظر الأعلى. وإن لك الآخرة والأولى، وإن إليك الرجعى، وإنا نعوذ بك أن نذل ونخزى».

* وكان أيوب السختياني يصلي بهم التطوع في رمضان وكان من دعائه: «اللَّهم أسألك الإيمان وحقائقه ووثائقه وكريم ما امتننت به من الأخلاق والأعمال التي نالوا بها منك حسن الثواب. اللَّهم اجعلني مِمَّنْ يتقيك ويخافك ويستحييك ويرجوك. اللَّهم استرنا بالعافية.

* وعن وهب أنه قام في الوتر فقال: «اللَّهم ربنا لك الحمد، الحمد الدائم السرمد حمدًا لا يحصيه العدد ولا يقطعه الأبد كما ينبغي لك أن تحمد، وكما أنت له أهل، وكما هو لك علينا حق ورفع يديه ولم يجاوز بهما رأسه.

* وعن إبراهيم قدر القيام في القنوت في الوتر كقدر قراءة ﴿**إذا السماء انشقت**﴾.

* وفي رواية «كقدر»﴿**إذا السماء انفطرت**﴾.

وفي رواية سُئل أحمد عن قول إبراهيم هذا؟ فقال: هذا قليل، يعجبني أن يزيد. قيل له: ما تختار من القنوت شيئًا؟ قال: كل ما جاء في الحديث فلا بأس به.

قال محمد بن نصر: والمروي عن عمر بن الخطــاب ـ رضي اللَّه عنه ـ وغيره من الصحابة والتابعين خلاف ما قال إبراهيم، عن أبي عثمان صليت خلف عمر بن الخطاب. فقنت، قلت: كم؟ قال: مقدار ما يقرأ الرجل مائة آية.

وقال الحسن عن ضيف لأبي موسى تضيَّفه قال: قام أبو موسى ـ رضي اللَّه عنه ـ يصلي ذات ليلة فقرأ بشَبحَ من القرآن يعني صدرًا منه فلما فرغ من القراءة قنت فَميَّلْتُ[1] بين قراءته وبين قنوته فما أدري أي ذلك كان أطول.

قال الحسن: الدعاء في القنوت، والقعود والتسبيح في الركوع والسجود. عن هشام بن عروة، عن أبيه رفعه: **«إنما أقنت بكم لتدعو ربكم وتسألوه حوائجكم»**[2] ا. هـ. كلام ابن نصر.

* قال النووي في «الروضة» (١/ ٢٥٤)، (١/ ٣٣١):

«فإن كان إمامًا، لم يخصّ نفسه، بل يذكر بلفظ الجمع».

«واستحب الأصحاب أن يضم إليه قنوت عمر ـ رضي اللَّه عنه ـ: «اللَّهم إنا نستعينك ونستغفرك ونستهديك، ونؤمن بك ونتوكل عليك، ونثني عليك الخير كله، نشكرك ولا نكفرك، ونخلع ونترك من يفجرك. اللَّهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك ونخشى عذابك، إن عذابك بالكفار ملحق، اللَّهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك، ويكذبون رسلك، ويقاتلون

---

(١) أي: ترددت وشككت.

(٢) «مختصر قيام الليل» ص(١٤٠).

أولياءك. اللَّهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات، وأصلح ذات بينهم، وألف بين قلوبهم، واجعل في قلوبهم الإيمان والحكمة، وثبتهم على ملة رسولك وأوزعهم أن يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه، وانصرهم على عدوك وعدوهم إله الحق. واجعلنا منهم».

وهل الأفضل أن يقدم قنوت عمر على قنوت الصبح[1] أم يؤخره؟ الأصح تأخيره؛ لأن قنوت الصبح ثابت عن النبي ﷺ في الوتر. وينبغي أن يقول: اللَّهم عذِّب الكفرة، للحاجة إلى التعميم في أزماننا واللَّه أعلم.

قال الروياني: قال ابن القاص: يزيد في القنوت ﴿**ربنا لا تؤاخذنا**﴾... إلى آخر السورة واستحسنه» ا. هـ. كلام النووي من «الروضة».

* قال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٧ ـ ١١):

ويقنت بعد الركوع فيقول: «اللَّهم[2] إنا نستعينك ونستهديك، ونستغفرك ونتوب إليك، ونؤمن بك ونتوكل عليك، ونثني عليك الخير كله، نشكرك ولا نكفرك[3] اللَّهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد،

---

(١) حديث الحسن بن علي.

(٢) قال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٨): «أصله يا اللَّه، فحذفت ياء من أوله، وعوّض عنها الميم في آخره، ولذلك لا يجتمعان إلا في ضرورة الشعر، لئلا يجمع بين العوض والمعوض ولخصوا في ذلك أن يكون الابتداء بلفظ اسم اللَّه تعالى تبركًا، وتعظيمًا أو طلبًا للتخفيف بتصيير اللفظين واحدًا.

(٣) أصل الكفرالجحود والشر قال في «المطالع»: والمراد هنا كفر النعمة لاقترانه بالشكر.

وإليك نسعى ونحفد[١]، ونخشى عذابك إن عذابك الجد[٢] بالكفار ملحق)[٣]، اللَّهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت، وبارك لنا فيما أعطيت، وتولنا فيمن توليت، وقنا شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت.

اللَّهم إنا نعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من عقوبتك، وبك منك، لا نحصي ثناء عليك[٤] أنت كما أثنيت على نفسك[٥]».

قال ابن مفلح عن قنوت عمر:

«هذا الدعاء قنت به عمر - رضي اللَّه عنه -، وفي أوله: بسم الله الرحمن الرحيم، وفي آخره: اللَّهم عذّب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك. وهاتان سورتان في مصحف أبيّ، قال ابن سيرين كتبهما أبيّ في مصحفه إلى قوله ملحق، زاد غير واحد: ونخلع، ونترك من يكفرك».

قال ابن مفلح أيضًا في «المبدع» (٢/ ١٢):

«المنفرد يفرد الضمير، ويجهر به، نص عليه، وعند الشيخ تقي

(١) بفتح النون ويجوز ضمها يقال: حفد بمعنى: أسرع، وأحفد فيه بمعنى: يحفد يسرع.

(٢) الجد: بكسر الجيم الحق لا اللعب.

(٣) ملحِق بكسر الحاء أي: لاحق بهم، ومَنْ فتحها أراد أن اللَّه يلحقه إياه وهو صحيح غير أن الرواية هي الأولى. قال الخلال: سألت ثعلبًا عن ملحِق وملحَق، فقال: العرب تقولهما جميعًا.

(٤) أي: لا نطيقه ولا نبلغه ولا تنتهي غايته لقوله تعالى: ﴿ علم أن لن تحصوه ﴾ أي: تطيقوه.

(٥) اعتراف بالعجز عن تفصيل الثناء ورد إلى المحيط علمه بكل شيء جملة وتفصيلاً.

الدين يجمعه؛ لأنه يدعو لنفسه وللمؤمنين».

وفي «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود (٦٧ ـ ٧١):

«عن ابن عون قال: كان من دعاء معاذ القاري في ذلك القيام يعني: بالليل في رمضان:

«اللَّهم عذب الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك، اللَّهم ألق في قلوبهم الرعب، وخالف بين كلمتهم وأنزل عليهم رجزك وعذابك وزدهم رعبًا على رعبهم اللَّهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات، وأصلح ذات بينهم فألِّف بين قلوبهم، واجعل قلوبهم على قلوب أخيارهم، وأوزعهم أن يشكروا نعمتك التي أنعمت عليهم، وأن يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه وانصرهم على عدوك وعدوهم إله الحق».

* عن ابن عون عن محمد بن سيرين في القنوت في النصف الباقي: فذكر نحو حديث ابن بشار[1]، وزاد ابن عون قلت لمحمد: ثم يدعو بعد هذا بشيء؟ فقال: أراهم كانوا يدعون؛ لأني أنبئت أن معاذًا أبا حليمة قال في دعائه: «اللَّهم قحط المطر، فقالوا: آمين، قال: قلت: اللَّهم قحط المطر فقلتم: آمين، ألا تسمعون ما أقول ثم تؤمنون.

* وكان أيوب يدعو بنحو من هذا، ثم يقول: اللَّهم إياك نعبد، ثم ذكر الدعاء إلى قوله: ملحق، اللَّهم استعملنا بسنة نبينا، وتوفنا على

---

(١) دعاء معاذ القاري السابق.

ملته، وأوزعنا بهديه، وارزقنا مرافقته، وعرِّفنا وجهه في رضوانك والجنة، اللَّهم خذ بنا سبيله وسنته، نعوذ بك أن نخالف سبيله وسنته، اللَّهم أقر عينه بمن يتبعه من أمته واجعلنا منهم وأوردنا حوضه، واسقنا مشربًا رويًا لا نظمأ بعده أبدًا، اللَّهم ألحقنا بنبينا غير خزايا ولا نادمين، ولا خارجين ولا فاسقين، ولا مبدلين ولا مرتابين، واجعلنا من الذين أنعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء وحسن أولئك رفيقًا، ذلك الفضل من اللَّه وكفى باللَّه عليمًا، اللَّهم أفضل به علينا، ثم يدعو بدعاء من القرآن: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١] ﴿رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨] ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٧]، ربنا زحزحنا عن النار، وأدخلنا الجنة برحمتك واجعلنا من الفائزين. ﴿ربنا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار﴾ ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٩٤]. ربنا وتوفنا مسلمين وألحقنا بالصالحين، ربنا اصرف عنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ربنا حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا وكرِّه إلينا الكفر والفسوق والعصيان واجعلنا من الراشدين. ربنا اجعلنا من عبادك الذين يمشون على الأرض هونًا وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلامًا، واجعلنا من الذين يبيتون لربهم سُجَّدًا

وقيامًا. ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غرامًا، إنها ساءت مستقرًا ومقامًا. واجعلنا من الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قوامًا، واجعلنا من الذين لا يدعون مع اللَّه إلهًا آخر ولا يقتلون النفس التي حرّم اللَّه إلا بالحق، ولا يزنون ومَنْ يفعل ذلك يلق أثامًا واجعلنا من الذين لا يشهدون الزور، وإذا مروا باللغو مروا كرامًا، واجعلنا من الذين إذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صمًا وعميانًا، ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إمامًا، ربنا اغفر لنا ما تقدم من ذنوبنا وما تأخر وأتم نعمتك علينا واهدنا إليك صراطًا مستقيمًا، ربنا تقبل منا أحسن ما نعمل، وتجاوز عن سيئاتنا في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون، وقنا برحمتك العذاب الأدنى والعذاب الأكبر، ربنا أوزعنا أن نشكر نعمتك التي أنعمت علينا وعلى من ولدنا وأن نعمل صالحًا ترضاه وأدخلنا برحمتك في عبادك الصالحين» ا. هـ.

* قال الألباني في «قيام رمضان» (٢٣، ٢٤):

«ولا بأس من جعل القنوت بعد الركوع ومن الزيادة عليه بلعن الكفرة، والصلاة على النبي ﷺ والدعاء للمسلمين في النصف الثاني من رمضان لثبوت ذلك عن الأئمة في عهد عمر - رضي اللَّه عنه - فقد جاء في حديث عبد الرحمن القاري: «وكانوا يلعنون الكفرة في النصف: اللَّهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ولا يؤمنون بوعدك، وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب، وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق، ثم يصلي على النبي ﷺ

ويدعو للمسلمين بما استطاع من خير، ثم يستغفر للمؤمنين.

قال: وكان يقول إذا فرغ من لعنه الكفرة وصلاته على النبي واستغفاره للمؤمنين والمؤمنات ومسألته: «اللَّهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، ونرجو رحمتك ربنا ونخاف عذابك الجد، إن عذابك لمن عاديت ملحق، ثم يكبر ويهوي ساجدًا»[1].

* قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (١/ ٣٣٧ ـ ٣٤٠):

«وأما حديث مالك عن داود بن الحصين: أنه سمع الأعرج يقول: ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان قال: وكان القارئ يقرأ بسورة البقرة في ثمان ركعات فإذا قرأ بها في اثنتي عشرة ركعة رأى الناس أنه قد خفف، ففيه إباحة لعن الكفرة، كانت لهم ذمة أوْ لم تكن. وليس ذلك بواجب ولكنه مباح لمن فعله غضبًا للَّه في جحدهم الحق، وعداوتهم للدين وأهله. وأما قوله في رمضان فمعناه أنهم كانوا يقنتون في الوتر من صلاة رمضان ويلعنون الكفرة في القنوت. وروى ابن وهب عن مالك في القنوت في رمضان: إنما يكون ذلك في النصف الآخر من الشهر وهو لعن الكفرة: يلعن الكفرة ويؤمن من خلفه. ولا يكون ذلك إلا بعد أن يمر النصف من رمضان ويُستقبل النصف الآخر. قال مالك: فإن دعا الإمام على عدو للمسلمين واستسقى لم أر بذلك بأسًا. وروى ابن نافع عن مالك أنه سئل عن لعن الكفرة في رمضان: في أول الشهر أم في آخره؟ فقال مالك: كانوا يلعنون الكفرة في رمضان في النصف منه حتى ينسلخ رمضان. وأرى

(١) رواه ابن خزيمة في «صحيحه».

ذلك واسعًا إنْ فُعل أو تُرك.

ومِنْ فعل الصحابة وَجِلَّة التابعين بالمدينة في لعن الكفرة في القنوت أخذ العلماء لعن الكفرة في الخطبة الثانية من الخطبة والدعاء عليهم. والأعرج أدرك جماعة من الصحابة وكبار التابعين وهذا هو العمل بالمدينة.

وروى ابن القاسم عن مالك أنه قال: ليس عليه العمل، وهذا معناه عندي أنه ليس سنة مسنونة فيواظب عليها في القنوت. ولكنه فعل مباح اقتداء بالسلف في ذلك لمن شاء. ثم قال في نهاية كلامه: فبهذا احتج من أجاز القنوت في الوتر من قيام رمضان في النصف الآخر منه؛ لأنه عمن ذكرنا من جلة الصحابة وهو عمل ظاهر بالمدينة في ذلك الزمان في رمضان، لم يأت عن أحد منهم إنكاره ا. هـ.

الجهر ورفع الصوت في القنوت

قال محمد بن نصر في «الوتر»:

«عن أبي عثمان النهدي كان عمر يقنت بنا في صلاة الغداة حتى يسمع صوته من وراء المسجد. وعن الحسن أن أبيّ بن كعب أمّ الناس في رمضان فكان يقنت في النصف الآخر حتى يسمعهم الدعاء»[1].

* قال النووي في «الروضة» (١/ ٣٣١، ٢٥٤):

«وحكم الجهر بالقنوت، ورفع اليدين وغيرهما، على ما تقدم في

---

(١) كتاب «مختصر قيام الليل والوتر» ص(١٤١).

الصبح. وقال:

ثم الإمام في صلاة الصبح، هل يجهر بالقنوت؟ وجهان: أصحهما: الجهر. والثاني: لا كالتشهد والدعوات وأما المنفرد فيسر به قطعًا».

* وقال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ٧، ٨، ١٢) عند كلامه عن الجهر في قنوت الوتر:

«فيقول الإمام جهرًا، وكذا منفرد نص عليه وقيل: ومأموم. وكان أحمد: يسر، وظاهر كلام جماعة: أن الجهر مختص بالإمام فقط، قال في «الخلاف» وهو أظهر. فرع: المنفرد. يفرد الضمير ويجهر به، نص عليه».

* وقال الألباني في «صفة صلاة النبي ﷺ» ص(١٥٩): عن النبي ﷺ في القنوت:

«وكان يجهر بدعائه»[1].

تأمين المأموم خلف الإمام إذا دعا في القنوت:

* قال الألباني في «صفة صلاة النبي ﷺ» في القنوت:

«ويؤمِّن من خلفه»[2].

* قال محمد بن نصر في «الوتر»: «عن ابن عباس قال: «قنت النبي ﷺ شهرًا متتابعًا في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح إذا

---

(١) البخاري، وأحمد.

(٢) أبو داود، والسراج، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وغيره.

قال: سمع اللَّه لمن حمده من الركعة الآخرة يدعو على أحياء من بني سليم على رعل وذكوان وعصية ويؤمّن من خلفه». قال عكرمة: هذا مفتاح القنوت.

وقيل للحسن: إنهم يضجون في القنوت، فقال: أخطأوا السنة كان عمر يقنت ويؤمّن مَنْ خلفه.

وقال معاذ القاري في قنوته: اللَّهم قحط المطر فقالوا: آمين، فلما فرغ من صلاته قال: قلت: اللَّهم قحط المطر فقلتم: آمين ألا تسمعون ما أقول؟! ثم تقولون آمين.

* وعن الأوزاعي: ليس في القنوت رفع ويكره رفع الأصوات في الدعاء.

* وعن مالك: يقنت في النصف من رمضان يعني: الإمام ويلعن الكفرة ويؤمن من خلفه.

* وقال أبو داود: سمعت أحمد سُئل عن القنوت فقال: الذي يعجبنا أن يقنت الإمام ويؤمّن من خلفه[1]. قال: وكنت أكون خلفه فكنت أتسمع نغمته في القنوت فلم أسمع منه شيئًا، قلت لأحمد: إذا لم أسمع قنوت الإمام أدعو؟ قال: نعم[1].

* وقال إسحاق: يدعو الإمام ويؤمن من خلفه.

قال محمد بن نصر: وهذا الذي أختار أن يسكتوا حتى يفرغ الإمام من قراءة السورتين ثم إذا بلغ بعد ذلك مواضع الدعاء أمّنوا»[2] ا.هـ.

---

(١) انظر: أيضًا «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود ص(٧١، ٦٧).

(٢) «مختصر قيام الليل والوتر» ص(١٤١).

*قال النووي في «الروضة» (١/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥):

«وأمّا المأموم، فإن قلنا: لا يجهر الإمام قنت. وإن قلنا: يجهر، فالأصح أنه يؤمّن ولا يقنت. والثاني: يتخير بين التأمين والقنوت. فعلى الأصح: هل يؤمن في الجميع؟ وجهان: الأصح: يؤمّن في القدر الذي هو دعاء. وأما الثناء، فيشاركه فيه، أو يسكت. والثاني: يؤمِّن في الجميع. فإن كان لا يسمع الإمام لبعد، أو غيره وقلنا: لو سمع لأمن، فهنا وجهان: أحدهما: يقنت، والثاني: يؤمن كالوجهين في قراءة السورة إذا لم يسمع الإمام. وأما غير الصبح إذا قنت فيها، فالراجح أنها كلها كالصبح سرية كانت أو جهرية».

*وقال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ١٢):

«ويؤمن مأموم على الأصح إن سمع، وعنه: أنه يقنت معه، ويجهر به، وعنه: يتابعه في الثناء ويؤمن على الدعاء، وعنه يخير، وإن لم يسمع دعاء نص عليه».

* وفي «مسائل أحمد» لإبنه عبد اللَّه ص(٩٧): «رأيت أبي إذا صلى القيام في شهر رمضان فدعا الإمام ظننت أنه يؤمن خلف الإمام لا أعلم إلا كذلك إن شاء اللَّه».

مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من القنوت

*قال محمد بن نصر في «الوتر»:

«عن المعتمر رأيت أبا كعب[1] صاحب الحرير يدعو رافعًا يديه فإذا

(١)هو عبد ربه بن عبيد الأزدي الجرموزي البصري.

فرغ من دعائه يمسح بهما وجهه، فقلت: له مَنْ رأيتَ يفعل هذا؟ فقال: حسن.

قال محمد بن نصر: ورأيت إسحاق يستحسن العمل بهذه الأحاديث، وأما أحمد بن حنبل فحدثني أبو داود قال: سمعت أحمد وسُئل عن الرجل يمسح وجهه بيديه إذا فرغ في الوتر؟ فقال: لم أسمع فيه بشيء. ورأيت أحمد لا يفعله. قال: وعيسى بن ميمون هذا الذي روى حديث ابن عباس[١] ليس هو ممن يحتج بحديثه، وكذلك صالح بن حسّان. وسئل مالك عن الرجل يمسح بكفيه وجهه عند الدعاء؟ فأنكر ذلك وقال: ما علمت. وسئل عبد اللَّه عن الرجل يبسط يديه فيدعو، ثم يمسح بهما وجهه قال: كره ذلك سفيان»[٢]. اهـ.

*قال ابن مفلح في «المبدع» (٢/ ١٢): «وهل يمسح وجهه بيديه إذا فرغ؟ على روايتين: أشهرهما أنه يمسح بهما وجهه، نقله أحمد واختاره الأكثر لما روى السائب بن يزيد عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا دعا رفع يديه ومسح بهما وجهه رواه أبو داود من رواية ابن لهيعة وكخارج الصلاة. والثانية: لا، نقلها الجماعة، واختارها الآجري لضعف الخبر، وعنه: يكره، صححها في «الوسيلة»، وعنه: يمرهما على صدره. وإذا سجد رفع يديه، نص عليه؛ لأنه مقصود في القيام، فهو كالقراءة ذكره القاضي وغيره، وقيل: لا، وهو أظهر».

---

(١) وهو حديث: «**إذا دعوت اللَّه فادع اللَّه ببطون كفيك ولا تدع بظهورهما فإذا فرغت فامسح بهما وجهك**».

(٢) «مختصر قيام الليل والوتر» ص(١٤١، ١٤٢).

* وفي «مسائل أحمد» لابنه عبد اللَّه ص(٩١):

«سئل أبي، وأنا أسمع عن رفع الأيدي في القنوت؟ يمسح بها وجهه؟ قال: الحسن يروى عنه أنه كان يمسح بها وجهه في دعائه إذا دعا.

قلت لأبي: يمسح بهما وجهه؟ قال: أرجو أن لا يكون به بأس.
قال لنا أبو عبد الرحمن: لم أر أبي يمسح بهما وجهه.

* قال النووي في «الروضة» (١/ ٢٥٥): «وهل يسن رفع اليدين في القنوت ومسح الوجه بهما إذا فرغ؟ فيه أوجه: أصحها يستحب الرفع دون المسح. والثاني: يستحبان. والثالث: لا يستحبان. قلت: لا يستحب مسح غير وجهه قطعًا. بل نص جماعة على كراهته.

* قال الشيخ صالح البليهي في «السلسبيل» (١/ ١٤٠):

[قوله: ويمسح وجهه: لعموم ما رواه أبو داود بإسناده وسكت عنه عن السائب بن يزيد عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بهما. وإذا سكت أبو داود عن الحديث فعنده لا بأس به. وروى عن ابن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**سلوا اللَّه ببطون أكفكم فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم**» رواه أبو داود، والبيهقي، وضعف أبو داود هذا الحديث. وحديث السائب بن يزيد حسّنه السيوطي في «الجامع»].

* قال الألباني في «صفة صلاة النبي ﷺ» ص(١٥٩):

«وأما مسح الوجه بهما. فلم يرد في هذا الموطن فهو بدعة، وأما خارج الصلاة فلم يصح، وكل ما روي منه في ذلك هو ضعيف.

وبعضها أشد ضعفًا من بعض كما حققته في «ضعيف أبي داود» (٢٦٢)، و«الأحاديث الصحيحة» (٥٩٧)، ولذلك قال العز بن عبد السلام في بعض فتاويه: لا يفعله إلا الجهال».

مَنْ نسي القنوت في الوتـــر

قال محمد بن نصر في «الوتر»:

«عن الحسن: إذا نسي القنوت في الوتر سجد سجدتي السهو، وفي رواية: إن قنت في الوتر فحسن، وإنْ لم يقنت فليس عليه شيء.

وعن الأوزاعي في من ترك قنوت الوتر: إنما ترك سنة لا شيء عليه.

وعن ابن أبي ليلى: في من نسي القنوت في الفجر: يسجد سجدتي سهو.

وعن حماد وسفيان: إذا نسي القنوت في الوتر فعليه سجدتا السهو.

وعن أحمد: إن كان ممَّنْ تعود القنوت فليسجد سجدتي السهو.

وعن ابن عُلَيّة: فيمن نسي القنوت في الوتر لا شيء عليه.

وعن هشيم: يسجد سجدتي السهو.

* وفي «مسائل أحمد» لعبد اللَّه ص(٩٤):

«قرأت على أبي قلت: مَنْ ترك القنوت ساهيًا؟ قال: يسجد إذا كان مِمَّنْ يقنت».

* وفي «مسائل أحمد» لأبي داود ص(٧١):

«قال أبو داود: سمعت أحمد سُئل عن رجل نسي القنوت؟ قال: إن كان ممن تعوّد القنوت فليسجد سجدتي السهو.

قال أبو داود: سمعت أحمد سأله ابن علية عن الرجل ينسى القنوت في الوتر. فقال: لا شيء عليه».

* وقال النووي في «الروضة» (١/ ٣٣٠) عن القنوت في الوتر:

«والصحيح اختصاص الاستحباب بالنصف الثاني من رمضان، وبه قال جمهور الأصحاب وظاهر نص الشافعي كراهة القنوت في غير هذا النصف.

ولو ترك القنوت في موضع نستحبه، سجد للسهو. ولو قنت في غير النصف الأخير من رمضان ـ وقلنا: لا يستحب ـ سجد للسهو، وحكى الروياني وجهًا: أنه يجوز القنوت في جميع السنة بلا كراهة. ولا يسجد للسهو بتركه في غير النصف. قال: وهذا اختيار مشايخ طبرستان واستحسنه» ا. هـ. أي الروياني.

بـــاب
ما يدعى به في آخر الوتر وبعده

قال الألباني في «قيام رمضان» ص(٢٤):

«ومن السنة أن يقول في آخر وتره (قبل السلام أو بعده):

«اللَّهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك،

وأعوذ بك منك لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك»[١].

وإذا سلم من الوتر قال:

«سبحان الملك القدوس، سبحان الملك القدوس ثلاثًا ويمد بها صوته ويرفع في الثالثة»[٢].

عن أم الدرداء قالت: «كان أبو الدرداء إذا فرغ من صلاة الليل يدعو لإخوانه يقول: اللَّهم اغفر لأخي فلان وفلان، فقلت له: لوْ أنّ هذا الدعاء لنفسك فقال: إن المسلم إذا دعا لأخيه بظهر الغيب فإن الملائكة تؤمن على دعائه تقول: آمين ولك بمثل ذلك، فرغبت في تأمين الملائكة». وفي رواية: إن من الدعاء الذي لا يرد دعوة الرجل لأخيه بظهر الغيب وإن الملك الموكل ليقول إذا دعا الرجل لأخيه آمين: ولك بمثل. وعنه: «رب نائم مغفور له وقائم مشكور له قيل: وكيف هذا؟ قال: الرجل يصلي من الليل فيذكر أخاه وهو نائم فيستغفر له فيغفر لهذا وهو نائم ويشكر لهذا وهو قائم»[٣].

* وعن علي بن أبي طالب أنه كان يقول: «اللَّهم تم نورك فهديت فلك الحمد، وعظُم حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك أكرم الوجوه، وجاهك خير الجاه، وعطيتك أنفع العطايا وأهناها، تطاع ربنا فتشكر وتُعصى فتغفر لمن شئت، تجيب المضطر إذا دعاك، وتغفر الذنب، وتقبل التوبة، وتكشف الضرّ لا يجزي بآلائك أحد ولا يحصي

---

(١) «صحيح أبي داود» (١٢٨٢) للألباني و«الإرواء» (٤٣٠).

(٢) «صحيح أبي داود» (١٢٨٤) للألباني.

(٣) «مختصر قيام الليل والوتر» ص(١٤٧، ١٤٨).

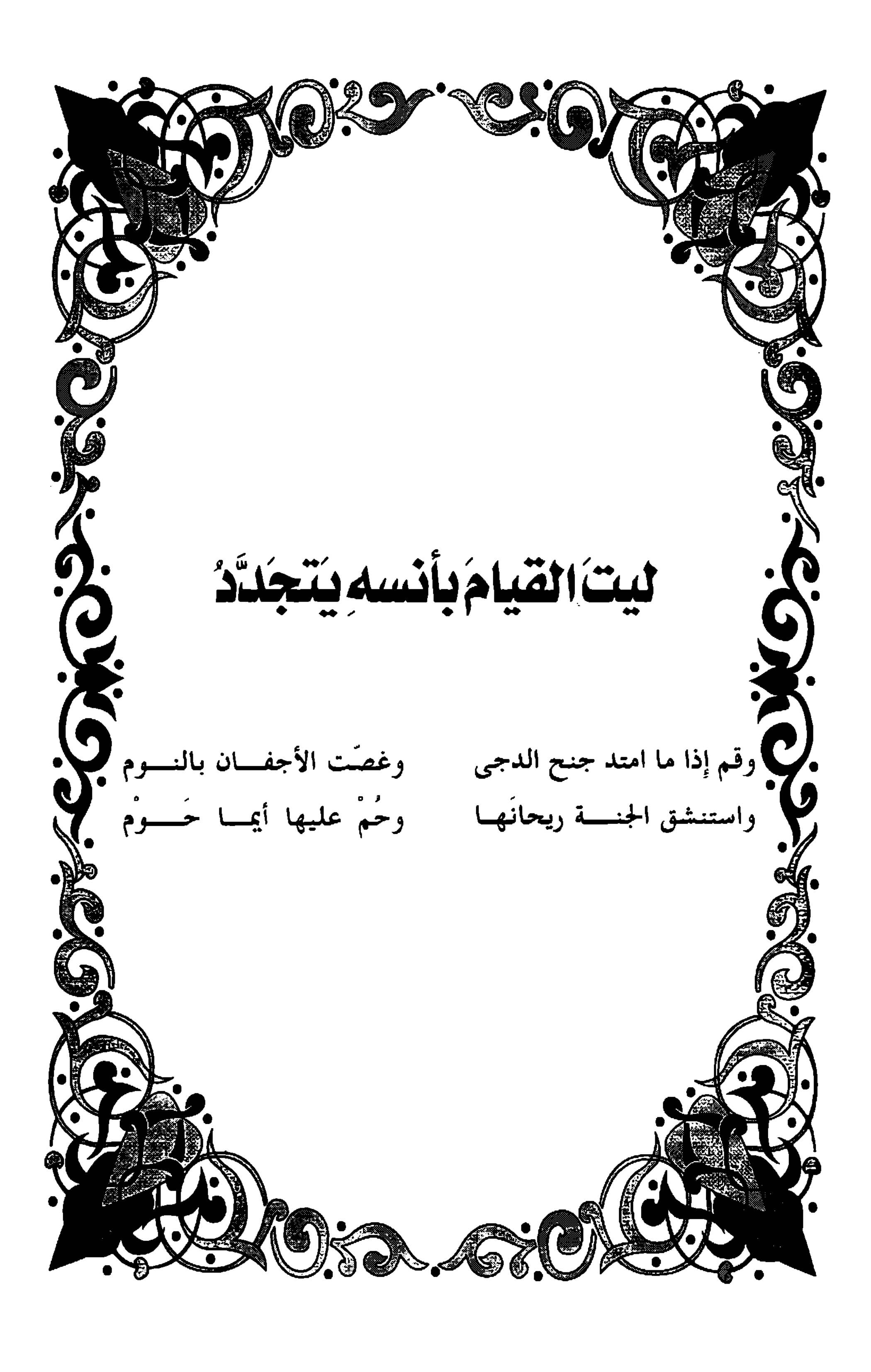
نعمتك قول قائل».

عن عروة أنه كان يواظب على حزبه من الدعاء كما يواظب على حزبه من القرآن.

قال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٥٠٥):

قال ابن التين: اختلف في الوتر على سبعة أشياء، في وجوبه، وعدده، واشتراط النية فيه، واختصاصه بقراءة، واشتراط شفع قبله، وفي آخر وقته، وصلاته في السفر على الدابّة. قلت: وفي قضائه، والقنــوت فيه وفي محل القنــوت، وفيما يقال فيه، وفي فصله ووصله، وهل تسن ركعتان بعده، وفي صلاته من قعود. لكن هذا الأخير ينبني على كونه مندوبًا أو لا؟ وقد اختلفــوا في أول وقته أيضًا، وفي كونه أفضل التطوع، أو الرواتب أفضل منه، أو خصوص ركعتي الفجر» ا. هـ.

* * *



ليتَ القيامَ بأنسهِ يَتجدَّدُ

وقم إذا ما امتد جنح الدجى ... وغصّت الأجفـــان بالنــوم

واستنشق الجنـــة ريحانَها ... وحُمْ عليها أيمـا حَــوْمْ

ليتَ القيامَ بأُنْسهِ يَتَجَدَّدُ

اعلم رحمك اللَّه أن المغبون في الدنيا الذي لا يقول: سأربح غدًا، ولا يهتدي من أمره رشدًا، ولا يتجر لسلعته أبدًا، وصلاة الليل من أنفق أسواق الآخرة سوقًا، وأكثر بضائعها حقوقًا، وجب على العاقل المنتفع بعقله أن ينظر لنفسه ويأخذ منها بحظه، فيفرح بهذا الليل إذا أقبل وطال، ويحزن إذا تقلّص وزال، إذ هو موطن تنتعش فيه الأرواح، وتبتهج وترتاح، وتتقلّب بين مَسَرَّات وأفراح، وتكثر من المساءلة والإلحاح، وتمتار [1]من خير ربها وتمتاح [2]، وتستمنح من سماح مَنْ بيده السماح، ومَنْ يُغدى على فضله ويُرَاح.

فهي قائمة بين يدي خالقها، عاكفة على مناجاة بارئها، تتنسم من تلك النفحات، وتقتبس من أنوار تلك القربات، وما يرد عليها في تلك المقامات، فتارة تذكر هناتها، وسالف زلاّتها، وأيام بطالاتها، فتجدّ وتجتهد، وتعد وتستعد، وترغب وتسأل، وتتضرع وتتوسل، وتجأر وتبتهل.

وعسى ولعلّ، وما ذلك على اللَّه بعزيز، وإنه عليه ليسير، وهو على كل شيء قدير.

قال يحيي بن معاذ الرازي: الدنيا حانوت المؤمنين، والليل والنهار

---

(١) الميرة: طلب الطعام، والمقصود: طلب الرزق والخير من اللَّه.

(٢) امتاح فلان فلانًا: إذا أتاه يطلب فضله، فهو ممتاح.

رءوس أموالهم، وصالح الأعمال بضائعهم، وجنة الخلد أرباحهم، ونار الأبد خسرانهم.

وأنشد بعضهم:

بهذا الليـل فلتفـرحُ فإنَّـه ... لما ترجـوه من خير مظنـه
فخـذه مرسلاً فيـه جفونـًا ... كأن دُمُوعها سُحْب مُزنًـه
وقُمْ فيهِ ولو تحت المواضئ ... وقفْ فيهِ ولو فـوق الأسنّه
وأنت بقلب محزونٍ أثـارتْ ... به الأحـزان نـارًا مُسْتَكنّـه
فبـات لها بجنبيـه شعـاع ... يريك سـناه من خلف الأكنّـه
ونـادِ مهيمنًا جعلت إليـه ... عُرَى الآمـال من إنس وجنّـه
عسى ولعـلَّ والرُّغْبَى إليـه ... وفيـه ما تريـد ومَا تمنّـهْ
فخفـه إنـه أهـل لذاكـم ... ورَجِّـه إنـه المرجـو إنَّـهْ

أخي: خذ العمر في أوله، واعمل منه في أفضله، وأتِ من اجتهادك بأتمه وأكمله، واسْعَ سَعْيَ من يخاف أن يقتطع عن المنزل، ويحبس عنه فلا يصل، قبل أن ينقل جلدك، ويفتر جدُّك، ويكبو زندك، فيحبسك الكبر، ويفنيك الهرم، وتندم وأنّى ينفعك الندم. ومنْ سعى في الشباب وجد ذلك في الكِبَرِ أمامه، وكان إلى كل نجاة إمامه.

قال موسى بن علي: مشينا يومًا مع الجنيد ـ رحمه اللَّه ـ فلما بلغنا منزل الشونيزنية التفت إلينا ووقف، ثم قال: يا معشر الشباب، جدّوا قبل أن تعجزوا، واجتهدوا قبل أن تطلبوا أثرًا بعد عين، فإني تذكرت مجاهدات لي في هذا المسجد، وتقبح اليوم في عيني ما أنا فيه من

بطالة. قال موسى: وكان حين قال هذه المقالة أكثر اجتهادًا من جماعة شبان في أنواع المجاهدات[1].

كان يزيد الرقاشي إذا قام لصلاة الليل يقول: اللَّهم إن فراري من نار إلى رحمتك بطيء، فقرِّب رحمتك مني يا أرحم الراحمين، وطلبي جنتك ضعيف فقوِّ ضعفي في طاعتك يا أكرم المسئولين[2].

قام رجل من الصالحين يصلي من الليل، فمر بقوله تعالى: ﴿**وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ**﴾ [آل عمران: ١٣٣] فجعل يرددها ويبكي حتى أصبح، فلمّا أصبح قيل له: لقد أبكتك آية ما مثلها يُبكي! إنها جنة عريضة - أي واسعة - فقال: يا بن أخي، وما ينفعني عرضها إن لم يكن لي فيها موضع قدم[3].

قال أشهب بن عبد العزيز: خرجت ليلة بعدما رقد الناس، فمررت بمنزل مالك بن أنس، فإذا هو قائم يصلي، فلما فرغ من قراءة ﴿**الحمد لله رب العالمين**﴾ ابتدأ ﴿**ألهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر**﴾ حتى بلغ ﴿**ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم**﴾ فبكى بكاء طويلاً، ثم جعل يرددها ويبكي، وشغلني ما أسمع من كثرة بكائه عن التوجه إلى حاجتي التي خرجت فيها، ولم أزل قائمًا وهو يرددها ويبكي حتى طلع الفجر، فلما تبين له الفجر ركع، فانصرفت إلى منزلي فتوضأت، ثم أتيت المسجد، فإذا به

---

١) «الصلاة والتهجد» ص(٣٠٣).

٢) «الصلاة والتهجد» ص(٣٦٧).

٣) المصدر السابق ص(٢٧٧).

في مجلسه والناس حوله، فلما أصبح نظرت إلى وجهه وقد علاه نور[1].

قال سعيد بن عبيد: كان سعيد بن جبير يؤم قومه، فسمعته ليلة في تراويح شهر رمضان يردد قوله تعالى: ﴿إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ فجعل ينشج بنشيج يقطع أكباد السامعين؛ حتى سقط مغشيًا عليه[2].

وقام الحسن البصري ليلة فردد هذه الآية حتى أسحر ﴿وإن تعدوا نعمة اللّه لا تحصوها﴾ فلما أصبح قيل له: يا أبا سعيد، لم تكد تجاوز هذه الآية سائر الليل! قال: إن فيها لمعتبرًا؛ ما نرفع طرفًا ولا نرده إلا وقع على نعمة، وما لا نعلم من نعم اللّه أكثر[3].

إن من ادعى محبة اللّه يكون أسيرًا في قيود السهد والفكر، بل قتيلاً بسيوف الذل والعبر.

فالبس من الظلماء سابغ درعها	والناس فيه هُجَّد وقيامُ
وإذا نزفت دموع عينك فابكين	بدم له من مُقلتيك تتجامُ
من قلب أهيمَ لا يقرُّ قراره	حتى يرى ما خطَّت الأقلام
والبس لهذا الموت جنة خائف	قد ضاق عنه مسلك ومقام
واكحل جفونك بالسهاد من اجله	فالسهد حل والمنام حرام
فمن العجائب أن تراه نائما	من طالبوه ساهرون قيام[4]

(١) المصدر السابق ص(٢٧٧ ـ ٢٧٨).
(٢) «الصلاة والتهجد» (٢٧٨).
(٣) المصدر السابق ص(٢٧٨ ـ ٢٧٩).
(٤) المصدر السابق ص(٤٠٢).

قال الجريري: قصدت الجنيد فوجدته يصلي، فأطال جدًّا، فلما فرغ، قلت له: قد كبرت ووهن عظمك ورَق جلدك وضعفت قوتك، فلو اقتصرت على بعض صلاتك. فقال: اسكت، طريق عرفنا به ربنا لا ينبغي لنا أن نقتصر منه على بعضه. والنفس ما حمّلتها تتحمل، والصلاة صلة، والسجود قربة، ومن ترك طريق القرب؛ يوشك أن يسلَك به طريق البعد، ثم أنشد:

صبرتُ عن اللذات حتى تَولّت ... وألزمت نفسي هجرها فاسْتمرت
وكانت على الأيــام نفسي عزيزةً ... فلما رأت صبري على الذلِّ ذَلَّت
وما النفس إلا حيث يجعلها الفتى ... فإنْ تُوقِّتْ تَاقتْ وإلا تسلَّت

قال أبو سليمان الداراني: لو لم يبك الغافل باقي عمره إلا على ما فاته من لذة الطاعة فيما مضى من عمره؛ لكان ينبغي أن يبكي على ذلك حتى يخرج من الدنيا.

وعد ثوبان العابد أخًا له في اللّه أن يفطر عنده فلم يفعل، فلقيه أخوه ذلك، فقال له: وعدتني أن تفطر عندي، فلم تفعل وأخلفتني، فقال له: لولا ميعادك الذي وعدتك ما أخبرتك بالذي منعني عن الوفاء. لما صليت العتمة أردت المسير إليك، فقلت: أوتر فإني لا آمن الموت أن يطرقني، فإن جاءني وجدني قد أوترت، فأوترت، فلما كنت في الدعاء من الوتر رُفِعتْ لي روضة خضراء من الجنة، فيها أنواع من الزهر، فما زلت أنظر إليها حتى أصبحت، فأنساني ذلك وعدك الذي وعدتك[1].

(١) «الصلاة والتهجد» ص(٣١٣).

في ظلمة الليل للعباد أنــوار ... منها شموس ومنها فيــه أقمــارُ
تسري قلوبهم في ضوئهن إلى ... ذاك المقــام ومولاهم لهم جــارُ
يَرْقَوْن في درجات كلها قدس ... طوراً فطوراً وذاك القُدس أطــوارُ
فينزلون رياضًا جَمّــة أنفــًا[1] ... فيها من العلم أشجار وأنهارُ
يا طيب مأكلهم وطيب مشربهم ... وطيب ما نزلوا وطيب ما ساروا
هو اللذاذُ وإنْ عَزّت مطالبــه ... وهِي الأماني وإن شَطّت بها الدارُ
فازوا بها ورجال اللّه فائــزةٌ ... وفي العناية تخصيص وإيثــارُ
أكرِمْ بهم من رجــال لو رأيتهمُ ... وللظلام على الأجفــانِ أســتارُ
رأيت أشباح قــوم مُلئتْ عجبًا ... ماءً يفيض وفي ينبوعهــه نــارُ
خُمص البطون من الدنيا كأنهمُ ... خيل الرّهانِ وهذي الدار مضمــارُ
تخالهم وَيْكَ موتى لا حِراك بهم ... وهم مــع اللّه إقبــال وإدبــارُ
إنْ ينطــقوا فتــلاواتٌ وأذكار ... أو يسكتوا فاعتبارات وأفكارُ
ورُبما بُهت الأقوام مِنْ عجبٍ ... وفي القلوب أعاجيب وأخبــارُ
مستيقظين لذي الذكرى فكلهمُ ... لذا التذكــر أسـماع وأبصارُ
حــدِّثْ حديثهــمُ للّه دَرّهــمُ ... ففي حديثهم شرب وإسكارُ
مَرّوا إلى اللّه منشوراً لواؤهــم ... تحت العجــاج وجنــد اللّه أنصــارُ
مستعصمين بمولاهم فلو قذفوا ... في جاحم النار لم تقربهمُ النــارُ

أخي، يقول اللّه تعالى: ﴿**يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً...**﴾ أولها خروجًا

(١) الرياض الأُنُف: هي التي لم يرعها أحد.

طلوع الشمس من مغربها، ولا يعرف ذلك ولا يفزع إليها إلا المتهجدون، فيأمنون بصلاتهم، ويخسر الغافلون، ولو لم يكن للمتهجدين إلا هذا الشرف لكفاهم نجاة وشرفًا وعلمًا؛ ألَمْ يَقُل اللَّه تعالى في حقهم: ﴿**قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ**﴾.

ولقد ساق السيوطي في تفسيره «الدر المنثور» (٣/ ٣٩٠ ـ ٤١٠) آثارًا أخرجها ابن مردويه عن حذيفة عن رسول اللَّه ﷺ، وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس عن رسول اللَّه ﷺ، وعبد بن حميد وابن المنذر، وأبو الشيخ من طريق قتادة، وعبد بن حميد، وابن مردويه عن عبد اللَّه بن أبي أوفى عن رسول اللَّه ﷺ، وذكرها أيضًا ابن كثير عند تفسير هذه الآية:

«وفي ليلتها تطول تلكم الليلة كقدر ثلاث ليال، فيستيقظ الذين يخشون ربهم فيصلون له، ثم يقضون صلاتهم والليل كأنه لم ينقض، فيضطجعون حتى إذ استيقظوا والليل مكانه، فإذا رأوا ذلك خافوا أن يكون ذلك بين يدي أمر عظيم، فإذا أصبحوا فطال عليهم طلوع الشمس، فبينما هم ينتظرونها إذا طلعت عليهم من قبل المغرب، فإذا فعلت ذلك لم ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت قبل ذلك».

وعند عبد بن حميد: «ليأتين على الناس ليلة بقدر ثلاث ليال من لياليكم هذه، فإذا كان ذلك يعرفها المصلون يقوم أحدهم فيقرأ حزبه، ثم ينام، ثم يقوم فيقرأ حزبه ثم ينام، ثم يقوم، فبينما هم كذلك ماج الناس بعضهم في بعض فقالوا: ما هذا؟ فيفزعون إلى المساجد، فإذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها، فضجَّ الناس ضجّة واحدة».

وأخرج أبو الشيخ في «العظمة» والبيهقي عن ابن مسعود أنه قال ذات يوم لجلسائه: أرأيتم قول اللَّه عز وجل: ﴿تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ ماذا يعني بها؟ قالوا: اللَّه أعلم ! قال: فإنها إذا غربت سجدت له وسبحته وعظمته، وكانت تحت العرش، فإذا حضر طلوعها، سجدت له وسبّحته وعظمته واستأذنته فيؤذن لها، فإذا كان اليوم الذي تحبس فيه سجدت له وسبحته وعظمته، ثم استأذنته فيقال لها: اثبتي. فإذا حضر طلوعها سجدت له وسبحته وعظمته، ثم استأذنته، فيقال لها: اثبتي فتحبس مقدار ليلتين، قال: ويفزع إليها المتهجدون، وينادي الرجل جاره: يا فلان ما شأننا الليلة؟ لقد نمت حتى شبعت، وصلّيتُ حتى أعييت؟! ثم يقال لها: اطلعي من حيث غربت.

يا أخي، لا يعرف طول هذه الليلة إلا حملة القرآن المتهجدون، فيتضرعون ويبكون، والغافلون في غفلاتهم، لا تنفعهم غفلتهم وبكاؤهم، ويكتب عليهم حسرة. أما المتهجدون فينفعهم ليلهم وتهجدهم وبكاؤهم، فيأمنون.

وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي أسامة قال: إن صبح يوم القيامة يطول تلك الليلة كطول ثلاث ليال، فيقوم الذين يخشون ربهم فيصلون، حتى إذا فرغوا من صلاتهم أصبحوا ينظرون إلى الشمس من مطلعها، فإذا هي قد طلعت من مغربها.

أخي: بطول السُّرَى يقصر الطويل ويقرب البعيد، ومن سرى ليلة حمد رأيه وانتظر نيله.

قال أبو حازم: ما مرّت بي ليلة إلاّ وأنا لم أقض نهمتي.

وقيل بعض الصالحين: كيف الليل عليك؟ فقال: ما أدري ما أن

فيه، إلا أنني بين نظرة ووقفة، يقبل بظلامه فأتدرعه، ثم يسفر قبل أن أتلبسه ثم أنشد:

لم أستتم عناقــه لقدومــه حتى بــدا تسليمـه لوداعــي

شكا بعض الطلاب لأستاذه سهر الليل، وأن طوله قد أضرَّ به، وأنه لا يقدر أن ينام، وسأله في شيء يستجلب به النوم، فقال له أستاذه: يا بني إن للَّه نفحات في الليل والنهار، تصيب القلوب المستيقظة، وتخطئ القلوب النائمة، فتعرضْ يا بني لتلك النفحات. فقال له: يا أستاذ، تركتني حياتي لا أنام الليل والنهار ما استطعت.

قال بعضهم: ما رأيت كالليل، إن اضطربت تحته غلبك، وإن ثبت له لم يقف لك.

أخي، جاء رجل إلى محمد بن سيرين ـ رحمه اللَّه تعالى ـ فقال له: عَلِّمْني العبادة. فقال له ابن سيرين: أخبرني عن نفسك كيف تأكل؟ قال: آكل حتى أشبع. فقال: ذاك أكل البهائم. قال: فكيف تشرب الماء؟ قال: أشرب حتى أروى. قال: ذاك شرب الأنعام، اذهب فتعلم الأكل والشرب، ثم جِئْ حتى أُعلمك العبادة.

قال أبو جعفر البقّال ـ وكان رجلاً صالحًا ـ: دخلت على أحمد بن يحيى فرأيته يبكي بكاءً كثيرًا ما كاد يتمالك. فقلت له: أخبرني ما حالك؟ فأراد أن يكتمني فلم أدعه، فقال لي: فاتني حزبي البارحة، ولا أحسب ذلك إلا لأمر أحدثته، فعوقبت بمنع حزبي، ثم أخذ يبكي، فأشفقت عليه وأحببت أن أسهل عليه، فقلت له: ما أعجب أمرك ! لم ترض عن اللَّه تعالى في نومة نوّمك إياها حتى قعدت

تبكي! فقال لي: دع عنك هذا يا أبا جعفر، فما أحسب ذلك إلا من أمر أحدثته، ثم غلب عليه البكاء، فلمّا رأيته لا يرجع إلى قول انصرفت عنه وتركته[1].

واشترى أبو عبد اللَّه النباجي جارية سوداء للخدمة، فقال لها: قد اشتريتك، فضحكت، فحسبها مجنونة، فقال لها: أنت مجنونة؟ فقالت: سبحان من يعلم خفيات القلوب، ما أنا بمجنونة. ثم قالت له: هل تقرأ شيئًا من القرآن؟ فقال: نعم. فقالت: اقرأ علي. فقرأ عليها: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فشهقت وقالت: يا مولاي هذه لذة الخبر فكيف لذة النظر؟ فلما جنّ الليل وطئ فراشًا للنوم، فقالت له: أما تستحي مَن مولاك إنه لا ينام وأنت تنام؟ ثم أنشدت:

عجبًا للمحب كيف ينام ... جوف ليل وقلبه مستهام
إن قلبي من كان مثلي ... طائران إلى مليك الأنام
فارض مولاك إن أردت ... نجاة وتجافي عن اتباع الحرام

قال النباجي: ثم قامت ليلتها تصلي، فلما كانت في آخر سجدة سمعتها تقول فيها: يا رب، بحبك إياي لا تعذبني، فقلت لها: غلطت، قولي: بحبي إياك لا تعذبني، فلما فرغت قالت لي: يا مولاي ما غلطت، بل أصبت، لولا سابق محبته لي لم أحبه، ولم توجد محبتي له[2].

قولها له: أما تستحي من مولاك أنه لا ينام وأنت تنام، إنما تريد

---

(١) «الصلاة والتهجد» ص(٣٢٢ ـ ٣٢٣).

(٢) «الصلاة والتهجد» ص(٣٢٧).

وأنت تنام مختاراً للنوم، وإنما ينبغي لك أن تكون في عبادة وفي عمل يقربك منه حتى يغلبك النوم، فإذا غلبك النوم نمت.

ومثل هذه الحكاية ما يُروى عن السري ـ رحمه اللَّه تعالى ـ قال:

دخلت سوق النخاسين[١] فرأيت جارية ينادى عليها بالبراءة من العيوب، فوقف الناس عنها، فاشتريتها بعشرة دنانير، فلما انصرفت بها إلى المنزل، عرضت عليها الطعام، فقالت لي: واللَّه يا مولاي ما رأيت أحدًا في دارنا أكل نهارًا قط. قال: فخرجت فتركتها، فلما كان العشاء أتيتها بطعام فأكلت منه قليلاً، ثم قالت: يا مولاي، بقيت لك خدمة؟ قلت: لا. قالت: فدعني لخدمة مولاي الأكبر. قلت: أي وكرامة. فانصرفت إلى بيت تصلي فيه، وصليت أنا العشاء الآخرة ورقدت، فلما مضى من الليل الثلث ضربت الباب عليّ، فقلت لها: ما تريدين؟ قالت: يا مولاي أما لك حظ من الليل؟ قلت: لا. فمضت، فلما كان النصف منه ضربت على الباب وقالت: يا مولاي، قام المتهجدون إلى وردهم. قلت: يا جارية، أنا بالليل خشبة، وبالنهار جلبة. قالت: يا ويلاه! ومضت. فلما بقي من الليل الثلث الآخر ضربت الباب عليّ ضربًا عنيفًا، وقالت: أما دعاك الاشتياق إلى مناجاة الملك الخلاق، قم خذ لنفسك مكانًا، فقد سبقك الخُدّام. فهاج مني كلامها خاطرًا، وقمت وأسبغت الوضوء، وركعت ركعات، ثم تحسست إليها فوجدتها ساجدة، وهي تقول: يا مولاي، بحبك لي إلا ما غفرت لي: فقلت لها: يا

(١) النخاس: في الأصل: بائع الدواب، سمي بذلك لنخسه إياها حتى تنشط، وقد يسمى بائع الرقيق نخاسًا، والأول هو الأصل.

جارية، ومن أين علمت أنه يحبك؟

فقالت: يا مولاي، لولا محبته لي ما أنامك وأقامني. فقلت لها: اذهبي فأنت حرة لوجه اللَّه العظيم، فدعت ثم خرجت وهي تقول: هذا العتق الأصغر، بقي العتق الأكبر[1].

وكان بالقيروان رجل يمشي ويُذكِّر الناس عامة الليل[1]، ويقول فيما يقول: الرحيل الرحيل. فبقي على ذلك زمانًا، ففقد صوته ابن الأغلب أمير القيروان فسأل عنه، فقيل له: قد مات، فأنشد ابن الأغلب:

ما زال يلهجُ بالرحيل وذِكْرِه حتى أناخ ببابه الجَمّالُ
فأصابه ذَا أُهْبةٍ مستيقظًا متشمِّرًا لَمْ تُلْهِه الآمالُ[1]

وكان موسى الطبراني يقوم الليل كله، فإذا كان السحر نادى: حَتى متى أصِفُ الطريق للمريدين، وأنا في جادة المتحيرين، عمل العاملون، مضى الصالحون، فاز المتقون، ثم يبكي ويشهق.

قال محمد بن السماك: كان لي جار بالكوفة يصوم النهار، ويقوم الليل، فإذا جنّ عليه الليل يبكي ويقول:

لَمّا رأيتُ الليل أقبل خاشعًا بادرتُ نحو مؤانسي وحبيبي
أبكي فتُقْلِقُني إليه صبابتي فأبيت مسرورًا بقرب مجيبي

فإذا كان آخر الليل يبكي ويقول:

قد بتُّ في الليل إذ لاحت معالمه ما كان أنسي فيه بمولائي
ضمنت في القلب حبًّا قد كلفت به واللَّه يعلم ما مكنون أحشائي

وكان له أب شيخ كبير فسألني أن أكلمه ليرفق بنفسه، فبعثت إليه

(١) «الصلاة والتهجد» لابن الخراط ص(٣٢٩).

يومًا وأنا في جماعة من أصحابي، فلما جاء نظرت إليه فإذا هو كالشن[1] البالي، فسلّم وجلس فقلت له: يا حبيبي إن اللَّه عز وجل افترض عليك طاعة أبيك، كما افترض عليك طاعته، ونهاك عن معصية أبيك، كما نهاك عن معصيته، فتأذن لنا أن ننصحك في شيء، فقال لي: يا عم: لعلك تريد أن تأمرني بالتقصير في العمل، وترك المبادرة إلى اللَّه عز وجل؟ قلت: لا، ولكن بدون هذا يدرك المطلوب.

فقال: هيهات هيهات يا عم، إني بايعت على هذا الشأن فئة من الحي، بايعتهم وعاهدتهم على السباق إلى اللَّه سبحانه، فجدوا واجتهدوا، ودعوا فأجابوا رحمة اللَّه عليهم، ولم يبق من القوم غيري.

قال محمد بن السماك: فتركنا واللَّه في حيرة ومضى، فما كان إلا قليل حتى قيل لي: قد لحق باللَّه عز وجل:

قد أدبر الليل وطاب الكرى ... وقام منْ يبغي الرِّضا والغِنَا
وبان للمُتعب راحاتُه ... واستعذب الخدمة لّما خلا
يشكو إليه نفسه أنّها ... أمارّة بالسوء تبغي الردى

قال أبو سليمان الداراني: أهل الليل على ثلاث طبقات: فمنهم من إذا قرأ فتفكر بكى، ومنهم مَنْ إذا قرأ فتفكر لم يبك لكنه صاح، ومنهم مَنْ إذا قرأ فتفكر لم يبك ولم يَصِحْ ولكنه بُهِت. فقال له رجل:

---

(١) القربة البالية.

يا أبا سليمان، من أي شيء بكى هذا ومِنْ أي شيء صاح هذا؟ ومِنْ أي شيء بُهِت هذا؟ قال: ما أقوى على التفسير. قال أبو سليمان: وهذه الطبقة أرفعها، وهي التي إذا تذكرت بهتت، فلم تبك ولَمْ تصح.

عَرِّج على الدار لا شطَّتْ بك الدار ... هنـاك خَيَّمَ رهبـانٌ وأحبـارُ
وانظر هناك رجالاتٍ كأنهـمُ ... خيل الرِّهـان جرى بهن مضمارُ
شدوا الحزيمَ[1] وأرخُـوا من أعنّتهمْ ... وساعدتهُم علىَ المطلوب أقدارُ
قامـوا ونمتَ وأرزاق الورى قِسَمٌ ... وفي المقاديـر إيـراد وإصـدارُ

يابن آدم:

بقيام الليل يعلو أجرك، ويربى زندك، ويثبت مجدك، فإيّاك أن تَهُدّ بالكسل بنيانه، وتسقط بالملل إيوانه، فيخرب منك ما لا يَعْمر، وينصدع منك ما لا يُجْبر، وتخسر من بضائعك أعظمَ ما يُخسَر.

لو يعلمُ الراقـدُ ما فَاتَـهْ ... وأيُّ مجدٍ هَـدّ أبياتَـهْ
لحرَّمَ النـوم على جفنـه ... وَسَـدَّ بالخدمـة أوقاتَـهْ
وأرسـل الدمعـة ممزوجَـةً ... على مبيت طالمـا ما بَاتَـهْ
ضيَّـع فيه الحظَّ من ربِّـه ... ولم يُبَـال الذي فاتَـهْ
من درجـات ثَبَتَتْ في العُلَى ... تحكم في الفردوسِ إثباتَـه
ومَنْ يَـرُمْ تلك المعـالي غَـداً ... يطـل إليهـا اليـوم إعنـاتَـهْ

أخي، ما ظنك ـ رحمك اللَّه ـ بعبد أراه اللَّه نوره فأنار له ضميره،

---

(١) موضع الحزام من الصدر والظهر كله ما استدار؛ كناية عن التشمير للأمر، والاستعداد له.

وكشف عنه حُجبَه وسُتُوره، أتقول: يخالطه كسل، أوْ يطوف به ملل، أوْ يجزع لطارق نَزَلْ، صَغُرَ أوْ جلَّ، كَثُرَ أَوْ قَلّ؟ كلا، ومن أنعم عليه وأحسن إليه ما دام ذلك النور حواليه، ودليل ربه تبارك وتعالى بين يديه.

قال سعيد بن المسيب: إن الرجل ليصلي بالليل؛ فيجعل اللَّه في وجهه نورًا يحببه عليه كل مسلم، فيراه من لم يره قط، فيقول: إني لأحب هذا الرجل.

يا بن آدم: اهجر فراشك، فإن الفرش غدًا أمامك.

اهجرْ فراشَك جوفَ الليلِ وارْم بهِ ... ففي القبـــور إذا وافيتها فُرُشُ
ما شئت إنْ شئتَها فُرُشًا مُرَقَّشة ... أوْ رمضةً فوقهـا السمومةُ الرقُشُ(١)
هذا عليه قرير العين نائمُهـا ... وذَا عليه سخين العين يُنتهشُ
شتان بينهما وبين حالهمـا ... هل يستوي الرِّيُ في الأحشاءِ والعطشُ
فبادرْ الصبح أن تغشى طلائعـه ... ويلتقي اللحيان الروم والحبشُ
كم فاز دونك باللذات من رجلٍ ... وافَى به دُلجَ الأسحارِ والغبشُ(٢)
قاموا ونِمْنَا وكُلٌّ في تَقَلُّبـه ... لنفسه جاهدًا يسعى ويَجْتوشُ(٣)
زكُّوا نُفُوسَهُم بكـل صالحةٍ ... وطَيَّبُوها فلا عيب ولا وقَشُ(٤)
أولئك النَّاسُ إنْ عُدَّ الكرامُ فَهُمْ ... وإن تُرِدُ دَبْشًا فنحن ذَا دبشُ(٥)

(١) الأفاعي المرقشة بنقط سوداء وبيضاء.
(٢) شدة ظلمة الليل.
(٣) الاجتواش: هو أخذ الرجل صدرًا، أو جزءًا من الليل.
(٤) الوقش: العيب.
(٥) الدبش: القَشْر.

قال أبو إسحاق الجيلي: قدمت على علي بن عبد الحميد الغضائري[1]، فوجدته أكثر خلق اللَّه عبادة، وأعظمهم مجاهدة، وكان لا يتفرّغ من صلاته آناء ليله ونهاره، فانتظرت فراغه، وطلبت الكلام معه، فلم أقدر على ذلك، ولم أجدْ إليه سبيلاً، فقلت له: يا هذا، إنّا قد فارقنا الآباء والأمهات، وهجرنا الأهلين والقرابات، وتركنا الأوطان، وارتحلنا إليك حتى قدمنا عليك، فلو تفرغت إلينا ساعة حتى تعلمنا مما علمك اللَّه، وتفيدنا مما أفادك اللَّه. فتفرغ وقال لي: أصابتني دعوة الرجل الصالح سري السقطي ـ رحمه اللَّه تعالى ـ جئته يومًا فوجدته في مناجاته، فضربت بابه، فقال: من هذا؟ فقلت: أنا، فسمعته يقول: اللَّهم مَنْ جاءني يشغلني عنك فاشغله بك عني، فما رجعت من عنده حتى حُبّبت لي الصلاة، والشغل بذكر اللَّه، فما أتفرغ لشيء سواه.

أثــارَ التــذكّرُ أَحْزانَــهُ ... فثــارَ وأبــدى لنـا شَانَــهُ
وقــام سِتْر الدجــى مسبَلٌ ... فأســبل بالدمــع أجفانَــهُ
وبَكَّى ذُنُــوبـًا له قــد مَضتْ ... فأبكَى عِداه وخِــلانَــهُ
وَمَنْ لَمْ يكُنْ قلبُــه جمرةً ... فهــذا لعمــرُك قــد كَانَــهُ
ومَنْ ذا أحقُّ بها من جهـولٍ ... تحــقّقَ للَّــه عصيــانَــهُ
وأخلقَ في اللهــو جُثْمانَــه ... كما أخلــق الذنبُ إيمانَــهُ
فلــولا تَفَضّــلُ مَنْ فضــلُه ... عـرفنــاهُ قِدْمًــا وعرفَــانُــهُ
لَعَنّ[2] علــى وجــهــه آيــةٌ ... تــكون على الخزي عُنْوانَــه

(١) في «صفة الصفوة» و«حلية الأولياء»: العطائري.
(٢) بدا وظهر.

قال بعض الصالحين: أقل فائدة تكون في ذكر الكبار والصالحين وأهل الحقائق أن يعرف الإنسان نفسه، ويرى تقْصيرها وكسلها وقلة جدها. ويُروى هذا الكلام عن أبي بكر الدقاق.

كان أبو إسحاق السبيعي يقول: يا معشر الشباب، جدوا واجتهدوا، وبادروا قوتكم، واغتنموا شبيبتكم قبل أن تعجزوا، فإنه قلَّما مرّت بي ليلة إلا قرأت فيها ألف آية.

ما عَلَى الليل لو أقام علينا	ساعة مُحْسِنًا بذاكَ إلينا
فجَلَوْنا به صَدأ من قُلوبٍ	أكسبتها الذنوبُ طَبْعًا ورَيْنَا
ودَنَوْنَا من ربّنا وعَلوْنا	وسَمَوْنا بفضله وارتقينَا
فسمعنا عجائبًا ورأينا	وشُفينا جراحة واشتفينا
فاز عبدٌ أقام بالليل سُوقًا	أغْفلته التجار غينًا وعينا
قام فيه وسِتْرُه قد تدَلَّى	والكَرَى مالئٌ فُؤادًا وعينا
فطوى في الضلوع نارًا وأجرى	في الثرى من دُموع عَيْنَيْه عينا
وشكا ما شكا بذُلٍّ وشجوٍ	صيّرَ الصعب من أمانيه هَينا
فتغشّاه من سُرورٍ وطيب	ما ثنى خِفَّة وأَذْهَبَ أيْنَا
وإذا ما الأنام للَّهِ قاموا	بان في جنة هُنالكَ بَوْنا

كان شريح بن هانئ يقول: ما فقد رجل شيئًا أهون عليه من نعسة تركها.

واصبرْ مع اللَّه على فقدها	أهون شيء نومةٌ تفقد

وكان بشر بن سعد يوقظ أهله ويقول: الصلاة الصلاة. ويقول: إن السفر لا يقطع إلا بِدُلَج الليل، وإن الدنيا سفر ونصب وتعب، حتى

يُفضي العبد إلى رحمة اللَّه تعالى.

من كثر في سفره رقاده، تعذر مراده وطال عن محبوبه بعاده.

كم ذا الرقـادِ وأهل الجدَّ ما رقدوا ... كأنهم دوننا بالأمر قد قصـدوا
قاموا ونمْتَ وجَدُّوا إذْ هَزِلْتَ ... وما عملتَ من عمل ذاكَ الذي تَجدُ
يا صفقة خَسِرَتْ وخاب تاجرُهـا ... هل فيك وَيْكَ لنقض البيع مستندُ
وَلّى الشبابُ وولّى العمـرُ أطيبُهُ ... وغيض سَلْسَلُه فما الذي ترِدُ
فاهجـر منامك لا تُلمِمْ بساحته ... ففي القبـور إذا ما جئتها مهدُ
ما شئت إن شئتها مهدًا مُلَيَّنَةً ... من الحريـر وإلا جمرة تقـدُ
للَّه درّ رجال لم يَمِـلْ بِهِمُ ... لين الفراش ولا الأوانسُ الخُرُدُ
قامـوا ونار الأسى في القلب تتّقدُ ... ودمعة العين في الخدّين تَطّرِدُ
بثوا حديثهمُ وطـول شجْوِهِمُ ... واستشفعوا لِعَظيم الفضل إذْ قصدوا
تنعموا في الدّجَى بقرب ربِّهِمُ ... وفي قبورهم يا طيب مَا وجدوا
جازوا عليك وأنت راقدٌ فمضوا ... خَلَفُوك إلى الوِرْد الذي وردوا
يا راقـدًا ورجالُ اللَّه ساهرةٌ ... ما كان أولى بتلك المقلة الرَّمَدُ

قال سفيان الثوري: كان زياد بن فياض[1] يخرج إلينا كأنما خرج من قبر؛ من كثرة صلاته وعبادته.

كان محمد بن بسّام الأوني من البكائين، وأقام نيفًا وأربعين سنة يصلي بالقرآن في كل ليلة، وربما ختمه في الليل والنهار مرتين، وما ترك

(١) هو: أبو الحسن الخزاعي، كوفي، روى عن سعيد بن جبير، وروى عنه الثوري والأعمش، قال يحيى بن معين: ثقة. «الجرح والتعديل» (٣/ ٥٤٢).

ذلك قَط في سفر ولا حضر، ولا في أرض الروم ولا بطريق مكة، وكان إذا استثقل في النوم أتاه آت فقال: السلام عليك أبا عبد اللَّه ورحمته وبركاته، الصلاة رحمك اللَّه، الصلاة خير من النوم، وربما أحس بإصبعه تُعَضّ.

وأنشد بعضهم:

ابْرأ إلى اللَّه من النومِ	في ليلة تغشاك أو يومْ
غيرُ غذاء تغتذيه وإنْ	أذيت بالعتْبِ واللّومْ
وقم إذا ما امتد جنح الدجى	وغضّت الأجفان بالنوم
وأنت مِنْ ذنبك في رَوْعَةٍ	ينهَدُّ منها أجلَدُ القوم
واقطع مدى عمرك صومًا وسُم[1]	نفسك فيه شد ما سومِ
واستنشق الجنة ريحانَها	وحُمْ عليها أيَّمَا حَومْ
فربما نِمْت بتركِ الكرى	ونِلتَ عَذْبَ الوِرْدِ بالصوم

قال عمرو بن ميمون: مكث هشيم بن بشير يصلي الصبح بوضوء العشاء الآخرة عشرين سنة.

شَمَّرَ للأمر قد شَمَّرا	وقطعَ الليل صلاةً ودُعا
وكلما يخافه إذا دَجَا	من كسل في جِدّه أوْ مَنْ وفى
أنشد ما قد قاله من قدْ مضا	عند الصباح يحمدُ القومُ السُّرى

وتشتفي العينان من طعم الكرى

قال حسان بن أبي الأسود: رأيت رجلاً يصلي الليل كله، فتتبعت أمره، فإذا هو مملوك يحمل على رأسه للناس. فقلت له: يا هذا، أجنيٌّ

---

(١) سم نفسك: أي: احمل نفسك وشق عليها؛ حتى تصبح طيعة لك ذلولاً.

أنت أم إنسي؟ أما تستريح؟ تحمل بالنهار، وتقوم بالليل؟ فقال: أسألك إلا ما كتمت عني، أنا مملوك، أؤدي الضريبة لمولاي من خدمتي، وهو مخلوق، فكيف بالخالق سبحانه؟! والأمر أسرع من ذلك. ثم دخلت عليه بعد ذلك فوجدته مريضًا، وليس عنده أحد، وهو يقول: الساعة الساعة، ثم جعل يقول: الأمر أسرع من ذلك، الأمر أسرع من ذلك، فلم أزل عنده حتى مات ـ رحمة اللَّه عليه ـ.

قال عبد اللَّه بن وهب: كل ملذوذ إنما له لذة واحدة، إلا العبادة، فإن لها ثلاث لذات: إذا كنتُ فيها، وإذا تذكرتُها، وإذا أعطيتُ ثوابها.

أخي، من علم ما يطلبُ من ربه، هان عليه ما يبذل من نفسه.

جَلَّتْ مطالبُه فهانتْ عِنْدَهُ أوصابُه وحياتُه ومماتُه

قال بكر العابد: كنا نكون عند زرعة ـ يعني العابد ـ فهو في أول الليل في سورة البقرة، وفي آخر الليل في المفصّل، ورأيته يومًا رفع يديه وقال: اللَّهم لا تجعل حظي منك أكلة ولا شربة ولا لبس هذه المرقعة، وكان سفيان بن عيينة يبكي ويقول: يا بكر، كيف قال زرعة؟

قال إسماعيل بن زياد: قد رأيت العابدين والمجتهدين، فما رأيت أحدًا قط أصبر على صلاة بليل ولا نهار من مسرور بن أبي عوانة، كان يصلي لا يفتر، وقدم علينا مرة فاعتل بعلّة، فقال: أخرجوني إلى الساحل؛ حتى أنظر إلى الماء كي لا أنام.

وقال عمّار بن عمرو البجلي: خرجنا مع محمد بن النضر

الحارثي[1] إلى مكة، فما كنا نستيقظ إلا رأيناه على محمله قاعدًا يصلي، فإذا نزل بالنهار إنما كان في خدمة أصحابه، فكانوا يقولون له: يا أبا عبد الرحمن، نحن نكفيك. فيقول: أتأسفون عليّ بالثواب، فكنا نرى أنه ما نام في ذلك الطريق.

يا بن آدم لو علمت مقدار صلاتك بالليل، لأكثرت على فوتِها من الغويل والويل، ولو علمت تنوير هذا الظلام للقلوب والأجسام، لَقُمتَ في سواده، وتقلّبتَ في حدادِه، ورغبت في طوله وازدياده.

قال عبد السلام بن حرب الملائي: ما رأيت أحدًا أصبر على سهر الليل من خلف بن حوشب[2]، لقد سافرت معه إلى مكة، فما رأيته نام بليل حتى رجع.

قال ذو النون المصري: إن سفر الآخرة لا يقطع بالراحات، بل تُحمل النفس فيه على التعب والمشقات.

كان موسى بن أبي عائشة من القائمين بالليل، وكان يدعى: المجتهد؛ من كثرة سهره وطول قيامه.

وكان عبد اللَّه بن الوليد المزني أعبد الناس، وكان بالحيرة، وكان رهبانها يقولون: ما كنا نظن أن في الحنيفية مثل هذا، كأنه جذع قائم الليل كله.

---

(١) من عباد الكوفة، روى عن الأوزاعي، وروى عنه ابن المبارك، «الجرح والتعديل» (٨/ ١١٠).

(٢) كوفي، روى عن طلحة بن مصرف، وروى عنه شعبة، وابن عيينة. انظر: «الجرح والتعديل» (٣/ ٣٦٩).

كان أبو يونس القوي[1] من العابدين. قال ابن وضاح: قال وكيع ابن الجراح ذات يوم: حدثنا أبو يونس القوي عن الحسن. فقيل له: مَنْ أبو يونس القوي؟ قال: ذاك الذي بكى حتى عمي، وصلّى حتى احدودب، وخاف حتى أقعد.

ويُروى عن أبي عمر بن حزب اللَّه قال: كنت في محرس من محارس الشام فسمعت رجلاً ينشد هذه الأبيات بالليل:

لو علم الراقدون ما رقدوا ... ولا تَهنَّى منامَهُ أحدُ
يأيها النائمون ويْحَكُمُ ... قد فاز مَنْ في الظلام يجتهدُ
إن كُنتمُ نُوَّمًا فإن له ... رجال صدقٍ له قد انفردوا

قال: فقام الناس من كل جهة لمّا سمعوه يصلون ويتهجدون.

وقال منصور بن عمّار الواعظ: لو علمت من عصيت؛ لما نِمتَ أو تسترضيه، ولفررت بالنهار مِنْ معاصيه.

يَا حبيب القلوب أنت حبيبُ ... أنت أنسي وأنت مني قريبُ
يا طبيبًا بذكره يتداوى ... كلُّ ذي عِلّةٍ فنعم الطبيبُ
طلعت شمس من أحبك ليلاً ... واستنارت فما تلاها غروبُ
إن شمس النهار تغرب بالليل ... وشمس القلوب ليس تغيبُ
فإذا ما الظلام أسبل سِتْرًا ... فإلى ربها تحنّ القلوبُ

كيف يلذ في ظلم الليل المنام مَنْ علم أن حبيبه لا ينام؟ أما تقوم

(١) سُمِّي بالقوي لقوته على العبادة، وهو الحسن بن يَزيد العجلي، كوفي، ثقة «صفة الصفوة» (٣/ ٨٠)، و«الجرح والتعديل» (٣/ ٤٢).

العيون النائمة إليه؟ فعساه يقسم لها مِنْ رحْمته ما تتنعم به.

اللَّهم إن حيائي منك أمرضني، وحبي لك أسقمني، فإن فكّرتُ في إحسانك لم أبلغ بفكري إلى كنهه، وإنْ ذكرت سترك عليّ لم أقم بشكره، فيا عجبًا لقلوب العارفين، كيف لم تنقطع إجلالاً لك إذْ عرفوك، وإعظامًا لقدرتك إذ وصفوك!!

كان حسان بن أبي سنان من المتهجدين المشمرين، كان ورعًا، كثير الصلاة، كثير الصيام؛ فنحل وسقم حتى صار كهيئة الخيال، فلما مات وأدخل مغسله ليغسل، وكشف عنه الثوب، فإذا هو كالخيط رقة ونحافة، فجعل أصحابه من حوله يبكون.

قال يحيى بن سليمان وإبراهيم العبسي: لما نظرنا إليه وهو كذلك قد أبلاه الدءوب[1] والاجتهاد، أكبرنا ذلك، وبكى أهل البيت وعلت أصواتهم، فسمعوا قائلاً من ناحية البيت يقول:

تَجـــوَّعَ للَّـه كيْ يــــراهُ نحيل الجسم من طول الصيــامِ

وقـــام لربـــه في الليـــل حتى لأذهب جسمَه طولُ القيــــام

فواللَّه ما رأينا في البيت إلا باكيًا، وتفقدنا قائل هذا فلم نر أحدًا، وكانوا يرون أن بعض الجن رثاه، رحمه اللَّه.

قــام من الليـــل حيــن قَامَــا ودمعـــــه مُرســـل سَجامــا[2]

---

(١) الدءوب والدأب بمعنى واحد، وهو: الجد في تحصيل أمر، انظر: «لسان العرب» مادة «د أ ب».

(٢) أي: كثير دائم لا ينقطع.

وبين جنبيه نارُ ذكرى تمتحش[1] اللحم والعظاما
لا كحشاه حَشَا مُروّع قام عليه الأسى قياما
ما بالُه لا يذوق غمضًا ما بالُه حَرّم الطعاما
وكلما زدته مَلامًا زاد في أمره هُياما
لَعلّه ذاكرٌ ذنوبًا قد ألبست قلبه ظلاما
وأثقلت ظهره فأضحى غير مُطيق بها قياما
وعرّضته لهول يومٍ تاه له ذو الحجى وهامَا
إنْ كان هذا فلا تلمه فعاله اليوم والملاما
وَدَعْه يبكي حتى يُبكّي من عابه في البُكا ولامَا
فلا أرى دَمْعُهُ امتساكًا ولا رأت عينُه منامَا

قال الثوري ـ رحمه اللَّه ـ: تعبد شاب صغير من بني تميم، فكان يُحيي الليل كله بالصلاة لا ينام، فقالت له أمه: يا بني، لو نمت شيئًا. فقال لها: يا أماه، ما شئت، إن شئت نمت اليوم ولا أنام غدًا، وإن شئت لم أنم اليوم لعلّي أدرك غدًا مع المستريحين من عسر الحساب، والآمنين من خوف العذاب. فقالت له: واللَّه يا بني ما أريد لك إلا راحة الآخرة، والنجاة من شدائدها، والفوز بنعيمها، يا بني راحة الآخرة أحبّ إليّ لك من راحة الدنيا، فدونك يا بني، فحالف السهر لعلك تنجو من عسر ذلك اليوم. وما أخالك ناجيًا.

فصرخ الشاب صرخة خرّ ميتًا بين يديها، فاجتمع إليها نساء بني

(١) تحرق.

تميم يُعزُّونها فجعلت تقول: يا بُنيَّاه، واقتيل يوم القيامة.

وبعد يا أخي،

قد سمعت ـ رحمك اللَّه ـ بهؤلاء المتهجدين المجتهدين، والذين لم تسمع بهم أكثر، ولَعَلّ ما سمعت سيوقظ مني ومنك نائمًا، وينبه مني ومنك غافلاً، وإذا كنت بالليل تنام جفونك، وبالنهار تغفل عن إصلاح شئونك، فاسمع صفتي وصفتك:

بلج الصباح وأنت جِذْع راقدُ ... كالميِّت المُلقَى وغيرك هاجدُ

مُلِئَتْ جفونُك نومةً لو قُسِّمَتْ ... في أمة ما كان فيها ساهدُ

في ليلة عَرضَتْ وطال زمانها ... فالكل من أقطارها متباعد

شَهِدَتْ عليك بغفلة وبطالة ... كل عليك بشُؤْمه متعاضِدُ

شَهدت عليك بذاكَ زهرُ نجومها ... واللَّه ربك فوق ذلك شاهدُ

يا راقدًا قلى الكرى أجفَانه ... وإذا تيقَّظَ فهو أيضًا راقدُ

هلا أفقتَ وفي شبابك فَضْلَةٌ ... والموت لم يفجأك منهُ رائد

وقطعت أسباب الهوادة والهوى ... إذْ ليس إلا ما يسوءك عائد

فاستدرِكَنْ ما فات منك بتوبة ... منها عليك دلائل وشواهدُ

زفرات محزون وأدمع خائف ... قد شابَهُنَّ دمٌ بقلبك عاقد

ونحول جسم قد بَرَاهُ صيامُه ... ومصادر محمودة ومواردُ

وإذا الدجى ألقى عليك رداءه ... وَدَعَتْكَ غيد للفراش نواهِدُ

فاهجر فراشك عند ذاك فإنما ... فُرْش اللبيب هناكَ وَيْكَ مساجدُ

واضرع لمن سلطانهُ لا ينقضي ... أبدًا وسَيْبُ عطائه متزايدُ

فلعلّه يُعطيكها مقبولةً ... ترقى بها ذاك الملا وتشاهدُ

ويعــودُ مُرُّ العيش في مرضاته عَذْبًا ويدنـــو من مُناك مُباعدُ
وإذا أتتك من المليــك عنايـــة فالكل ساع في هواك وجاهِـدُ

أخي،

ألا فانْزل عن الفُرُش الوثيـــره وإن باتت نُجرِّدُهـا منيـرَهْ
ووطِّئْ من تُرابِ الأرض فُرُشًا لوجهكَ والدجى مُرْخ ستـورَهْ
وأرسل دمــع محزون مصاب أخي حُزن مصيبتــه كبيْـرهْ
تغلغلَ في الذنوب وفي الخطايا وأقـدم في العيـان وفي السَّريرَه
فبات بقلبـه منهـا اضطـراب وبين شـــئونه عين غزيـرَه
وإنْ يُطْفَأ سعيرٌ في فــؤادي فذكــراهُ مؤجّجـــةٌ سـعيـرَه
ومَنْ يحـــلُل بـــوادي الذنب أنّي تبيتُ له بـه عين قريرهْ؟!

أخي... وقبل الرحيل... وقبل الوداع:

يا راقــد الليـــل والنهـارِ وبائــع الربـــح بالخســـارِ
وصاعــدًا ذِرْوة الأمـــاني وهو من العمــر في انحدار
وغافــــلاً والمنـــون رُدَّتْ إليـه مســنونة الشِّفَـــارِ
ويْلك تيقــظْ فـــإن جـــارًا جـاورْتَ منها لشَــرٌّ جـــار
وليس ينجيــك فضــلُ مـــالٍ ولا رجـــالٌ ذوو اقتـــدار
ولا جيـــــادٌ مُضمـــرات تخـرج من كبـة[1] الغبـــار
وإن مــنْ نامَ وهْـــو خَلــقٌ عن ذكرِ هـــاذ لفي اغتـرار
فقم وثوب الظـــلام ضـــاف وأنت مســـتجـمِـع الإزار

---

(١) كبة الغبار: شدته.

وماء عينيك في انسكاب	ونار جنبيك في استعارِ
واضرع لمنْ جوده عميمٌ	يُسكبُ بالليل والنهار
عساه يُعطيكها نصوحًا	تصلح ما كان من عَوَار
وتقبس النور في فؤاد	كأنه مُلَبَّسٌ بقار
وناد يا من به استنارت	في الفُلْك السبعة الدّوار
ومَنْ به قامَ كُلُّ شيءٍ	في الخلق من جامد وجَارِ
عَبْدُك وافاكَ في ذنوبٍ	يسبحُ منهن في بِحارِ
ليس لها ساحل يُرجّى	فيه نجاةٌ من البوار
غير رجائي إليك يسري	إذْ أغلقتْ دونَه المسارِ
فامنن عليه بفضل عفوٍ	يغسل من حُوبِه الكبار
ما ألبست وجهه سخامًا	وطوّقت جيده بعارِ
أولى فمن ذا سواك نرجو	أوْ من إلى فضله نجَار

أخي، وفي نهاية هذا الفصل، وهو نهاية الكلام عن التهجد والقيام، لا أودعك إلا بوصية وموعظة طبيب القلوب يحيى بن معاذ الرازي: «ما وجدنا في الفضائل عملاً أفضل من قيام الليل، ولا ورثوا عن شيء من تلك الأعمال ما ورثوا عن قيام الليل، به وجدوا القلوب، وزايلوا الذنوب، ووقعوا على الطريق إلى علام الغيوب».

* * *



عَرفتَ فالــزم

«أعربنا في القول ولحنا في العمل»

إبراهيم بن أدهم

«وا عجباه من ألسنة تصف،

وقلوب تعرف، وأعمال تخالف»

الحسن البصري

عَرفْت فالزم

* عن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه. وعن علمه ماذا عمل فيه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن جسمه فيما أبلاه»**[1].

* قال رسول اللَّه ﷺ: **«مثل الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه»**[2].

* قال ابن مسعود: «تعلموا تعلموا، فإذا علمتم فاعملوا»[3].

* وقال أبو هريرة ـ رضي اللَّه عنه ـ: «مثل علم لا يعمل به كمثل كنز لا ينفق منه في سبيل اللَّه عز وجل»[4].

* وعن عيسى بن مريم عليه السلام:

«إلى متى تصفون الطريق للداجين وأنتم مقيمون مع المتحيرين، إنما يبتغي من العلم القليل ومن العمل الكثير»[5].

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه الدارمي، والترمذي وقال: حسن صحيح، وقال الألباني: إسناده صحيح، انظر: «اقتضاء العلم العمل» ص(١٦، ١٧).

(٢) **إسناده جيد**: رواه الطبراني، والضياء المقدسي في «المختارة» عن جندب، انظر: تخريج الشيخ الألباني في «اقتضاء العلم» ص(٤٩)، و«قيام رمضان» ص(٥).

(٣) **إسناد موقوف حسن**: انظر: «اقتضاء العلم» ص(٢٢، ٢٣)، وتخريج وتحقيق الشيخ الألباني.

(٤) قال الألباني: إسناده موقوف لا بأس به، انظر: «الاقتضاء» وتخريجه وتحقيقه ص(٢٤).

(٥) «اقتضاء العلم العمل».

* وعن أبي الدرداء ـ رضي اللَّه عنه ـ: «إنما أخاف أن يكون أول ما يسألني عنه ربي أن يقول: قد علمت فما عملت فيما علمت»[1].

* قال ابن المنكدر: «العلم يهتف بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل».

* قال الحسن: «إياك والتسويف، فإنك بيومك ولست بغدك، فإن يكن غد لك فكن في غدٍ كما كنت في اليوم، وإن لم يكن لك غد لم تندم على ما فرطت في اليوم».

* قال داود الطائي: «يا أخي: إنما الليل والنهار مراحل ينزلها الناس مرحلة بعد مرحلة حتى ينتهي ذلك إلى آخر سفرهم، فإن استطعت أن تقدم في كل يوم مرحلة زادًا لما بين يديها فافعل، فإن انقطاع السفر عن قريب، والأمر أعجل من ذلك فتزوّد لنفسك، واقض ما أنت قاض فكأنك بالأمر قد بغتك».

* أخي: «إن الخطأ الأكبر أن تنظم الحياة من حولك وتترك الفوضى في قلبك»[2].

قال عبد اللَّه بن إدريس: مهما فاتك من العلم فلا يفوتك العمل.

أخي: ما أحسن ما قاله أبو عبد اللَّه الروذباري: «العلم موقوف على العمل، والعمل موقوف على الإخلاص، والإخلاص للَّه يورث الفهم عن اللَّه عز وجل.

أخي: انظر إلى الكلام الطيب يهديكه مالك بن دينار: إن العبد إذا طلب العلم للعمل كسره علمه، وإذا طلبه لغير ذلك ازداد به فجورًا أو فخرًا».

(١) قال الألباني: موقوف حسن الإسناد، انظر: «الإقتضاء» ص(٤١).

(٢) قول مصطفى صادق الرافعي، انظر: «الرقائق» ص(٤٥).

*قال سهل بن عبد اللَّه: العلم كله دنيا، والآخرة منه العمل به.

*قال الجنيد: متى أردت أن تُشَرَّفَ بالعلم، وتنسب إليه، وتكون من أهله قبل أن تُعطِيَ العلم ما له عليك احتجب عنك نوره وبقى عليك رسمه وظهوره ذلك العلم عليك لا لك، وذلك أن العلم يشير إلى استعماله، فإذا لم تستعمل العلم في مراتبه رحلت بركاته».

أترى يرجع لي دهر مضى | أترى ينفعني قولي ترى
ويك يا عينُ أعيني قلقي | إنْ توانيت فلا ذقت الكرى

أخي:

ولا تُرج فعل الخير يومًا إلى غد | لعلَّ غدًا يأتي وأنت فقيد
فيومك أن اعتبته عاد نفعه | عليك، وماضى الأمس ليس يعود

إخواني: أنذرتكم سوف فإنها جند من جنود إبليس.

إلى كم أقول ولا أفعل | وكم ذا أحوم ولا أنزل
وأزجر عيني فلا ترعوي | وأنصح نفسي فلا تقبل
وكم ذا تعلّل لي ويحها | بعلّ وسوف وكم تمطل
وكم ذا أؤمل طول البقا | وأغفل والموت لا يغفل

أخي: أعربنا في القول ولحنّا في العلم.

أخي: إن الواو والراء والدال لا تشم منها رائحة الورد.

أخي: كن بالخير موصوفًا ولا تكن للخير وصّافًا.

وبعد يا داعية الإسلام: بادر يا أخي فإنك مبادر بك، وأسرع فإنك مسروع بك، وَجِدَّ فإن الأمر جد، تيقظ من رقدتك وانتبه من غفلتك.

واحسرتا، أأكون كالقوس، رفعت السهم فمرّ، ولم تبرح، أأصير كالإبرة تكسو غيرها وهي عريانة، أأشبه حال الشمعة أضاءت غيرها باحتراق نفسها؟!

أعوذ بك يا إلهي أن تجعل حظي لفظي.

وا آسفى أأصف وأصفى؟ ويشرب غيري.

فعندي زفيـــر ما ترقّى إلى الحشى وعندي دمـــوع ما بلغن المآقيـــا

أخي: اجلس إلى من تكلمك صفته، ولا تجلس إلى من يكلمك لسانه.

ما لي ـ وقَدْ فَرطت في امري ـ سوى ... رب إلى نفحـــاتـــه أتعـــرضُ
ما كان من عذر لتقصيري سوى ... نفس تقـاد إلى الجنـان فتعرض
نامت وأهل الجدِّ قُوَّامٌ، ولمْ ... تنفض غبـــار النـــوم فيما يُنْفَضُ
لم تَحْذُ حَذْوَ الصادقين وظهرها ... من زحمة الأوزار أوشك يُنقَضُ
قعدت ولم تبذل كما بذلوا، ولم ... تسمع دعاء اللّه: «مَنْ ذا يُقرضُ؟»
عبد بضاعته الكـــلام جهـــاده ... صحف تسطر، أو قريض يُقرضُ
يدعو الورى للصالحات وسِفْرُهُ ... في صالح الأعمال خِلْوٌ أبيض
ويحب درب الصالحين وإن أكُنْ ... قَصَّرتُ فيما طوّلـــوه وعرضوا[1]

أو كما قال أبو سليمان الداراني: «الأخ من يعظك بحاله قبل أن يعظك بمقاله».

* * *

(١) «مناجاة» للقرضاوي من ديوان «نفحات ولفحات» للقرضاوي ص(٨٨، ٨٩).

* أخي:

إنما يصلح التأديب بالسوط من صحيح البدن ثابت القلب قوي الذراعين فيؤلم ضربه فيردع فأما من هو سقيم البدن لا قوة له فماذا ينفع تأديبه بالضرب.

كان الحسن إذا خرج إلى الناس كأنه رجل عاين الآخرة ثم جاء يخبر عنها. وكانوا إذا خرجوا من عنده خرجوا وهم لا يعدون الدنيا شيئًا.

قال بعض السلف: إن العالم إذا لم يرد بموعظته وجه اللَّه زلت موعظته عن القلوب كما يزل القطر عن الصفا.

وصفت التقى حتى كأني ذو تقى وريح الخطايا من ثيابي تعبق

العالم الذي لا يعمل بعلمه كمثل المصباح يضيء للناس ويحرق نفسه.

قال أبو العتاهية:

وبَخْت غيرك بالعمى فأفدته بصراً وأنت محسن لعماك
وفتيلة المصباح تحرق نفسها وتضئ للأعشى وأنت كذاك

أخي: قال الحسن:

اليوم ضيفك، والضيف مرتحل يحمدك، أو يذمك وكذلك ليلتك.

أخي: إذا ذكرت حالنا وحال سلفنا يظهر لك قول الشاعر:

وكنا نستطب إذا مرضنا فصار هلاكنا بيد الطبيب[1]
يا إخوتي ليس لي منكم سوى طلب هل يخذل الأخ من في اللَّه آخاه؟

---

(١) انظر: «لطائف المعارف» من ص(١٣).

إذا قرأتم وصليتم صلاتكم ... وقـام قائمكـم للَّه ناجـاه
وهزت الأرض بالتسبيح سجدتُه ... وبللت وجهه بالدمـع عينـاه
وراح يدعو بما يحلوله طلبًا ... للحسنين: بدنيـاه وأخـراه
فلا تخلو أخاكم من دعائكم ... بظهر غيب وستر الليل أرخاه
ولتشفعوا لي إلى ربي وربكم ... وادعوا «لسيد»: لا تتركه ربَّاه
ادعوه يمنحني عفوا وعافية ... فليس أكرم منه في عطاياه
ادعوه يقبلني في المخلصين له ... من استقاموا وقالوا ربنا اللَّه
وأنتم القوم لا يشقى جليسكمو ... ومن شفعتم له يكرمه مولاه[1]

* قال ابن الجوزي في «صيد الخاطر»:

«لقد تاب على يديّ في مجالس الذكر أكثر من مائتي ألف، وأسلم على يديّ أكثر من مائتي نفس، وكم سالت عين متجبر بوعظي ولم تكن تسيل، ويحق لِمَنْ تلمح هذا الإنعام أن يرجو التمام، وربما لاحت أسباب الخوف بنظري إلى تقصيري وزللي، ولقد جلست يومًا فرأيت حولي أكثر من عشرة آلاف، ما منهم إلا قد رقّ قلبه أو دمعت عينه، فقلت لنفسي: كيف بك إنْ نَجَوْا وهلكت فصحت بلسان وجدي:

«إلهي: وسيدي إنْ قضيت عليّ بالعذاب غدًا فلا تعلمهم بعذابي صيانه لكرمك لا لأجلي، لئلا يقولوا: عذّب مَنْ دلَّ عليه.

إلهي: قد قيل لنبيك ﷺ: أقتل أبيّ المنافق فقال: **«لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه»**.

---

(١)قصيدة «شوق وحنين» من ديوان «نفحات ولفحات» للقرضاوي ص(١٠٣).

إلهي: فاحفظ حسن عقائدهم فيّ بكرمك أنْ تعلمهم بعذاب الدليل عليك. . حاشاكَ واللَّه يا رب من تكدير الصافي.

زوّر رجل شفاعة إلى بعض الملوك على لسان بعض أكابر الدولة فاطلع المزور عليه على الحال فسعى عند الملك في قضاء تلك الحاجة واجتهد حتى قُضيت، ثم قال للمزور عليه: ما كنّا نخيب مَنْ عَلّق أمله بنا ورجا النفع من جهتنا.

إلهي: فأنت أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين فلا تخيب من علّق أمله ورجاءه بك وانتسب إليك ودعا عبادك إلى بابك وإن كان متطفلاً على كرمك، ولم يكن أهلاً للسمسرة بينك وبين عبادك ولكنه طمع في سعة جودك وكرمك فأنت أهل الجود والكرم، وربما استحيا الكريم من ردّ من تطفّلْ على سماط كرمه» ا. هـ.

لئن لم يعظ العاصين من هو مذنب فمن يعظ العاصين بعد محمد

يا ضيعة العمر إن نجا السامع وهلك المسموع يا خيبة المسعى إن وصل التابع وانقطع المتبوع [1].

اللَّهم لا تجعلنا ممّن يدعو إليك بالأبدان ويهرب منك بالقلوب. . يا أكرم الأشياء علينا لا تجعلنا أهون الناس عندك.

يا معشر التائبين:

لا تنسوني غداً،

بعتكم أغلى المُلْك.

(١) «تحفة الواعظ في الخطب والمواعظ» للشيخ أحمد فريد.

فلا تنسوني غدًا

لكرامة الدَلاَّل.

وآخر دعوانا أن الحمد للَّه رب العالمين.

* * *



الأحاديث الضعيفة والموضوعة

أحاديث ضعيفةٌ وموضوعة في قيام الليل

(١) «إن اللَّه تعالى جعل لكل نبي شهوةً، وإن شهوتي في قيام هذا الليل، إذا قمتُ فلا يُصلِّينَّ أحد خلفي، وإن اللَّه تعالى جعل لكل نبي طُعمه، وإن طُعمتي هذا الخُمسُ، فإذا قُبِضْتُ فهو لولاة الأمر من بعدي».

ضعيف جدًّا: رواه الطبراني في «الكبير» عن ابن عباس.

قال المناوي في «فيض القدير» (٢/ ٢٢٢): «قال الهيثمي: فيه إسحاق بن عبد اللَّه بن كيسان عن أبيه، وإسحاق ليَّنه أبو حاتم، وأبوه وثَّقه ابن حبان وضعَّفه أبو حاتم وغيره». وأشار السيوطي إلى ضعفه، وضعَّفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (١٥٩٠).

(٢) «إن اللّه ليضحك إلى ثلاثة: الصفّ في الصلاة، والرجل يُصلِّي في جوف الليل، والرجل يُقاتل خلف الكتيبة».

ضعيف: أخرجه ابن ماجه عن أبي سعيد، وضعَّفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (١٦٥٦).

(٣) «إن اللَّه يضحك إلى رجلين: إلى القوم إذا صُفُّوا في الصلاة، والرجل القائم في ظُلمةِ بيته، يقول: عبدي قام لي لا يُرائي، لا يعلمه أحد غيري».

ضعيف: عزاه السيوطي إلى ابن النجار في «تاريخه». وللسيوطي مُقدِّمة في كتابه «الجامع الكبير» الذي سمَّاه «جمع الجوامع»، وقد نصّ في المقدمة على قاعدة له في معرفة ضعف الأحاديث التي عزاها إلى بعض المصادر المشار إليهــا، فقال: «وكل ما عُزي لهؤلاء الأربعة؛

يعني: ١ ـ العقيلي في «الضعفاء». ٢ ـ وابن عدي في «الكامل». ٣ ـ والخطيب في «التاريخ» أو في غيره. ٤ ـ وابن عساكر في «تاريخه». ٥ ـ أو للحكيم الترمذي في «نوادر الأصول». ٦ ـ أو للحاكم في «تاريخه». ٧ ـ أو لابن النجار في «تاريخه». ٨ ـ أو للديلمي في «مسند الفردوس» ـ فهو ضعيف، فيُستغنى بالعزو إليها، أو إلى بعضها عن بيان ضعْفه». فعلى هذا.. الحديث ضعَّفه السيوطي، والألباني في «ضعيف الجامع» رقم(١٧٣٨).

(٤) «إن اللَّه تعالى يقول: إني لأهمُّ بأهل الأرض عذابًا، فإذا نظرتُ إلى عُمّار بيوتي والمُتحابِّين فيَّ والمُستغفرين بالأسحار؛ صرفتُ عذابي عنهم».

ضعيف جداً: رواه البيهقي في «شعب الإيمان» عن أنس.

قال المناوي في «فيض القدير» (٢/ ٣١٤): «وفيه صالح المرّي، أورده الذهبي في «الضعفاء والمتروكين»، وقال: قال النسائي وغيره: متروك». وأشار السيوطي إلى ضعْفه، وضعَّف الحديث جدًّا الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (١٧٥١).

(٥) «إن المرابط في سبيل اللَّه أعظمُ أجرًا من رجل جمع كعبيه بوتادِ شهر صامه وقامه».

ضعيف: رواه البيهقي في «شعب الإيمان» عن أبي أمامة، وضعَّفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (١٧٧٥).

(٦) «إن خيار عباد اللَّه الذين يُراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلَّة لذكر اللَّه».

ضعيف: رواه الطبراني في «الكبير»، والحاكم في «المستدرك» عن ابن أبي أوفي، وضعَّفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (١٨٥٤)، و«تخريج الترغيب» (١/ ١٠٩).

(٧) «ثلاثة مواطن لا تُردُّ فيها دعوة عبد: رجل يكون في برية حيث لا يراه أحدٌ إلا اللَّه، فيقوم فُيصلِّي، ورجل يكون معه فئة، فيفرُّ عنه أصحابه فيثبت، ورجل يقوم من آخر الليل».

ضعيف جدًّا: أخرجه ابن منده، وأبو نعيم في «الصحابة» عن ربيعة ابن وقاص.

قال المناوي في «فيض القدير» (٣/ ٣٢٢): «قال الذهبي: حديث مُضطرب». وضعَّف الحديثَ السيوطي، والألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٢٥٨٦)، وقال: «ضعيف جدًّا».

(٨) «ثلاثة يُحبُّهم اللَّه عز وجل: رجل قام من الليل يتلو كتاب اللَّه، ورجل تصدَّق صدقة بيمينه يُخفيها من شماله، ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه، فاستقبل العدو».

ضعيف: رواه الترمذي عن ابن مسعود.

وقال المناوي في«فيض القدير» (٣/ ٣٣٦): «رواه الترمذي في «صفة أهل الجنة» من حديث أبي بكر بن عياش عن ابن مسعود، وقال: غريب غير محفوظ، وأبو بكر بن عياش كثير الغلط. انتهى». وضعَّفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٢٦٠٨)، و«تخريج المشكاة» رقم (١٩٢١).

(٩) «ثلاثة يُحبُّهم اللَّه، وثلاثة يبغضهم اللَّه؛ فأما الذين يحبهم اللَّه: فرجل أتى قومًا فسألهم باللَّه، ولم يسألهم لقرابة بينه وبينهم، فمنعوه؛ فتخلَّف رجل بأعقابهم فأعطاه سرًا، لا يعلمُ بعطيته إلا اللَّه والذي أعطاه، وقوم ساروا ليلتهم؛ حتى إذا كان النوم أحبَّ إليهم مما يُعدَل به، فوضعوا رؤوسهم ؛ فقام أحدهم يتملَّقني ويتلو آياتي، ورجل كان في سرية، فلقي العدو فهزموا؛ فأقبل بصدره حتى يُقتل أو يُفتح له. والثلاثة الذين يبغضهم اللَّه: الشيخ الزاني، والفقير المختال، والغني الظلوم».

ضعيف: رواه الترمذي، والنسائي، وابن حبان، والحاكم في «المستدرك» عن أبي ذر، وضعَّفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٢٦٠٩)، و«تخريج المشكاة» رقم (١٩٢٢).

(١٠) «ثلاثة يضحك اللَّه إليهم: الرجل إذا قام من الليل يُصلِّي، والقوم إذا صفُّوا للصلاة، والقوم إذا صُفُّوا للقتال».

ضعيف: أخرجه أحمد، وأبو يعلى عن أبي سعيد، وضعَّفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٢٦١٠).

(١١) «خصاء أُمَّتي الصيام والقيام».

منكر: رواه أحمد في «مسنده»، والطبراني في «الكبير» عن ابن عمرو، وكذا ابن عدي، وفيه ابن لهيعة، وهو سيئ الحفظ.

قال الألباني في «الصحيحة» (٤/ ٤٤٥): « وجملة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح، دون ذكْر القيام، فإنه مُنكَر. واللَّه أعلم»، وضعَّفه في «الضعيفة» رقم (٢٨٢٦).

(١٢) «خَفِّفُوا بطونكم وظهوركم لقيام الصلاة».

موضوع: رواه أبو نعيم في «الحلية»، والديلمي عن ابن عمر، وضعفه السيوطي، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» رقم(٢٨٣٥): موضوع.

(١٣) «ركعتان في جوف الليل يُكفِّران الخطايا».

ضعيف: رواه الديلمي في «مسند الفردوس» عن جابر، والحاكم.

قال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٣٧): وفيه أحمد بن محمد بن الأزهر، قال الذهبي في «الضعفاء»: قال ابن عدي: حدَّث بمناكير، وذكر ابن حبان أنه جرَّب عليه الكذب، وعبد اللَّه بن عبد الرحمن بن مليحة النيسابوري، قال الذهبي في «الذيل»: قال الحاكم: الغالب على روايته المناكير. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٣١٣١).

(١٤) «ركعتان يركعهما ابن آدم في جوف الليل الآخر خير له من الدنيا وما فيها، ولولا أن أشقَّ على أُمَّتي لفرضتُها عليهم».

ضعيف: أخرجه ابن نصر عن حسان بن عطية مرسلاً.

قال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٣٩): أخرجه ابن نصر في كتاب «قيام الليل»، وآدم بن أبي إياس في «الثواب» عن حسان بن عطية مرسلاً، قال الحافظ العراقي: ووصله الديلمي في «مسند الفردوس» من حديث ابن عمر، ولا يصحُّ. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٣١٣٧).

(١٥) «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة، فإن اللَّه

وِتر يحب الوِتر» .

ضعيف: أخرجه ابن نصر، والطبراني في «الكبير» عن ابن عمر، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٣٥١٣).

(١٦) «صلاة الليل مثنى مثنى، وتشهُّد في كل ركعتين، وتباؤس، وتمسكُن، وتقنُّع بيديك، وتقول: اللَّهم أغفر لي، فمن لم يفعل ذلك فهو خداج» .

ضعيف: رواه أحمد في «مسنده»، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه عن المطلب بن أبي وداعة .

قال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٢٢٢): رمز المصنِّف لحُسْنه، قال الصدر المناوي: فيه عبد اللَّه بن نافع بن أبي العمياء، قال البخاري: لا يصح حديثه، وقال الحسني: فيه اضطراب وإعلال. وضعَّف الحديث الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٣٥١٤).

(١٧) «صلاة الليل مثنى مثنى، وجوف الليل أحقُّ به » .

ضعيف: رواه ابن نصر، والطبراني في « الكبير» عن عمرو بن عبسة، ورواه عنه الإمام أحمد أيضًا .

قال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٢٢١): قال الهيثمي: وفيه أبو بكر بن أبي مريم ضعيف. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٣٥١٥)، وقال: كذا بخطِّ المصنِّف السيوطي. قال المناوي: وفي نسخ: «أجوبة دعوة»، ولا أصل لها في خطه، لكنها رواية. قلتُ: ولذلك أوردتُ الحديث هنا، وإلا فهو على الرواية الأخرى صحيح بشواهده.

(١٨) «صلاة الهجير من صلاة الليل» .

ضعيف جدًا: أخرجه ابن نصر، والطبراني في «الكبير» عن عبد الرحمن بن عوف، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٣٥٢٠): ضعيف جدًّا .

(١٩) «عليكم بالصلاة فيما بين العشاءين؛ فإنها تذهب بمُلاغاة النهار» .

ضعيف: رواه الديلمي في « مسند الفردوس» عن سلمان .

قال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٣٤٤): قال الحافظ العراقي: فيه إسماعيل بن أبي زياد بالياء لا بالنون، خلافًا لما وقع للغزالي، وإسماعيل هذا متروك يضع الحديث. قاله الدارقطني.ا.هـ. فكان ينبغي للمُصنِّف حذفُه . وضعفه الألباني في « ضعيف الجامع» رقم (٣٧٧٢).

(٢٠) «عليكم بصلاة الليل، ولو ركعة واحدة» .

ضعيف: رواه أحمد في «الزهد»، وابن نصر، والطبراني في «الكبير» عن ابن عباس .

قال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٣٥٠): قال الهيثمي: فيه حسين ابن عبد اللَّه، وهو ضعيف. وضعَّف الحديث الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٣٧٩٠) .

(٢١) «فضل صلاة الليل على صلاة النهار؛ كفضل صدقة السرِّ على صدقة العلانية» .

ضعيف: رواه ابن المبارك في « الزهد»، والطبراني في « الكبير»، وأبو نعيم في «الحلية» عن ابن مسعود . وخَرَّجه البيهقي باللفظ المذكور،

وصح وقفه. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٣٩٨٠).

(٢٢) «قالت أم سليمان بن داود لسليمان: يا بني، لا تكثر النوم بالليل، فإن كثرة النوم بالليل تترك الإنسان فقيراً يوم القيامة».

ضعيف: رواه النسائي، وابن ماجه، والبيهقي في «شعب الإيمان» عن جابر.

قال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٥٠٥): قضية صنيع المؤلف - السيوطي - أن النسائي خرجه وسكت عليه، والأمر بخلافه، بل عقبه بقوله: فيه يوسف بن محمد بن المنكدر، متروك، وسنيد بن داود لم يكن بذاك، وفيه أيضًا موسى بن عيسى الطرسوسي؛ أورده الذهبي في «الضعفاء»، وقال: قال ابن عدي: ممن يسرق الحديث، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» فلم يُصب. وضعف الحديث الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٤٠٧٤).

(٢٣) «قيام الليل فريضة على حامل القرآن، ولو ركعتين».

موضوع متنًا: أورده الديلمي في «فردوسه» عن جابر، وضعفه السيوطي، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٤١٢٩): «موضوع متنًا».

(٢٤) «كفى بالمرء نقصًا في دينه أن يكثر خطؤه وينقص حلمه، وتقل حقيقته، جيفة بالليل، بطال بالنهار، كسول، هلوع، منوع، رتوع».

ضعيف جدًا: رواه أبو نعيم في «الحلية»، وكذا الديلمي عن الحكم ابن عمير.

قال المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٥): فيه بقية بن الوليد، وعيسى بن إبراهيم، قال الذهبي: تركه أبو حاتم. وضعفه السيوطي، والألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٤١٨٥)، وقال ضعيف **جداً**.

(٢٥) «كان إذا تعار من الليل قال: ربِّ اغفر وارحم، واهدِ للسبيل الأقوم».

ضعيف: رواه محمد بن نصر في « الصلاة» عن أم سلمة. وضعفه السيوطي، والألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٦٣٦٤).

(٢٦) «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا بالأسحار».

ضعيف: رواه أبو نعيم في «كتاب السواك» عن ابن عمرو، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٤٨٥٥).

قال المناوي (٥/ ٣٤١): قال ابن حجر: في «إسناده ابن لهيعة».

(٢٧) «الليل والنهار مطيتان فاركبوهما بلاغًا إلى الآخرة».

ضعيف جداً: رواه ابن عدي وابن عساكر عن ابن عباس.

قال المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٤٠٢): أورده ابن عدي في ترجمة عبد الله بن محمد بن المغيرة، وقال: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وفي «الميزان»: قال أبو حاتم: غير قوي. وقال ابن يونس: منكر الحديث، ثم ساق له هذا الخبر، والله أعلم. وقال الألباني في «ضعيف الجامع»رقم(٤٩٧٢): «ضعيف**جداً**». وذكره في «الأحاديث الضعيفة» رقم (٧٢٣).

(٢٨) «ما خيَّب الله تعالى عبداً قام في جوف الليل، فافتتح سورة(البقرة)،

و (آل عمران)، ونعم كنز المرء (البقرة) و (آل عمران) ».

ضعيف: رواه الطبراني في «الأوسط»، وأبو نعيم في «الحلية» عن ابن مسعود .

قال المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٤٤٤): قال الهيثمي: فيه ليث ابن سليم، وفيه كلام كثير، وهو ثقة مدلس، ورواه أبو نعيم عن ابن مسعود، ثم قال: غريب من حديث الفضيل، وليث بن أبي سليم تفرد به بشر بن يحيى المروزي . وضعف الحديث الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٥٠٦٥) .

(٢٩) «ما من أيام أحب إلى اللَّه تعالى أن يتعبد له فيها، من عشر ذي الحجة، يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة، وقيامُ كلِّ ليلة منها بقيام ليلة القدر ».

ضعيف: رواه الترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة.

قال المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٤٧٤ ـ ٤٧٥): قال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل عن النهاس، وسألتُ عنه محمدًا ـ يعني البخاري ـ فلم يعرفه . ا. هـ. قال المناوي وغيره: والنهاس ضعَّفوه، فالحديث معلول. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح؛ تفرد به مسعود بن واصل عن النهاس، ومسعود ضعفه أبو داود، والنهاس قال القطان: متروك، وابن عدي: لا يساوي شيئًا، وابن حبان: لا يحل الاحتجاجُ به،وأورده في « الميزان» من مناكير مسعود عن النهاس، وقال: مسعود ضعفه الطيالسي، والنهاس فيه ضعف. وضعف الحديث الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٥١٦٣) .

(٣٠)«من قــام ليلتي العيــد، محتسبــًا للَّه تعالى؛ لم يَمُتْ قلبُه يــوم

تموت القلوب» .

ضعيف: أخرجه ابن ماجه من حديث أبي أمامة .

قال البوصيري في «الزوائد»: « إسناده ضعيف؛ لتدليس بقية» . وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٣٢٨): «إسناده ضعيف» . وقال الألباني في « السلسلة الضعيفة» رقم (٥٢١): «ضعيف جداً» . وكذا ضعفه في «ضعيف الجامع» رقم (٥٧٥٤).

(٣١) «من قرأ في ليلة مائة آية، لم يُكتب من الغافلين» .

ضعيف: عزاه السيوطي في «الجامع» إلى الحاكم في «المستدرك» من حديث أبي هريرة . قال الألباني في «ضعيف الجامع» (٥/ ٢٣٦): لم نره في «المستدرك» بهذا اللفظ، وإنما فيه: «مَنْ صلىً في ليلة . .»، وهو معلول، والصواب: «من قرأ عشر آيات . . .»، وفيه: «من قرأ في ليلة مائة آية كُتب من القانتين»، وهو صحيح. راجع «الأحاديث الصحيحة» (٦٤٢ ـ ٦٤٤، ٧٥٧) . وضعف الحديث الشيخ الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٥٧٨٦).

(٣٢) «من كثُرت صلاته بالليل؛ حسُن وجهه بالنهار ».

ضعيف: أخرجه ابن ماجه من حديث جابر .

قال المناوي في «فيض القدير» (٦/ ٢١٣): قال في «الفتح»: والمحدثون لا يثبتونه . قال العقيلي: حديث باطل لا أصل له، ولم يتابع ثابتًا عليه وهو ثقة، وأطنب ابن عدي في رده وإنه منكر، بل مثلوا به للموضوع غير المقصود، وممن مثل له به الحافظ العراقي في «متن الألفية»، وقال: لا أصل له، ولم يقصد ثابت وضعه، وإنما دخل على

شريك وهو بمجلس إملائه عند قوله: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول اللَّه ﷺ ، ولم يذكر المتن، فقال شريك: متصل بالسند أو المتن، حين نظر إلى ثابت مُمازحًا له: «من كثُرت صلاته. .» إلخ؛ معرضًا بزهده وعبادته، فظن ثابت أن هذا متن السند؛ فحدث به. ا. هـ. وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»، وقال الذهبي: «فيه ثابت بن موسى الضبِّي الكوفي العابد، قال يحيى: كذاب، وقال غيره: خبره باطل، وقال الحاكم: هذا لم يثبت عن المصطفى صلى اللَّه عليه وآله وسلم ولم ينطق به قط علماء الحديث . وضعف هذا الحديث الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٥٨٢٨).

(٣٣)«لا تدعَنَّ صلاة الليل، ولو حلب شاة» .

ضعيف: رواه الطبراني في «الأوسط» عن جابر .

وقال المناوي في «فيض القدير» (٦/ ٣٩٣): قال الهيثمي: فيه بقية، وفيه كلام كثير . وضعفه السيوطي، والألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٦٢١٧) .

(٣٤)«لا يقولنَّ أحدكم: إني صمتُ رمضان كلَّه وقُمتُهُ».

ضعيف: رواه أحمد، والنسائي، وأبو داود عن أبي بكرة، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» رقم (٦٣٨٢).

* * *

أحاديث من «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» لابن عراق الكناني [١] :

(٣٥) [حديث]: «إن للَّه ملكًا يُسمَّى شمخائيل؛ يأخذ البراءات للمصلِّين من عند اللَّه كل صلاة، فإذا أصبح المؤمنون قاموا فتوضئوا لصلاة الفجر وصلَّوا؛ أخذ لهم من اللَّه براءة أولى مكتوب فيها: عبيدي وإمائي، في جواري جعلتُكم، وفي ذِمَّتي وحفظي وتحت كنفي صيَّرتُكم، فوعزَّتي لا أخذُلُكم، مغفورٌ لكم ذنوبكم إلى الظهر، فإذا كان وقت الظهر قاموا فتوضئوا وصلَّوا؛ أخذ لهم من اللَّه تعالى براءة ثانية مكتوب فيها: عبيدي وإمائي، بدَّلتُ سيئاتكم حسنات، وكفَّرتُ السيئاتِ، وتجاوزتُ لكم عن السيئات، وأدخلتُكم برضائي عليكم دار الجلال، فإذا كان وقت العصر قاموا فتوضئوا وصلَّوا؛ أخذ لهم من اللَّه تعالى براءة ثالثة مكتوب فيها: عبيدي وإمائي، حرَّمتُ أبدانكم على النار، وأسكنتُكم منازل الأبرار، ودفعتُ عنكم برحمتي الأشرار، فإذا كان وقت المغرب قاموا فتوضئوا وصلَّوا؛ أخذ لهم براءة رابعة مكتوب فيها: عبيدي وإمائي، صعدتْ إليَّ ملائكتي بالرضا عنكم، وحقّ عليَّ رضاكم وأنا أعطيكم يوم القيامة أمنيَّتكم، فإذا كان وقت

---

(١) رموز لابن عراق:

شا: لابن شاهين.

قا: للجوزقاني.

طب: الطبراني في «الكبير».

قط: الدارقطني في «الأفراد».

مي: للديلمي.

نجا: لابن النجار.

كر: لابن عساكر.

حب: ابن حبان.

العشاء؛ أخذ لهم من اللَّه براءة خامسة مكتوب فيها: عبيدي وإمائي، في بيوتكم تطهَّرتُم وإليَّ مشيتُم، في ذكري خضتُم، وحقِّي عرفتُم، وفريضتي أدَّيتُم، اشهدْ يا شمخائيل وسائر ملائكتي أني قد رضيتُ عنهم، فينادي شمخائيل كل ليلة ثلاثة أصوات بعد عشاء الآخرة: يا ملائكة اللَّه، إن اللَّه عز وجل غفر للمصلِّين الموحِّدين، فلا يبقى ملَكٌ في السموات السبع إلا استغفر للمُصلِّين ودعا لهم بالمداومة عليها، فمن رُزِق منهم صلاة الليل، فإنه ما من عبد ولا أَمَة قام للَّه مُخلصًا، فتوضَّأ وضوءًا سابغًا، ثم دنا من مُصلاَّه فصلَّى فيه؛ إلا جعل اللَّه تعالى خلفه سبع صفوف من الملائكة؛ في كل صف منهم ما لا يحصي عددهم إلا اللَّه تعالى، أحد طرفي الصف في المشرق والآخر في المغرب، حتى إذا فرغ من صلاته؛ أمَّن هؤلاء الملائكة على دعائه، فإذا فرغ من دعائه كتب اللَّه له بعدد هؤلاء الملائكة حسنات، ومحا عنه بعددهم سيئات، ورفع له بعددهم درجات».

موضوع: (ابن الجوزي): وفيه منصور بن مجاهد، وعنه أحمد بن هاشم الخوارزمي، وقال الأزدي: هذا عمل منصور.

(٣٦) [حديث]: (الوِتر في أول الليل مسخطةُ الشيطان، وأكْل السحور مرضاةُ الرحمن).

موضوع: (حب) من حديث ابن عمر من طريق أبان بن جعفر البصري.

(٣٧) [حديث]: «إذا نام أحدكم وفي نفسه أن يُصلِّي من الليل ؛ فليضعْ قبضةً من تراب عنده، فإذا انتبه فليقبضْ بيمينه وليحصبْ عن شماله».

موضوع: (حب) من حديث النعمان بن بشير من طريق أيوب بن عتبة، وقال: باطل، وأيوب ليس بشيء. (قلتُ): أيوب روى له ابن ماجه، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: ضعيف، ونقل في

«التهذيب» عن أحمد أنه قال فيه مرة: ثقة، وعن ابن عدي أنه قال: يكتب حديثه، فمثله لا ينبغي الحكم على حديثه بالوضع، واللَّه أعلم.

(٣٨) [حديث]: «مَنْ صلى ليلة السبت أربع ركعات، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة، و﴿قل هو اللَّه أحد﴾ خمسًا وعشرين؛ حرَّم اللَّه جسده على النار».

(قا) من حديث أنس، وفيه أحمد الجويباري وغيره من ضعفاء ومجهولين.

(٣٩) [حديث]: «مَنْ صلَّى ليلة الإثنين ستَّ ركعات، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرَّة، وعشرين مرَّة ﴿قل هو اللَّه أحد﴾ ، ويستغفر بعد ذلك سبع مرَّات؛ أعطاه اللَّه يوم القيامة ثوابَ ألفِ صدِّيق وألف عابد زاهد، ويُتَوَّج يوم القيامة بتاج من نور يتلألأ، ولا يخاف إذا خاف الناس، ويمرُّ على الصراط كالبرق الخاطف».

(قا) من حديث أنس بسند الذي قبله.

(٤٠) [حديث]: «مَنْ صلَّى ليلة الأحد أربع ركعات، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة، وخمس عشرة مرة ﴿قل هو اللَّه أحد﴾ ؛ أعطاه اللَّه يوم القيامة ثواب مَنْ قرأ القرآن عشر مرَّات، وعمل بما في القرآن، ويُحشر يوم القيامة من قبره، ووجهُهُ مثل القمر ليلة البدر، ويُعطيه بكل ركعة ألف مدينة من لؤلؤ؛ في كل مدينة ألفُ قصر من زبرجد، في كل قصر ألفُ دار من الياقوت، في كل دار ألفُ بيت من المسك، في كل بيت ألفُ سرير، من فوق كل سرير حوراء، بين يدي كل حوراء ألفُ وصيف وألفُ وصيفة».

(قا) من حديث أنس، وفيه أحمد بن عمر اليمامي ومجهولون.

(قلت): ورواه أبو موسى في «وظائف الليالي والأيام» من طريق يزيد

الرقاشي، وعنه الهيثم بن جماز، وقال الحافظ العراقي: هو باطل، والهيثم ويزيد متروكان، والله تعالى أعلم.

(٤١) [حديث]: «مَنْ صلَّى ليلة الأحد أربع ركعات، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة، وخمسين مرة ﴿قل هو الله أحد﴾ ؛ حرَّم الله لحمه على النار، وبعثه الله يوم القيامة وهو آمنٌ من العذاب، ويُحاسَبُ حسابًا يسيرًا، ويمُرُّ على الصراط كالبرق اللامع».

(قا) من حديث أبي سعيد من طريق أحمد بن محمد بن عمر أيضًا. وشيخه أبو العباس الفارسي، وشيخُ شيخه أبو أحمد حاتم بن عبد الله بن حاتم: مجهولان.

(٤٢) [حديث]: «مَنْ صلى عشرين ركعة بعد المغرب، يقرأ في كل ركعة ﴿قل هو الله أحد﴾ أربعين مرة؛ صافحتُهُ يوم القيامة، ومَنْ صافحتُهُ يوم القيامة أمِنَ الصراط والحساب والميزان».

(شا) من حديث أنس، ولا يصحُّ، فيه أبان بن أبي عياش ومجاهيل.

(٤٣) [حديث]: أنس: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صلَّى المغرب أول ليلة من رجب، ثم صلَّى بعدها عشرين ركعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب و ﴿قل هو الله أحد﴾ مرة، ويُسلِّم فيهن عشر تسليمات، أتدرون ما ثوابه؟ فإن الروح الأمين جبريل علَّمني ذلك، قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: حفظه الله تعالى في نفسه وماله وأهله وولده، وأُجير من عذاب القبر، وجاز على الصراط كالبرق بغير حساب ولا عذاب».

(قا) وأكثر رواته مجاهيل.

(٤٤) [حديث]: سلمان الفارسي: قال رسول اللَّه ﷺ: «يا سلمان ألا أُحدِّثك من غرائب حديثي؟» قلتُ: بلى، مُنَّ علينا بما منَّ اللَّه عليك، قال: «نعم يا سلمان، ما من عبد يقوم في ظُلمة الليل وغفلة الناس، فيستاك ويتوضَّأ ويُمشط رأسه ولحيته ويُصلِّي ركعتين، يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ وفي الثانية بفاتحة الكتاب و﴿قل هو اللَّه أحد﴾ ويتشهَّد ويُسلِّم ويقول: لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يُحيي ويُميت وهو حيٌّ لا يموت، وبيده الخير وهو على كل شيء قدير، اللَّهم لا مانع لما أعطيت، ولما مُعطي لما منعتَ، ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجدُّ، رافعًا بها صوتَهُ، ثم يقوم ويُصلِّي ركعتين، يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾، وفي الثانية بفاتحة الكتاب ﴿وقل أعوذ برب الناس﴾، ويتشهَّد ويُسلِّم، ويقول: لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللَّهم لا مانع لما أعطيتَ، ولا مُعطي لما منعتَ، ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجدُّ، رافعًا بها صوته، إلا جعل اللَّه تعالى بينه وبين جهنم ستة خنادق، ما بين الخندق والخندق كما بين السماء والأرض، وكتب اللَّه له بكل ركعة سبعين ركعة، وما من شيء فيه استعاذة إلا وهو يقول: اللَّهم أعِذْ هذا المصلِّي مني، حتى إن النار تقول: اللَّهم كما جعلتني بردًا وسلامًا على إبراهيم؛ فنجِّ هذا مني، وكان له كفلان من الأجر في تلك الليلة، والذي بعثني بالحق، له في الجنان؛ في كل جنة ألف مدينة من ذهب، وألف مدينة من فضة، وألف مدينة من زبرجد، وألف مدينة من ياقوتة حمراء، وألف مدينة من دُرٍّ، وألف مدينة من جوهر؛ في كل مدينة ألف قصر، في كل قصر ألف دار، في كل دار ألف خيمة، في كل خيمة ألف بيت، في كل بيت ألف سرير، وعلى كل سرير زوجة من الحور العين، بين يدي كل زوجة

سماطان من الوصفاء والوصائف، ولكل جارية منهن سبعون ألف مشاطة يمشطن قرونهن بمسك أذفر، بين كل مشاطة ما لا عينٌ رأتْ، ولا أُذُنٌ سمعتْ، ولا خطر على قلب بشر، حواجبهن كالأهلَّة، وأشعارُهن كقوادم النسور، ويُعطي اللَّه في كل بيت نهرًا من سلسبيل، ونهرًا من كوثر، ونهرًا من رحيق مختوم، حافتاه أشجار منثورة، حملُ تلك الأشجار حور، كلما أخذ ليلة واحدة منها نبت مكانها أخرى، ويُعطي اللَّه المؤمن من القوة ما يأتي على تلك الأزواج كلها، ويأكل ذلك الطعام، ويشرب ذلك الشراب وكلما أتى زوجته تعود كما كانت، وكلما أكل فكأنه لم يأكلها قط، وكلما شرب شرابًا كأنه لم يشربه قطُّ»، فقال سليمان: يا رسول اللَّه، ما سمعتْ أُذناي حديثًا أظرف ولا أعجب من هذا، قال رسول اللَّه ﷺ: «هذا من فضل اللَّه وعظمته قليل، حدَّثني خليلي جبريل، قال: يا محمد، الذين آمنوا باللَّه واليوم الآخر، إذا قاموا في ظُلمة الليل وغفلة الناس يُصلون، فإن اللَّه تعالى يقول: يا ملائكتي، أي شجرة رطبة من بين أشجار يابسة، قام من نوم طيب وفراش ليِّن يريد لذلك وجهي، ما ثوابه؟ فتقول الملائكة: أنت أعلم يا رب، فيقول: اكتبوا له ألف حسنة، وامحوا عنه ألف سيئة، وارفعوا له ألف درجة، وافتحوا له ألف باب في دار الجلال».

(ابن الجوزي) وفي سنده مجاهيل.

(٤٥) [حديث]: «من صلَّى ليلة سبعة وعشرين من رجب اثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغ من صلاته قرأ فاتحة الكتاب سبع مرات وهو جالس، ثم يقول: سبحان اللَّه والحمد للَّه ولا إله إلا اللَّه واللَّه أكبر ولا حول ولا قوة إلا باللَّه العلي العظيم أربع مرات، ثم أصبح صائمًا؛ حطَّ اللَّه عنه ذنوبه ستين سنة، وهي الليلة التي بُعث فيها محمد ﷺ».

(قلتُ): هذا الحديث ذكره الحافظ ابن حجر في كتابه «تبيين العجب»، وعزاه إلى موضوعات ابن الجوزي، وأورده بسنده من حديث ابن عباس، ولم يذكره السيوطي ولا الذهبي في «تلخيصه»، ولا السيوطي في «اللآلئ»، ولا هو في النسخة التي عندي من «الموضوعات». فكأنه في بعض النُّسَخ دون بعض، قال الحافظ ابن حجر: وروينا من حديث أنس مرفوعًا: في رجب ليلة يُكتب للعامل فيها حسناتُ مائة سنة. وذلك لثلاث بقين من رجب، فمن صلَّى فيها اثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة من القرآن، يتشهَّد في كل ركعتين ويسلم في آخرهن، ثم يقول: سبحان اللَّه والحمد للَّه ولا إله إلا اللَّه واللَّه أكبر مائة مرة، ويستغفر مائة مرة، ويصلي على النبي مائة مرة، ويدعو لنفسه بما شاء من أمر دنياه وآخرته، ويصبح صائمًا؛ فإن اللَّه يستجيب دعاءه كله، إلا أن يدعو في معصية. رواه البيهقي، وفيه متهمان: محمد بن الفضل بن عطية، وأبان بن أبي عياش. انتهى. واللَّه تعالى أعلم.

(٤٦) [**حديث**]: «أنس: قال رسول اللَّه ﷺ: «**رجب شهر اللَّه، وشعبان شهري، ورمضان شهر أُمتي**، قيل: يا رسول اللَّه، ما معنى قولك: رجب شهر اللَّه؟ قال: **لأنه مخصوص بالمغفرة، وفيه تحقن الدماء، وفيه تاب اللَّه على أنبيائه، وفيه أنقذ أولياءه من يد أعدائه، من صامه استوجب على اللَّه ثلاثة أشياء: مغفرة لجميع ما سلف من ذنوبه، وعصمة فيما بقي من عمره، وأمانًا من العطش يوم العرض الأكبر**، فقام شيخ ضعيف، فقال: يا رسول اللَّه، إني لأعجز عن صيامه كله، فقال رسول اللَّه ﷺ: **أول يوم منه، فإن الحسنة**

بعشر أمثالها ، وأوسط يوم منه ، وآخر يوم منه ، فإنك تُعطى ثواب من صامه كله ، لكن لا تغفلوا عن أول ليلة من رجب ، فإنها ليلة تُسميها الملائكة: الرغائب ، وذلك أنه إذا مضى ثلث الليل لا يبقى ملك مُقرب في جميع السموات والأرض إلا يجتمعون في الكعبة وحواليها ، فيطلع اللَّه عز وجل عليهم اطِّلاعة، فيقول: ملائكتي، سلوني ما شئتم، فيقولون: يا ربنا، حاجتنا إليك أن تغفر لصُوَّام رجب، فيقول اللَّه عز وجل: قد فعلتُ ذلك، ثم قال رسول اللَّه ﷺ : ما من أحد يصوم الخميس ـ أول خميس في رجب ـ ثم يُصلي فيما بين العشاء والعتمة ـ يعني ليلة الجمعة ـ اثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة و﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ ثلاث مرات، و﴿ قل هو اللَّه أحد ﴾ اثنتي عشرة مرة ، يفصل بين كل ركعتين بتسليمة ، فإذا فرغ من صلاته صلَّى علَّي سبعين مرة ، ثم يقول: اللَّهم صلِّ على محمد النبي الأُمِّي وعلى آله، ثم يسجد فيقول في سجوده: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ربُّ الملائكة والروح، سبعين مرة، ثم يرفع رأسه، فيقول: رب اغفرْ وارحمْ، وتجاوزْ عما تعلم، إنك أنت الأعزُّ الأعظم، سبعين مرة، ثم يسجد الثانية فيقول مثل ما قال في السجدة الأولى، ثم يسأل اللَّه تعالى حاجته؛ فإنها تُقضى ، والذي نفسي بيده، ما من عبد ولا أَمَة صلَّى هذه الصلاة إلا غفر اللَّه تعالى له جميع ذنوبه، وإن كانت مثل زبد البحر وعدد ورق الأشجار، وشُفِّع يوم القيامة في سبعمائة من أهل بيته، فإذا كان في أول ليلة من قبره جاء ثواب هذه الصلاة، فيُحييه بوجه طلْق ولسان طلْق، فيقول له: حبيبي، أبشرْ فقد نجوتَ من كل شدَّة، فيقول: مَنْ أنت، فواللَّه ما رأيتُ وجهًا أحسن من وجهك، ولا سمعتُ كلامًا أحلى من كلامك، ولا شممتُ رائحة أطيب من رائحتك؟ فيقول له: يا حبيبي، أنا ثواب الصلاة التي صلَّيتها في ليلة كذا في شهر كذا، جئتُ الليلة لأقضي حقَّك،

وأؤنس وحدتك، وأرفع عنك وحشتك، فإذا نُفخ في الصور، أظللتُ في عرصة القيامة على رأسك، وأبشرْ فلن تعدم الخير من مولاك أبدًا».

(ابن الجوزي) وفيه علي بن عبد اللَّه بن جهضم، قال ابن الجوزي: اتهموه به، ونسبوه إلى الكذب، وسمعتُ شيخنا عبد الوهاب الحافظ يقول: رجاله مجهولون، فتّشتُ عليهم جميع الكتب فما وجدتُهم. (قلتُ): زاد الذهبي، فقال: بل لعلهم لم يخلقوا، وقال الحافظ ابن حجر في «تبيين العجب»: أخرج هذا الحديثَ أبو محمد عبد العزيز الكتاني الحافظ في كتاب «فضل رجب» له، فقال: ذكر علي بن محمد ابن سعيد البصري ـ يعني شيخ ابن جهضم ـ: ثنا أبي، فذكره بطوله، وأخطأ عبد العزيز في هذا، فإنه أوهم أن الحديث عنده عن غير علي بن عبد اللَّه بن جهضم، وليس كذلك، فإنه إنما أخذه عنه، فحذفه لشهرته بوضع الحديث، وارتقى إلى شيخه، وهو وأبوه وشيخ أبيه مجهولون، وقال الحافظ العراقي في «أماليه»: قد تساهل الحافظ أبو الفضل محمد ابن ناصر السلامي في إيراده هذا الحديث في المجلس الرابع عشر من أمالي ابن الحصين، وقوله: إنه حسن غريب، وقال: لا أعلم يرويه إلا الشيخ أبو الحسن بن جهضم صاحب «بهجة الأسرار»، ولم يبلغنا إلا من جهته، واللَّه أعلم.

(٤٧) [حديث]: **«مَنْ صلَّى ليلة النصف من رجب أربع عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة (الحمد) مرة، و﴿قل هو اللَّه أحد﴾ إحدى عشرة مرة، و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ ثلاث مرات، و﴿قل أعوذ برب الناس﴾ ثلاث مرات، وإذا فرغ من صلاته صلَّى عليَّ عشر مرات، ثم يُسبِّح اللَّه ويحمده ويكبِّره ويُهلِّله ثلاثين مرة، بعث اللَّه تعالى إليه ألف ملك يكتبون له الحسنات ويغرسون له**

الأشجار في الفردوس، ومحا عنه كل ذنب أصابه إلى تلك الليلة، ولم تُكتب عليه خطيئة إلى مثلها من القابل، ويكتب له بكل حرف قرأ في هذه الصلاة سبعمائة حسنة، وبنى له بكل ركوع وسجود عشرة قصور في الجنة من زبرجد أخضر، وأُعطى بكل ركعة عشر مداين في الجنة، كل مدينة من ياقوتة حمراء، ويأتيه ملك، فيضع يده بين كتفيه، فيقول: استأنف العمل، فقد غُفر لك ما تقدَّم من ذنبك».

(قا) من حديث أنس، ورواته مجاهيل واتهم ابن الجوزي به الجوزقاني.

(٤٨) [حديث]: علي أن النبي ﷺ قال: «يا علي، مَنْ صلَّى مائة ركعة في ليلة النصف من شعبان، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب، و﴿قل هو اللَّه أحد﴾ عشر مرات، قال النبي ﷺ: يا علي: ما من عبد يُصلِّي هذه الصلوات، إلا قضى اللَّه عز وجل له كل حاجة طلبها تلك الليلة، قيل: يا رسول اللَّه، وإن كان اللَّه تعالى جعله شقيًا، أيجعله سعيدًا؟ قال: والذي بعثني بالحق نبيًا، يا علي، إنه مكتوب في اللوح أن فلان بن فلان خُلق شقيًا، يمحوه اللَّه، ويجعله سعيدًا، ويبعث اللَّه إليه سبعين ألف ملك يكتبون له الحسنات، ويمحون عنه السيئات، ويرفعون له الدرجات إلى رأس السنة، ويبعث اللَّه في جنات عدن سبعين ألف ملك، أو سبعمائة ألف ملك يبنون له المدائن والقصور، ويغرسون له الأشجار ما لا عينٌ رأتْ، ولا أُذُنٌ سمعتْ، ولا خطر على قلب المخلوقين، مثل هذه الجنان في كل جنة على ما وصفتُ لكم من المداين والقصور والأشجار، فإنْ مات من ليلته قبل أن يحول الحول مات شهيدًا، ويُعطيه اللَّه بكل حرف من ﴿قل هو اللَّه أحد﴾ في ليلته من ذلك سبعين ألف حوراء، لكل حوراء وصيف ووصيفة، وسبعون ألف غلمان، وسبعون ألف ولدان، وسبعون ألف قهارمة،

وسبعون ألف حجاب، وكل مَنْ قرأ ﴿قل هو اللَّه أحد﴾ في تلك الليلة ، يُكتب له أجْر سبعين شهيدًا، وتُقبَل صلاته التي صلاها قبل ذلك، ويُقبَل ما صلَّى بعدها، وإن كان والداه في النار دعا لهما، أخرجهما اللَّه من النار بعد أن لم يُشركا باللَّه شيئًا ويدخلان الجنة، ويشفع كل واحد منهما في سبعين ألفًا، إلى آخر ثلاث مرات، والذي بعثني بالحق، إنه لا يخرج من الدنيا حتى يرى منزله من الجنة كما خلقه اللَّه أو يُرى له، والذي بعثني بالحق، إن اللَّه يبعث في كل ساعة من ساعات الليل والنهار ـ وهي أربع وعشرون ساعة ـ سبعين ألف ملك يُسلِّمون عليه ويُصافحونه ويدعون له إلى أن يُنفخ في الصور، ويُحشر يوم القيامة مع الكرام البررة، ويأمر الكاتبين أن لا تكتبوا على عبدي سيئة، واكتبوا له الحسنات، إلى أن يحول عليه الحول، ومَنْ صلَّى هذه الصلاة وهو يريد الصلاة والدار الآخرة، يجعل اللَّه له نصيبًا من عنده تلك الليلة».

(ابن الجوزي) وقال: جمهور رواته مجاهيل، وفيه ضعفاء. قال الذهبي: إنه من وضْع علي بن الحسن[1] على الشورى.

(٤٩) [حديث]: «من قرأ ليلة النصف من شعبان ألف مرة ﴿قل هو اللَّه أحد﴾ في مائة ركعة، لم يخرج من الدنيا حتى يبعث اللَّه إليه في منامه مائة مَلَك، ثلاثون يبشِّرونه بالجنة، وثلاثون يؤمِّنونه من النار، وثلاثون يعصمونه من أن يخطئ، وعشر يكيدون مَنْ عاداه».

(قا) من حديث ابن عمر. (ابن الجوزي) من حديث أبي جعفر محمد بن علي مرسلاً. وفي إسناديهما مجاهيل ومتهمون.

(٥٠) [حديث]: «من صلَّى ليلة النصف من شعبان اثنتي عشرة ركعة،

---

(١) هو ابن يعمر الشامي.

يقرأ في كل ركعة ﴿ **قل هو اللَّه أحد** ﴾ **ثلاثين مرة، لم يخرج حتى يرى مقعده من الجنة، ويشفع في عشرة من أهل بيته كلهم وجبت له النار».**

(ابن الجوزي) من حديث أبي هريرة، وفيه مجاهيل.

(٥١) **[حديث]**: علي: «رأيت رسول اللَّه ﷺ ليلة النصف من شعبان قام فصلّى أربع عشرة ركعة، ثم جلس بعد الفراغ فقرأ بأُمِّ القرآن أربع عشرة مرة ،و﴿ **قل أعوذ برب الناس** ﴾ أربع عشر مرة، وآية الكرسي مرة، و﴿ **لقد جاءكم رسول...** ﴾ الآية، فلما فرغ من صلاته سألته عما رأيتُه من صنيعه، فقال: «**من صنع مثل الذي رأيتَ، كان له كعشرين حجّة مبرورة، وكصيام عشرين سنة مقبولة، فإن أصبح في ذلك اليوم صائمًا، كان له كصيام سنتين، سنة ماضية وسنة مستقبلة**».

(قا) وإسناده مظلم، وفيه محمد بن مهاجر. قال السيوطي: وأخرجه البيهقي في «الشعب»، وقال: يشبه أن يكون موضوعًا.

(٥٢) [حديث]: «والذي بعثني بالحق نبيّا، إن جبريل أخبرني عن إسرافيل عن ربه عز وجل، أنه من صلَّى ليلة الفطر مائة ركعة،، يقرأ في كل ركعةٍ الحمد مرَّة، و﴿ قل هو اللَّه أحد ﴾ عشر مرات، ويقول في ركوعه وسجوده عشر مرات: سبحان اللَّه والحمد للَّه ولا إله إلا اللَّه واللَّه أكبر، فإذا فرغ من صلاته استغفر مائة مرة، ثم يسجد، ثم يقول: يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام، يا رحمان الدنيا والآخرة ورحيمهما، يا أرحم الراحمين يا إله الأولّين والآخرين، اغفر لي ذنوبي، وتقبل مني صومي وصلاتي، والذي بعثني بالحق إنه لا يرفع رأسه من السجود، حتى يغفر اللَّه له ويتقبَّل منه شهر رمضان، ويتجاوز عن ذنوبه، وإن كان قد أذنب سبعين ذنبًا كل ذنبٍ أعظم من جميع الدنيا، ويتقبل من كورته شهر رمضان.

قلت: يا جبريل، يتقبّل منه خاصّة، ومن جميع أهل بلده عامّةً. قال: والذي بعثك بالحق، إن كرامته على اللّه أعظم منزلةً منهم، ويتقبّل من جميع أهل بلده عامّة. قال: والذي بعثك بالحق، إن كرامته على اللّه أعظم منزلةً منهم، ويتقبّل من جميع أهل المشرق والمغرب صلاتهم ، ويستجيب لهم دعاءهم. والذي بعثني بالحق، من صلّى هذه الصلاة واستغفر هذا الاستغفار، فإن اللّه تعالى يتقبّل صلاته وصيامه؛ لأن اللّه تعالى قال في كتابه: ﴿استغفروا ربكم إن كان غفاراً﴾ ، وقال: ﴿وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يمتعكم متاعًا حسنًا إلى أجل مسمّى﴾، وقال: ﴿واستغفروا اللّه إن اللّه غفور رحيم﴾، وقال: ﴿واستغفره إنه كان توابًا﴾ . وقال رسول اللّه ﷺ: «هذه هدية لأمتي، الرجال والنساء».

(ابن الجوزي) من حديث ابن مسعود، وفيه جماعة لا يُعرفون.

(٥٣) [حديث]: «من صلى ليلة النحر ركعتين، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب، خمس عشرة مرة، و﴿قل هو اللّه أحد﴾ خمس عشرة مرة، و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ خمس عشرة مرة، و﴿قل أعوذ برب الناس﴾ خمس عشرة مرة، فإذا سلم قرأ آية الكرسي ثلاث مرات، ويستغفر اللّه خمس عشرة، جعل اللّه اسمه في أصحاب الجنة، وغفر له ذنوب السر والعلانية، وكتب له بكل آية قرأها حجة وعمرة، وكأنما أعتق ستين من ولد إسماعيل، فإن مات فيما بينه وبين الجمعة الأخرى، مات شهيدًا».

(ابن الجوزي) من حديث أبي أمامة الباهلي، وفيه أحمد بن محمد ابن غالب غلام خليل.

(٥٤) [حديث]: أبي ذر: « قيل: يا رسول اللّه، كيف ينبغي للمذنب أن يتوب من الذنوب؟ قال: «يغتسل ليلة الإثنين بعد الوتر، ويصلي

اثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب، و ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ مرة، وعشر مرات ﴿قل هو اللَّه أحد﴾، ثم يقوم ويصلي أربع ركعات، ويسلم ويسجد، ويقرأ في سجوده آية الكرسي مرة، ثم يرفع رأسه ويستغفر مائة مرة، ويقول مائة مرة: لا حول ولا قوة إلا باللَّه، ويصبح من الغد صائمًا، ويصلي عند إفطاره ركعتين بفاتحة الكتاب، وخمس مرات ﴿قل هو اللَّه أحد﴾، ويقول: يا مقلِّب القلوب، تقبّل توبتي كما تقبلتَ من نبيك داود، واعصمني كما عصمت يحيى بن زكريا، وأصلحني كما أصلحت أولياءك الصالحين، اللَّهم إني نادم على ما فعلت، فاعصمني حتى لا أعصيك، ثم يقوم نادمًا، فإن رأس مال التائب الندامة، فمن فعل ذلك تقبَّل اللَّه توبته وقضى حوائجه، ويقوم من مقامه، وقد غفر اللَّه له الذنوب كما غُفرتْ لداود، ويبعث اللَّه إليه ألف مَلَك، يحفظونه من إبليس وجنوده إلى أن تفارق الروح جسده، ولا يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة، ويقبض اللَّه روحه، واللَّه عنه راضٍ، ويغسّله جبريل مع ثمانين ألف ملك، يستغفرون له ويكتبون له الحسنات إلى يوم القيامة، ويبشره منكر ونكير بالجنة، وفتح اللَّه في قبره بابين من الجنة، ويدخل الجنة بغير حساب، يجاور فيها يحيى بن زكريا».

(ابن الجوزي) وفي سنده مجاهيل.

(٥٥) [حديث]:أم سلمة: «دخل شاب من أهل الطائف على رسول اللَّه ﷺ فقال يا رسول اللَّه، إني عصيت ربي وأضعتُ صلاتي، فما حيلتي؟ قال: «حيلتك بعد ما تبت وندمت على ما صنعت، أن تصلي ليلة الجمعة ثمان ركعات، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة، وخمسًا وعشرين مرة ﴿قل هو اللَّه أحد﴾فإذا فرغت من صلاتك، فقل بعد التسليم،

ألف مرة: صلى اللَّه على محمد النبي الأمي، فإن اللَّه تعالى يجعل ذلك كفارةً لصلواتك ولو تركت صلاة مائتي سنة، وغفر اللَّه لك الذنوب كلها، وكتب اللَّه لك في كل ركعة مدينةً في الجنة، وأعطاك بكل آية قرأتها ألف حوراء، وتدخل الجنة بغير حساب، ومن صلى بعد موتي هذه الصلاة، رآني في المنام من ليلته، وإلا فلا تتمّ له من الجمعة القابلة حتى يراني في المنام، ومن رآني في المنام فله الجنة».

(قا) وفيه مجاهيل.

(٥٦) {حديث}: **«ما من مؤمن يصلي ليلة الجمعة ركعتين، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب، وخمسًا وعشرين مرة ﴿قل هو اللَّه أحد﴾، ثم يسلم، ثم يقول ألف مرة: صلى اللَّه على محمد النبي الأمي، فإنه يراني في المنام، ومن رآني غفر اللَّه له الذنوب».**

(ابن الجوزي) من حديث ابن عباس، ولا يصح؛ فيه مجاهيل.

(٥٧) {أثر}: ابن شهاب: «من اغتسل ليلة الجمعة وصلى ركعتين، يقرأ فيهما بـ ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾ ألف مرة، ثم نام، رأى النبي ﷺ، قال محمد بن عكاشة أحد رواته: فدُمْتُ عليه نحوًا من سنتين، أغتسل كل ليلة جمعة، وأصلي ركعتين، وأقرأ فيهما بـ ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾ ألف مرة، طمعًا أن أرى النبي ﷺ، فرأيته. وذكر أنه عرض عليه اعتقادًا، في قصة طويلة».

(ابن الجوزي) وآفته ابن عكاشة.

(٥٨) {حديث}: **«من صلى ركعتين في ليلة جمعة، قرأ فيهما بفاتحة الكتاب، وخمس عشرة مرة: ﴿إذا زلزلت﴾، أمّنه اللَّه عز وجل من عذاب القبر ومن أهوال يوم القيامة».**

(رواه عبد اللَّه بن داود الواسطي) من حديث أنس، وعبد اللَّه منكر الحديث جدًّا (تعقّب) بأن ابن عدي مشّاه، فقال: لا بأس به إن شاء اللَّه، وقد مرّ غير مرة أن المنكر لا يلزم أن يكون موضوعًا، والحديث أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس»، والمظفر بن الحسين الأرجاني في كتاب «فضائل القرآن»، وإبراهيم بن المظفر في كتاب «وصول القرآن للميت»، من هذا الوجه. وجاء من حديث ابن عباس مرفوعًا نحوه، أخرجه الديلمي، وقال الحافظ ابن حجر في أماليه: غريب، وسنده ضعيف، فيه من لا يعرف. (قلت): تتمة كلام الحافظ: وفيه ليث بن أبي سليم، وهو وإن كان مضعفًا، لا يحتمل هذا. انتهى. وقال الحافظ العراقي في حديث أنس: إسناده ضعيف جدًّا. ثم ذكر حديث ابن عباس، وقال: وإسناده ضعيف أيضًا. واللَّه أعلم.

(٥٩) [حديث]: ابن عباس: (قال علي بن أبي طالب: يا رسول اللَّه، إن القرآن تفلّت من صدري. فقال: «**ألا أعلمك كلمات ينفعك اللَّه بهن، وينفع من علّمته؟**»، قلت: بلى، بأبي أنت وأمي. قال: «**صلّ ليلة الجمعة أربع ركعات، تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب، ويس وبحم الدخان، وفي الثالثة بفاتحة الكتاب، وبـ: آلم تنزيل السجدة، وفي الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل، فإذا فرغت من التشهد، فاحمد اللَّه وأثنِ عليه، وصلّ على النبي ﷺ، واستغفر للمؤمنين والمؤمنات، ثم قل: اللَّهم ارحمني بترك المعاصي أبدًا ما أبقيتني، وارحمني أن أتكلّف ما لا يعنيني، وارزقني حُسن النظر فيما يرضيك عني، اللَّهم بديع السموات والأرض، ذا الجلال والإكرام، والعزة التي لا ترام، أسألك يا اللَّه يا رحمن بجلالك ونور وجهك، أن تلزم قلبي**

حفظ كتابك، كما علّمتني، وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني، وأسألك أن تنوّر بالكتاب بصري، وتُطلق به لساني، وتفرج به عن قلبي، وتشرح به صدري، وتستعمل به بدني، وتقويني على ذلك وتعينني عليه، فإنه لا يعين على الخير غيرك، ولا يوفِّق له إلا أنت. فافعل ذلك ثلاث جمع أو خمسًا أو سبعًا، تحفظه بإذن اللَّه تعالى، وما أخطأ مؤمنًا قطُّ». فأتى النبي بعد ذلك بسبع جمع، فأخبره بحفظه القرآن والحديث، فقال النبي ﷺ: **«مؤمن ورب الكعبة، علم أبا حسن، علم أبا حسن»**.

(طب) ولا يصح، فيه محمد بن إبراهيم القرشي، وأبو صالح إسحاق بن نجيح (قط) في الأفراد، وقال: انفرد به هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم، قال ابن الجوزي: والوليد يدلس التسوية، ولا أتهم به إلا النقاش شيخ الدارقطني. (تعقّبه) الحافظ ابن حجر، فقال: هذ الكلام تهافت، والنقاش بريءٌ من عهدته، فإن الترمذي أخرجه في «جامعه» من وجه آخر عن الوليد بن مسلم وحسنه، وأخرجه أيضًا الحاكم وصححه على شرط الشيخين (قلت): تعقّبه الذهبي في «تلخيص المستدرك» فقال: هذا منكر شاذّ، أخاف أن يكون موضوعًا، وقد حيّرني واللَّه جودة سنده، فإنه ليس فيه إلا الوليد بن مسلم، وقد صرّح بالتحديث، وقال: حدثني ابن جريج. انتهى. ورأيت بخط الحافظ ابن حجر، على حاشية «مختصر الموضوعات»، لابن درباس ما ملخصه: أما قول الدارقطني: تفرّد به هشام، عن الوليد، فليس كذلك، بل تابعه عليه سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ومن طريقه أخرجه الترمذي، وسليمان، وإن تكلّم فيه، فقد أخرج له البخاري. قال الذهبي: لو لم

يذكره العقيلي في «الضعفاء»، لما ذكرتُه، فإنه ثقة مطلقًا. ثم ساق له الذهبي هذا الحديث وقال عقبه: حديث منكر جدًّا، فلعل سليمان شبِّه له وأُدخل عليه، كما قال أبو حاتم: لو أن رجلاً وضع له حديثًا، لم يفهم. انتهى. وقال في «اللسان»: لعل الوليد دلَّسه على ابن جريج، فقد ذكر ابن أبي حاتم في ترجمة محمد بن إبراهيم القرشي، أنه روى عنه الوليد ابن مسلم وهشام ابن عمار. انتهى. وقال السخاوي: قال المنذري: طرق أسانيد هذا الحديث جيدة، ومتنه غريب جدًّا، والحق أنه ليست له علة إلا أنه عن ابن جريج، عن عطاء بالعنعنة، أفادة شيخنا - يعني ابن حجر - وأخبرني غير واحد أنهم جرّبوا الدعاء به فوجدوه حقًّا. انتهى. واللَّه أعلم.

(٦٠) [حديث]: عبد الرحمن بن عوف: «أنه ﷺ قال لأبي رزين: **«يا أبا رزين، إذا كابد الناس قيام الليل وصيام النهار، فكابد النصيحة للمسلمين. يا أبا رزين، إذا أقبل الناس على الجهاد في سبيل اللَّه، فأحببتَ أن يكون لك مثْل أجورهم، فالزم المسجد تؤذِّن فيه، لا تأخذ على ذلك أجراً»**.

(مي) طريق عمرو بن بكر السكسكي.

(٦١) [حديث]: **«من صلى ركعتين بعد العشاء الآخرة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب، وعشرين مرة ﴿قل هو اللَّه أحد﴾ بنى اللَّه له قصرين في الجنة، يترایاهما أهل الجنة»**.

(يخ) من حديث أنس، وفيه أبو سليمان داود بن عبد الجبار الكوفي.

(٦٢) [حديث]: **«من صلى ركعتين بعد المغرب، يقرأ في الركعة الأولى**

بفاتحة الكتاب، و﴿قل هو اللَّه أحد﴾ خمسًا وعشرين مرة، وفي الثانية فاتحة الكتاب، و﴿قل هو اللَّه أحد﴾ إحدى وثلاثين مرة، كتب اللَّه له عبادة خمسين عامًا».

(مي) من حديث ابن عمر، وفيه سليمان بن سلمة الخبايري.

(٦٣) [حديث]: «من صلى ركعتين ليلة الخميس بين المغرب والعشاء، يقرأ في كلِّ ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي، و﴿قل هو اللَّه أحد﴾ خمس مرات، و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ خمس مرات، والمعوذتين خمس مرات، فإذا تشهّد استغفر وجعل ثواب ذلك لوالديه، فقد أدَّى حق والديه وإن لم يبرهما».

(مي) من حديث أبي هريرة، وفيه عاصم بن مضرس: متروك. (قلتُ): سبحان اللَّه! في الحديث الحسن بن عثمان بن زياد، وهو وضّاع، وشيخه إسماعيل بن عبد اللَّه بن إسماعيل من ولد عثمان، لم أقف له على ذكرٍ لا في الضعفاء ولا في الثقات، فتركهما الشيخ وأعلّ الحديث بعاصم، وغاية ما قيل فيه: منكر الحديث، ولا يلزم من ذلك أن يكون حديثه موضوعًا. واللَّه أعلم.

(٦٤) [حديث]: «من صلى ليلة السبت أربع ركعات، يقرأ في كل ركعة الحمد مرة، وآية الكرسي ثلاث مرات، غفر اللَّه له ولوالديه، وكان ممن يشفع له محمد ﷺ».

(نجا) من حديث أنس، وفيه أبان بن أبي عياش.

(٦٥) [حديث]: «من صلى ركعتين بعد ركعة المغرب، قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب، و﴿قل هو اللَّه أحد﴾ خمس عشرة مرة، جاء يوم القيامة فيقال له: هذا من الصديقين، فيجوزهم، فيقال: هذا من الشهداء، فيجوزهم، فيقال: هذا من

النبيين، فيجوزهم، فيقال: هذا من الملائكة، فيجوزهم، ولا يُحجب حتى ينتهي إلى عرش الرحمن».

(الحارث) في «مسنده» من حديث علي، قال الحافظ ابن حجر في «المطالب العالية»: هذا موضوع.

(٦٦) [حديث]: أُبيّ بن كعب، عن النبي ﷺ قال: «إن جبريل أتاني ليلة النصف من شعبان، قال: قم فصلِّ وارفع رأسك ويديك إلى السماء. فقلت: يا جبريل، ما هذه الليلة؟ قال: يا محمد، تُفتح فيها أبواب السماء وأبواب الرحمة ثلاثمائة باب، فيُغفر لجميع من لا يشرك بالله شيئًا، غير مشاحن أو عاشر و مدمن خمرٍ أو مصرٍّ على الزنا، فإن هؤلاء لا يُغفر لهم حتى يتوبوا، فأما مدمن خمر فإنه يترك له بابًا من الرحمة مفتوحًا حتى يتوب، فإذا تاب غُفر له، وأما المشاحن فإنه يترك له بابًا من أبواب الرحمة حتى يكلِّم صاحبه، فإذا كلّمه غفر له. قال النبي ﷺ: «يا جبريل، فإن لم يكلِّمه حتى يمضي عنه النصف؟ قال: لو مكث إلى أن يتغرغر بها في صدره، فهو مفتوح، فإن تاب قُبِل منه. فخرج رسول الله ﷺ إلى بقيع الغرقد، فبينا هو ساجد، وهو يقول في سجوده: «أعوذ بعفوك من عقابك، وأعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بك منك، جل ثناؤك، ولا أبلغ الثناء عليك، أنت كما أثنيتَ على نفسك. فنزل جبريل عليه السلام في ربع الليل، فقال: يا محمد، ارفع رأسك إلى السماء. فرفع رأسه، فإذا أبواب الرحمة مفتوحة، على كل بابٍ مَلَك ينادي: طوبى لمن سجد في هذه الليلة. وعلى الباب الثالث مَلَك ينادي: طوبي لمن ركع في هذه الليلة. وعلى الباب الرابع مَلَك ينادي: طوبى لمن دعا ربه في هذه الليلة. وعلى الباب الخامس ملك ينادي: طوبى لمن ناجى ربه في هذه الليلة. وعلى الباب السادس ملك ينادي:

طوبى للمسلمين في هذه الليلة. وعلى الباب السابع ملك ينادي: طوبى للموحِّدين. وعلى الباب الثامن ملك ينادي: هل من تائبٍ يُتاب عليه. وعلى الباب التاسع ملك ينادي: هل من مستغفرٍ فيُغفر له. وعلى الباب العاشر ملك ينادي: هل من داعٍ فيُستجاب له. ثم إن رسول اللَّه ﷺ قال: يا جبريل، إلى متى أبواب الرحمة مفتوحة؟ قال: من أول الليل إلى صلاة الفجر».

(كر) قلت: لم يبيِّن علّته، وفيه محمد بن حازم مجهول، وعنه إبراهيم بن عبد اللَّه البصري، وعن هذا حامد بن محمود الهمداني: لم أعرفهما. واللَّه تعالى أعلم.

(٦٧) [حديث]: «ليلة الفطر ليلة رحمة، يُعتِق اللَّه فيه الرقاب، فمن سجد في تلك الليلة سجدتين، كتب اللَّه تعالى له من الثواب كمن صام رمضان، من صغيرٍ أو كبيرٍ ذكرٍ أو أنثى، ويعطيه الغد ثواب من صلى يوم الفطر في الجبانة من المشرقِ إلى المغرب».

(مي) من حديث طلحة بن عبيد اللَّه. (قلت): لم يبيِّن علته، وفيه محمد بن عطاء ومحمد بن علي بن الربيع: لم أعرفهما. واللَّه تعالى أعلم.

(٦٨) [حديث]: «ما من عبدٍ يصلي ليلة العيد ستّ ركعات، إلا شفع في أهل بيته، كلهم قد وجب لهم النار».

(مي) من حديث سلمان، وفيه إسماعيل بن الفضل.

(٦٩) [حديث]: «إذا قُمتَ تصلي من الليل، فارفع صوتك قليلاً، تُفزع الشيطان وتُوقظ الجيران وتُرضي الرحمن».

(مي) من حديث أنس، من طريق أبي هدبة.

(٧٠) «كان يُصلِّي في شهر رمضان في غير جماعة بعشرين ركعة والوتر».

موضوع: أخرجه ابن أبي شيبة في «المُصنَّف»، وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند»، والطبراني في «الكبير»، وفي «الأوسط»، وابن عدي في «الكامل» ، وقال الذهبي: تفرَّد به أبو شيبة إبراهيم بن عثمان، وهو ضعيف. وضعَّفه الهيثمي في «المجمع»، وابن حجر في «الفتح» (٤/ ٢٠٥)، والحافظ الزيلعي. وذهب الشيخ الألباني إلى الحكم على الحديث بالوضع، فإن أبا شيبة قال عنه البخاري: «سكتوا عنه»، ومَنْ قال فيه البخاري: «سكتوا عنه»، فهو في أدنى المنازل وأردئها عنده، كما قال الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» ص(١١٨)ا.هـ. كلام الألباني من «السلسلة الضعيفة» (٢/ ٣٦ ـ ٣٧).

(٧١) «مَنْ أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى، لم يمت قلبُه يوم تموت القلوب».

موضوع: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» عن عبادة بن الصامت. وفيه عمر بن هارون البلخي، قال فيه ابن معين وصالح جزرة: «كذَّاب»، وكذا قال ابن الجوزي في «الموضوعات». وحكم الألباني عليه بالوضع في «الضعيفة» رقم (٥٢٠).

(٧٢) «مَنْ أحيا الليالي الأربع وجبتْ له الجنة، ليلة التروية، وليلة عرفة، وليلة النحر، وليلة الفطر».

موضوع: رواه نصر المقدسي في جزء من «الأمالي» عن سويد بن سعيد عن معاذ بن جبل مرفوعًا. والإسناد كله موضوع، وقال المناوي: «قال ابن حجر في «تخريج الأذكار»: حديث غريب، وعبد الرحيم بن

زيد العمي أحد رواته متروك، وسبقه ابن الجوزي، فقال: حديث لا يصحُّ، وعبد الرحيم، قال يحيى: كذّاب، والنسائي: متروك». قال الألباني في «الضعيفة» رقم (٥٢٢): وسويد بن سعيد ضعيف أيضًا، فالإسناد ظلمات بعضُها فوق بعض. والحديث أورده المنذري في «الترغيب» بلفظ « الليالي الخمس...»، فذكره وزاد في آخره: «وليلة النصف من شعبان»، ثم قال: «رواه الأصبهاني». وأشار المنذري لضعْفه أو وضْعه.

(٧٣) «إذا نام العبد في سجوده، باهى اللَّه عز وجل به ملائكته، قال: انظروا إلى عبدي، روحُه عندي، وجسدُه في طاعتي».

ضعيف: قال الألباني: «رواه تمَّام في «الفوائد»، وعنه ابن عساكر عن أنس مرفوعًا. قلتُ: وهذا سند ضعيف جدًا، داود بن الزبرقان: قال الحافظ في «التقريب»: «متروك، وكذَّبه الأزدي». انظر: «الضعيفة» للألباني رقم (٩٥٣).

(٧٤) «مَنْ صلَّى ستً ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلَّم، غُفر له بها ذنوب خمسين سنة».

ضعيف جداً: أخرجه ابن نصر في «قيام الليل» ص(٣٣) عن عمر ابن محمد، عن سالم بن عبد اللَّه، عن أبيه مرفوعًا. قال الألباني في «الضعيفة» رقم (٤٦٨): «وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٧٨) من هذا الوجه، ثم قال: قال أبو زرعة: اضربوا على هذا الحديث، فإنه شبه موضوع، ومحمد بن غزوان الدمشقي مُنكر الحديث».

(٧٥) «مَنْ صلَّى بعد المغرب ستً ركعات لم يتكلَّم فيما بينهن بسوء،

عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة».

ضعيف جدًّا: قال الألباني في «الضعيفة» رقم (٤٦٩): أخرجه الترمذي وابن ماجه، وابن نصر، وابن شاهين في «الترغيب» عن أبي هريرة مرفوعًا. وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا عن عمر ابن أبي خثعم، وسمعتُ محمد بن إسماعيل - يعني: البخاري - يقول: عمر بن عبد اللَّه بن أبي خثعم مُنكر الحديث، وضعَّفه جدًّا. وقال الذهبي في «ترجمته»: «له حديثان مُنكران، هذا أحدهما».

(٧٦)**«إن الرجل لَيُدرك بُحسْن خُلُقه درجة الصائم القائم، ولا يتمُّ لرجل حُسْن خُلُقه حتى يتمَّ عقلُه، فعند ذلك تمَّ إيمانه، وأطاع ربه، وعصى عدوَّه، يعني: إبليس»**.

موضوع:أخرجه داود بن المُحبَّر في كتاب «العقل» من حديث عبد اللَّه بن عمرو، وهو حديث موضوع كما قال ابن حجر في «المطالب العالية». وحكم عليه بالوضع أيضًا ابن عراقي في «تنزيه الشريعة».

(٧٧)**«إن اللَّه يبغض كل جعظريٍّ جوَّاظ سخّاب في الأسواق، جيفة بالليل، حمار بالنهار، عالم بالدنيا، جاهل بالآخرة»**.

ضعيف:أخرجه البيهقي في «سننه»، وابن حبان عن أبي هريرة، وصحَّحه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» رقم (١٨٧٨)، ثم عدل عن تصحيحه وضعّفه أخيرًا.

(٧٨)(أذن النبي ﷺ لعبد اللَّه بن عمرو أن يقوم بالقرآن ليلة وبالتوراة ليلة).

موضوع: قال الذهبي في «السير» (٣/ ٨٦ : «كذب موضوع قبّح الله من افتراه.

وقيل: «بل عبد الله هنا هو ابن سلام. وقيل إذنه في القيام بها أي يكرر على الماضي لا أن يقرأ بها في تهجده».

(٧٩) عن السري بن مخلد قال: قال رسول الله ﷺ لأبي ذر: «**يا أبا ذر، لو أردت سفرًا لأعددت له عدته، فكيف بسفر طريق يوم القيامة؟ ألا أنبئك يا أبا ذر بما ينفعك ذلك اليوم؟**» قال: بلى بأبي وأمي. قال: «**صم يومًا شديد حرّه ليوم النشور، وصلّ ركعتين في ظلمة الليل لوحشة القبور، وحج حجة لعظام الأمور، وتصدّق على مسكين أو كلمة حق تقولها أو كلمة سوء تسكت عنها**» (١).

(٨٠)وعن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلّوا من الليل، صلّوا أربعا، صلّوا ولو ركعتين، ما من أهل بيت تعرف لهم الصلاة من الليل إلا نادى منادٍ: يا أهل البيت قوموا لصلاتكم**» (٢).

(٨١)عن أنس قال: كان النبي ﷺيقول في جوف الليل: «**نامت العيون وغارت النجوم وأنت الحي القيوم لا يواري منك ليل ساج ولا سماء ذات أبراج ولا أرض ذات مهاد ولا بحر لجّي ولا ظلمات بعضها فوق**

---

(١) إسناده مرسل ضعيف:قال العراقي في تخريج إحياء علوم الدين: «رواه ابن أبي الدنيا في كتاب «التهجد» من رواية السري بن مخلد مرسلاً. والسري ضعفه الأزدى.

(٢) إسناده مرسل.أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في كتاب «الصلاة»، باب: من كان يأمر بقيام الليل (٢/ ٧٢) (ح رقم ٦٦٠٦)، والمروزي في «قيام الليل»، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ١٦٢) (ح رقم٣٢١٥) جميعهم من طريق هيثم.

بعض، تعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور، اللَّهم إني أشهدك لك بما شهدت به على نفسك وشهدت به ملائكتك وأنبياؤك وأولوا العلم ومن لم يشهد بما شهدت به فاكتب شهادتي مكان شهادته أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام اللَّهم إني أسألك فكاك رقبتي من النار»(١) .

(٨٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إن العبد إذا قام في الصلاة فإنه بين عينى الرحمن عز وجل، فإذا التفت قال له الرب عز وجل:ابن آدم إلى من تلتفت؟ إلى خير لك مني تلتفت؟ ابن آدم أقبل إليّ خير لك ممن تلتفت إليه»(٢) .

(٨٣) عن محمد بن المنكدر قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «طول القيام في الصلاة يُهَوِّن من سكرات الموت»(٣) .

(٨٤) عن معاوية بن صالح أن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج حدّثه يرفع الحديث: «أن في الجنة شجرة يخرج من أصلها خيل بلق مسرجة ملجمة بالزمرد والياقوت ذوات الأجنحة، لا تبول ولا تروث فيركبها أولياء اللَّه فتطير بهم من الجنة حيث شاءوا، فيناديهم الذين أسفل منهم فيقولون: يا أهل الجنة انصفونا، يارب بما نال عبادك منك هذه الكرامة؟ فيقول لهم الرب: إنهم كانوا يقومون الليل وكنتم

---

(١) **إسناده ضعيف**: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب«التهجد» و«قيام الليل» ص(٤٥٨، ٤٥٩) وفيه محمد بن حميد بن حيان الرازي قال فيه الذهبي وثقه جماعة والأولى تركه.

(٢) **إسناده ضعيف جداً**: والحديث أخرجه البزار في «كشف الأستار» (١/٢٦٨) (ح رقم٥٥٣). وقال البزار: رواه طلحة بن عمرو عن عطاء عن أبي هريرة موقوفا. والمرفوع من طريق إبراهيم الخوزي وهو متروك.

(٣) **إسناده مرسل ضعيف**: أخرجه ابن أبي الدنيا في كتابة «التهجد» ص(٥١٨).

تنامون، وكانوا يصومون وكنتم تأكلون، وكانوا ينفقون وكنتم تبخلون، وكانوا يقاتلون وكنتم تجبنون»[١] .

(٨٥) عن أنس قال: وجد رسول اللَّه ﷺ شيئًا فلما أصبح قيل: يا رسول اللَّه إن أثر الوجع عليك لبيّن قال: «**إني على ما ترون قد قرأت البارحة السبع الطوال**»[٢] .

(٨٦) عن أسماء بنت يزيد قالت: قال رسول اللَّه ﷺ : «**إذا جمع اللَّه الأولين والآخرين يوم القيامة نادى مناد: ليقم الذين كانت تتجافى جنوبهم عن المضاجع، فيقومون وهم قليل ثم يحاسب سائر الناس**»[٣] .

(٨٧) عن يزيد الرقاشي قال: أتيت أنس بن مالك أنا وثابت وناس

---

(١) **إسناده مرسل حسن**: والأثر ورد مرفوعا عن علي بن أبي طالب، وأخرجه أبو الشيخ في كتاب «العظمة» (٣/ ١٠٨٨)، وإسناده ضعيف. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، والسيوطي في «اللآليء المصنوعة» (٢/ ٤٥٣)، وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٣٧٨) وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب»: (١/ ٢٤٢٥) وقال: رواه ابن أبي الدنيا والدمياطي في «المتجر الرابح» ص(٩٦). وأخرج الخطيب نحوه من حديث أبي سعيد الخدري في تاريخ بغداد (٥/ ١٣٦)، وفيه أحمد بن محمد أبو حنش السقطي، قال عنه الذهبي: نكرة لا يعرف، وأتى بخبر موضوع فذكره في «الميزان» (١/ ١٤٥).

(٢) **إسناده ضعيف**: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٠٨) وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي أخرجه أبو يعلى الموصلي في «المسند» (٦/ ١٦٤) (ح رقم٣٤٤٤)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص(١٨٥)، وابن أبي الدنيا في «التهجد»، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٧٤)، وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وذكره الحافظ في «المطالب العالية» (١/ ١٤٥) (ح رقم٥٣٠)، وقال الألباني في التعليق على حديث رقم(١١٣٦) من صحيح ابن خزيمة، وقال: إسناده ضعيف مؤمل صدوق سيء الحفظ.

(٣) **إسناده ضعيف**: أخرجه المروزي في «قيام الليل»، وابن أبي الدنيا في «التهجد»، والبيهقي في «شعب الإيمان»(٣/ ١٦٩). وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعيف(التقريب ص٣٣٦ والتهذيب ٦/ ١٣٦).

فقلنا: أخبرنا ما سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول في «قيام الليل» قال: كان يقول: «**من قرأ من القرآن بخمسين آية لم يكن من الغافلين، ومن قرأ مائة آية كتب له قيام ليلة كاملة، ومن قرأ بمائتي آية ومعه القرآن كله فقد أدىّ حقه، ومن قرأ خمسمائة آية إلى ألف آية فإن أجره كمن تصدق بقنطار قبل أن يصبح والقنطار ألف دينار**»(١) .

(٨٨) عن أبي سعيد الخدري رفع الحديث قال: «إن اللَّه ليضحك إلى ثلاثة نفر، رجل قام في جوف الليل فأحسن الطهور وصلى، ورجل نام وهو ساجد، ورجل أحسبه كان في كتيبة فانهزمت وهو على فرس جواد لو شاء أن يذهب ذهب».

ضعيف: أخرجه البزار في «المسند». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٥٦): وفيه محمد بن أبي ليلى فيه كلام كثير لسوء حفظه لا لكذبه. وفيه عطية بن سعد بن جنادة العوفي. قال فيه الإمام أحمد: هو ضعيف الحديث.

(٨٩) عن الحسن البصري، عن سمرة بن جندب قال: أمرنا رسول اللَّه ﷺ أن نصلي من الليل ما قلّ أو كثر وأن نجعل أظنه قال «آخر ذلك وترًا».

إسناده ضعيف جدًا: أخرجه ابن أبي الدنيا في «التهجد»، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ٢٦٩، ٦٩٢٥)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١/ ٣٤٤) (ح رقم ٧١٣). وقال: تفردّ به سلام بن أبي خبزة وهو بصري ضعيف قدري. وذكره الهيثمي في «مجمع

(١) **إسناده ضعيف**: رواه أبي الدنيا في «التهجد» ص(٣٩٥)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» ص(٣٢٧) ح(٧٠٠) وفيه عبد اللَّه بن لهيعة وهو ضعيف.

الزوائد» (٢/ ٢٥٢)، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، و«الكبير»، وأبو يعلى، والبزار، وإسناده ضعيف.

(٩٠) عن شيخ من أهل البصرة عن أنس قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«إن اللَّه يباهي الملائكة بالعبد، إذا نام وهو ساجد يقول: انظروا إلى عبدي هذا نفسه عندي وجسده في طاعتي»**.

إسناده ضعيف: لجهالة الراوي عن أنس. أخرجه ابن أبي الدنيا في «التهجد»، والحديث رواه أحمد مقطوع من كلام الحسن في «الزهد» ص(٣٩٥) (ح رقم ١٦١١)، وإسناده صحيح.

(٩١) عن ابن طاوس عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: **«ألا رجل يقوم من الليل بعشر آيات فيصبح وقد كتب اللَّه له بها مائة حسنة، ألا رجل صالح يوقظ امرأته من الليل، فإن قامت وإلا نضح في وجهها الماء فقاما للَّه ساعة، ألا امرأة صالحة توقظ زوجها من الليل، فإن قام وإلا نضحت في وجهه الماء ثم قاما للَّه ساعة من الليل»**.

إسناده مرسل: أخرجه ابن أبي الدنيا في «التهجد»، وأخرجه أوله ابن أبي شيبة في «المصنف» كتاب «الزهد» (٧/ ٢٠٢) (ح رقم ٣٥٣٤١) مقطوعًا من كلام طاوس، وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، ومن طريقه رواه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٦).

(٩٢) عن ابن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«أشراف أمتي حملة القرآن وأصحاب الليل»**.

إسناده ضعيف جدًا: أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٢٥)، والبيهقي في « شعب الإيمان» (٢/ ٥٥٦) (ح رقم ٢٧٠٣) و(٣/ ١٧٠)

(ح رقم ٣٢٤٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/ ١٢٤)و(٨/ ٨٠)، والسهمي في تاريخ جرجان وابن عدي في الكامل، وابن أبي الدنيا في«التهجد» ص(١٠٨). وجميعهم من طريق سعد بن سعيد الجرجاني.
وقد ذكره الذهبي في«الميزان» في ترجمته(٢/ ١٢١)، وقال الهيثمي في«مجمع الزوائد» (٧/ ١٦١): رواه الطبراني وفيه «سعد بن سعيد الجرجاني وهو ضعيف».

قال البخاري عن سعد: لا يصح حديثه. وقال ابن عدي: له عن الثوري ما لا يتابع عليه.وذكره الشيخ الألباني في«ضعيف الجامع الصغير» (١/ ٢٨١) وقال: موضوع. وأحال إلى السلسلة الضعيفة برقم(٢٤١٦).

(٩٣) عن عبادة بن الصامت قال:« إذ اقام أحدكم من الليل فليتهجد بقراءته؛ فإنه يطرد (بجهر قراءته) مردة الشياطين وفتانى الجن، وإن الملائكة الذين هم في الهواء وسكان الدار يستمعون إلى قراءته ويصلون بصلاته، فإذا مضت عنه الليلة أوصت به الليلة المستأنفة فتقول بنهّيه لساعته وكوني عليه خفيفة، فإذا حضرته الوفاة جاء القرآن فوقف عند رأسه وهم يغسّلونه، فإذا فرغوا منه دخل القرآن حتى صار بين صدره وكفنه، فإذا وُضع في حفرته وجاء منكر ونكير خرج القرآن حتى صار بينه وبينهما، فيقولان: إليك عنّا فإنا نريد أن نسأله فيقول: ما أنا بمفارقه حتى أدخله الجنة. فإن كنتما أمرتما فيه بشيء فشأنكما، ثم ننظر فيقول: هل تعرفني؟ فيقول:لا، فيقول: أنا القرآن الذي كنت أسهر ليلك وأظمىء نهارك وأمنعك شهوتك وسمعك وبصرك فستجدني اليوم من الأخلاء خليل صدق، ومن الإخوان أخا صدق، فأبشر فما عليك

بعد مسألة منكر ونكير من هم ولا حزن ثم يخرجان من عنده فيصعد القرآن إلى ربه فيسأله له دثارا وفراشا ونورا من الجنة، فيؤمر له بقنديل وفراش من نور الجنة وياسمين من ياسمين الجنة، فيحمله ألف ملك من مقربي سماء الدنيا فيسبقهم القرآن إليه فيقول: هل استوحشت بعدي؟ فإني لم أزل بربك حتى أمر لك بفراش ودثار ونور من الجنة، فيدخل عليه الملائكة فيحملونه ويفرشون له ذلك الفراش ويضعون الدثار تحت رجليه والياسمين عند صدره، ثم يحملونه حتى يضعونه على شقه الأيمن، ثم يصعدون عنه فيستلقى عليه فلا يزال ينظر إليهم حتى يلجوا في السماء ثم يدفع القرآن في قبلة القبر فيتسع عليه ما شاء اللَّه فيتسع عليه مسيرة أربعمائه عام، ثم يحمل الياسمين من عند صدره فيضعه عند أنفه فيشمه غضّا كما جيء به إلى أن ينفخ في الصور، ثم يأتي أهله كل يوم مرة أو مرتين فيأتيه بخيرهم فيدعو لهم بالخير والإقبال، فإن تعلم أحد من ولده القرآن بشره بذلك، وإن كان عقبه عقب سوء أتى الدار غدوة وغشية فبكى عليه حتى ينفخ في الصور».

حديث باطل.

إسناده ضعيف جدًّا: أخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن»، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده»، وعنه رواه ابن أبي الدنيا في«التهجد».

وذكره الهيثمي في «بغية الحارث» في زوائد مسند الحارث، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٣٩)، وقال: حديث باطل، والمروزي في قيام الليل مقتصرًا على أوله، وابن الجوزي في الموضوعات

(١/ ٢٥١) مرفوعًا وقال: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ والمتهم به داود، قال يحيى بن معين: داود الطفاوي الذي رُوي عنه حديث القرآن ليس بشيء، وقال العقيلي: حديث داود باطل لا أصل له، ثم فيه الكريمى وكان وضّاعا للحديث.

وذكره السيوطي في «اللآليء المصنوعة» (١/ ١٤٠). وقال: الكريمى منه بريء، ثم ذكر رواية الحارث. وذكر حديث معاذ بن جبل.

وذكره الشوكاني في«الفوائد المجموعة» ص(٣٠٥) (ح رقم ٩٥٠)، وقال: «وهو متن طويل ساقه صاحب اللآليء، وفيه نكارة شديدة وألفاظ يَعرِف من نظرها أنها موضوعة».

وقد ورد هذا الحديث مرفوعًا من حديث معاذ بن جبل، رواه البزار من طريق خالد بن معدان عن معاذ بن جبل مرفوعًا به. وقال: خالد بن معدان لم يسمع من معاذ، وإنما ذكرناه لأنا لا نحفظه عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه. «كشف الأستار» (١/ ٣٤١ ـ ٣٤٣).

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٥٤): وفيه من لم أجد من ترجمه.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٤٣١ ـ ٤٣٤)، وقال: «في إسناده من لا يعرف حاله، وفي متنه غرابة كثيرة، بل نكارة ظاهرة، بل تكلم فيه العقيلي وغيره، ورواه ابن أبي الدنيا وغيره عن عبادة بن الصامت موقوفًا عليه، ولعلّه أشبه».

(٩٤) عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذه الدعوات من الليل وهو جالس حين يفرغ من الوتر: **«اللَّهم إني أسألك رحمة تهدي**

بها قلبي، وتجمع بها أمري، وتلمّ بها شعثي وتردّ بها غائبي، وترفع بها شاهدي وتزكي بها عملي، وتبيض بها وجهي، وتلهمني بها رشدي، وتعصمني بها من كل سوء، اللَّهم إني أسألك إيمانًا صادقًا ويقينًا ليس بعده كفر، ورحمةً أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة. اللَّهم إني أسألك الفوز عند القضاء ومنازل الشهداء وعيش السعداء والنصر على الأعداء ومرافقة الأنبياء. اللَّهم إني أسألك وإن قَصُر عملي وضَعُف رأيي وافتقرت إلى رحمتك، فإني أسألك يا قاضي الأمور ويا شافي الصدور كما تجير بين البحور أن تجيرني من عذاب السعير، ومن دعوة الثبور ومن فتنة القبور، اللَّهم وما قَصُر عنه عملي ولم تبلغه مسألتي من خير وعدته أحدًا من عبادك، أو من خير أنت معطيه أحدًا من خلقك فإني أسألك وأرغب إليك فيه برحمتك يا رب العالمين. اللَّهم اجعلنا هداة مهتدين غير ضالين ولا مضلين، حربًا لأعدائك سلمًا لأوليائك، نحب بحبك الناس ونعادي بعداوتك من خالفك، اللَّهم ذا الأمر الرشيد والحبل الشديد أسألك الأمن يوم الوعيد والجنة يوم الخلود مع المقربين الشهود الركع السجود الموفين بالعهود، إنك رحيم ودود وأنت تفعل ما تريد، اللَّهم ربي وإلهي هذا الدعاء وعليك الاستجابة، وهذا الجهد وعليك التكلان، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه.

اللَّهم اجعل لي نورًا في قلبي، ونورًا في قبري، ونورًا في بصري، ونورًا في شعري، ونورًا في بشري، ونورًا في لحمي، ونورًا في دمي، ونورًا في عظامي، ونورًا من بين يدي، ونورًا من خلفي، ونورًا عن يميني، ونورًا عن شمالي، ونورًا من فوقي، ونورًا من تحتي، اللَّهم زدني نورًا وأعطني نورًا»، ثم يرفع صوته: «سبحان الذي لبس العز وقال به، سبحانه الذي تعطف بالمجد وتكرم به، سبحان الذي لا ينبغي التسبيح إلا له، سبحان الذي أحصى كل شيء بعلمه، سبحان ذي

الطول والفضل، سبحانه ذي المن والنعم، سبحان ذي القدرة والتكرم»[1] .

(٩٥)عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: **«يا أنس أكثر الصلاة بالليل والنهار تحفظك الحفظة»**.

إسناده فيه ضرار بن مسلم لم أجد له ترجمه.

أخرجه ابن أبي الدنيا في «التهجد» ص(٣٩٦)، وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» مطولاً.

(٩٦)عن حسان بن عطية قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **« ركعتان يركعهما العبد في جوف الليل خير له من الدنيا وما فيها، ولولا أن أشق على أمتي لفرضتها عليهم»**.

إسناده مرسل:أخرجه ابن أبي الدنيا في «التهجد»، وابن المبارك في «الزهد»، والمروزي في «قيام الليل»، وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ورمز له بالضعف. انظر: «فيض القدير» (٤/ ٣٩)، والألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٣/ ١٨٩)، وقال: ضعيف، وأحال إلى

---

(١) **إسناده ضعيف جدًا**:أخرجه الترمذي في «كتاب الدعوات» (ح رقم ٣٤١٩)، وقال: هذا حديث غريب. وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»، في جماع أبواب الركعتين بعد الفجر وما فيهما من السنن، باب: الدعاء بعد ركعتي الفجر، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٣٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٠٩) جميعهم من طريق قيس بن الربيع، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ومحمد سيء الحفظ جدًا، قاله الحافظ في «التقريب» ص(٤٩٣)، قال أبو نعيم: لم يسق هذا الحديث بهذا السياق، والدعاء عن علي بن عبد اللَّه إلا داود وابنه، تفرد به عنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى «الحلية» (٣/ ٢١٠). ورواه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٩٥٧) من طريق الحسن بن عمارة، عن داود بن علي به وكذا رواه ابن أبي الدنيا في «التهجد» من طريق الحسن بن عمارة البجلي مولاهم أبو محمد الكوفي، قاضي بغداد، متروك، وذكره القاسم بن قطلوبغا والذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ١٤).

«الضعيفة» رقم (٣٦٤٨).

(٩٧) عن أنس بن مالك: ﴿وبالأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات: ١٦] قال: «كنا نُؤمر بالسحر وبالاستغفار» سبعين مرة.

ضعيف: أخرجه ابن أبي الدنيا في «التهجد»، وابن جرير الطبري في «التفسير» (٣/ ٢٠٨)، والمروزي في «قيام الليل» عن محمد بن جحادة عن أنس بن مالك، ولم يصح سماع محمد بن جحادة عن أنس. قال ابن حبان: «ومن زعم أنه سمع من أنس فقد وهم».

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٣)، وقال: أخرجه ابن جرير، وابن مردوية.

(٩٨) **حديث**: «ثلاث هُنّ عليّ فرائض، وهُنّ لكم سُنّة: **الوتر والسواك وقيام الليل**».

ضعيف: أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» في كتاب النكاح، والطبراني في «الأوسط» كما في «الدر المنثور» (٤/ ٢١٦)، و«الخصائص الكبرى» للسيوطي (٣/ ٢٥٣). وقال البيهقي: «موسى بن عبد الرحمن هذا ضعيف جدًّا ولم يثبت في هذا إسناد، واللَّه أعلم».

(٩٩) **حديث**: شهر بن حوشب عن معاذ بن جبل أن رسول اللَّه ﷺ قال في قوله: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦]، قال: قيام الليل».

إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي الدنيا في «كتاب التهجد» ص(٣١٢ ـ ٣١٣) بلفظه. وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٣٢، ٢٤٢)، وابن جرير الطبري في «التفسير» (٢١/ ١٠٣) كلاهما من طريق حماد بن

سلمة به. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ١٩٠)، ونسبه أيضًا إلى ابن مردويه.

وفيه شهر بن حوشب، كثير الإرسال والأوهام.

(١٠٠) عن جابر بن سمرة وعبد الرحمن بن أبي ليلى قالا: قال رسول اللَّه ﷺ: «**أمرني جبريل بهريسة أشد بها ظهري لصلاة الليل**».

وقال أحدهما: «**لقيام الليل**».

موضوع: أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٥٩) رقم (١٣٧٣) من طريق العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤٠/ ٤٥، ١٥٩٤) في ترجمة: محمد بن الحجاج اللخمي، وقال العقيلي: هذا حديث باطل لا يُتابع عليه إلا من هو مثله أو دونه.

قال ابن الجوزي: هذا حديث وضعه محمد بن الحجاج وكل الطرق تدور عليه. وقال يحيى بن معين: محمد بن الحجاج كذّاب خبيث، كان يحدِّث «أطعمني جبريل الهريسة».

وقال ابن عدي: هو حديث موضوع، وضعه محمد الحجاج، قال ابن حبان: «وكان يروي الموضوعات عن الأثبات لا تحل الرواية عنه ولا الاحتجاج به، وقال الدارقطني: محمد بن الحجاج كذَّاب من أهل واسط هو صاحب حديث الهريسة.

(١٠١) وفي حديث عطية بن بُسْر المازني قال: «**أتى عكّاف بن وادعة الهلالي رسول اللَّه ﷺ فقال له النبي ﷺ: « يا عكّاف ألك زوجة؟» قال: لا. . . .وفيه «شراركم عزّابكم وأراذل موتاكم، عزّابكم آباء الشياطين أبلغ في الصالحين من الرجال والنساء إلا المزوجون أولئك المطهرون**

المبرءون من الخنا. ويحك يا عكاف إنهن صواحب داود وصواحب أيوب وصواحب يوسف وصواحب كُرْسف» قال: فقال: وما الكرسف يا رسول اللَّه؟ قال: «كان رجل في بني إسرائيل على ساحل من صواحل البحر يصوم النهار ويقوم الليل لا يفتر من صلاة ولا صيام، ثم كفر بعد ذلك باللَّه العظيم في سبب امرأة عشقها فترك ما كان عليه من عبادة ربه فتداركه اللَّه بما سلف منه فتاب اللَّه عليه...».

ضعيف: رواه ابن حبان في «كتاب المجروحين» (٣/ ٣ ـ ٤). وفيه معاوية بن يحيى فإن كان معاوية بن يحيى الأطرابلسي فقد قال فيه الدارقطني: ضعيف، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: أحاديثه كلها مقلوبة كما في «ميزان الاعتدال»، وإن كان الآخر فهو معاوية بن يحيى أبو روح الصدفي. قال ابن معين: الأطرابلسي أقوى منه.. وقد جعلهما رجلاً واحدًا ابن حبان في «المجروحين».

(١٠٢) عن أبي هريرة ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا حملت المرأة فلها أجر الصائم القائم القانت المخبت المجاهد في سبيل اللَّه، فإذا ضربها الطلق فلا يدري أحد من الخلائق ما لها من الأجر، فإذا وضعت فلها بكل وضعة عتق نسمة».

لا أصل له: أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٣٨)، وقال: لا أصل له. وذكره ابن عراق في «التنزيه» (٢/ ٢١١). وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٦٦)، وفيه الحسن بن محمد أبو محمد البلخي قاضي مر وليس بمعروف منكر الحديث عن الثقات.

قال ابن عدي: وهذا أيضًا منكر عن عوف وهشام عن ابن سيرين،

عن أبي هريرة. وذكره الشوكاني في «الفوائد» (١٣٢)، وقال: هكذا رواه صاحب «الآلئ».

وروى الطبراني في «الأوسط» نحوه، وفي إسناده عمرو بن سعيد عن أنس. قال ابن حبان: عمرو بن سعيد الذي روى هذا الحديث الموضوع عن أنس، لا يحلّ ذكره في الكتب إلا على جهة الاختبار للخواص.

(١٠٣) «إن أجر المرابط في سبيل اللَّه أعظم أجرًا من رجل طوّلَ ما بين كعبيه في فلح من شهر صامه وقامه».

ضعيف: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤١٦)، وفي سنده جُمَيع بن ثوب الرحبي الشامي.

قال البخاري: جميع بن ثوب الشامي عن خالد بن معدان وحبيب ابن عبيد ويزيد بنخُمير: منكر الحديث. وقال النسائي: جميع متروك الحديث.

(١٠٤) «ثلاث درجات، وثلاث كفارات، وثلاث محققات الإيمان، وثلاثة لا ينظر اللَّه إليهم يوم القيامة: فأما الثلاث درجات فبذل السلام، وإطعام الطعام، وقيام الليل والناس نيام، وأما الثلاث الكفارات: فَصِلْ من قطعك، وأعط من حرمك، واعف عمن ظلمك، وأما الثلاث محققات الإيمان: إتمام الوضوء في السبرات، ومشي على الأقدام إلى الجماعات، وجلوس في المساجد بعد الصلوات، وثلاثة لا ينظر اللَّه إليهم يوم القيامة: المسبل إزاره، والمنفق بضاعته بالحلف، والمنان».

ضعيف: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤١٦ ـ ٤١٧). وفيه

جميع بن ثوب الشامي السابق ذكره. وذكره بنحوه الهيثمي في «المجمع» (١/ ٩٥ ـ ٩٦)، وعزاه الطبراني في «الأوسط» عن ابن عمر، وقال فيه ابن لهيعة: ومن لا يعرف.

(١٠٥) عن أنس قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«إن الملائكة لتفرح للمتعبدين لأيام الشتاء، نهاره قصير للصيام، وليله طويل للقيام»**.

ضعيف: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٧). وفيه عمر بن موسى بن وجيه الوجيهي. قال يحيى بن معين: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث.

(١٠٦) عن ابن مسعود ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: كان رسول اللَّه ﷺ إذا جاءه الشتاء قال: **«مرحبًا بالشتاء، فيه تنزل البركة؛ أما ليله فطويل للقيام، وأما نهاره فقصير للصيام»**.

منكر: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٨/ ٢٥٠ ـ ٢٥١): فيه السري بن إسماعيل الهمذاني.

قال ابن عدي: «سمعت الساجي يقول: والحديث المنكر للسري بن إسماعيل هو هذا».

(١٠٧) عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: **«إن اللَّه عز وجل يقول: إني لأهم بأهل الأرض عذابًا، فإذا نظرت إلى عمّار بيوتي، وإلى المتحابين فيّ، وإلى المستغفرين بالأسحار صرفته عنهم»**.

ضعيف جدًا: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٩٤)، والسيوطي في «الجامع الكبير» (٥٢٩٢)، والقرطبي في «تفسيره» (٤/ ٣٩)، وفيه صالح امري. قال ابن معين: صالح المري ضعيف. وقال الإمام أحمد ابن حنبل: صالح صاحب قصص، يقص على الناس ليس هو صاحب

حديث ولا إسناد، ولايعرف الحديث. وقال البخاري: كان قاصًا منكر الحديث، وقال النسائي: صالح المري بصري متروك الحديث.

(١٠٨) عن جابر بن عبد اللَّه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«نعم العون رقاد النهار على قيام الليل»**.

ضعيف: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٩٦)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٤٦٠٤). وفيه إبراهيم بن هراسة. قال النسائي: إبراهيم ابن هراسة كوفي متروك الحديث.

وقال ابن عدي: الضعف على روايته بيِّن.

(١٠٩) عن عائشة - رضي اللَّه عنها - قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: **«ما من رجل يقوم في جوف الليل ويتوضأ ويحسن وضوءه، ثم يركع ركعات إلاّ باهى اللَّه به الملائكة»**.

ضعيف: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٣١)، وفيه عمر بن راشد مولى مروان بن أبان بن عثمان قال فيه ابن عدي: شيخ مجهول.

(١١٠) عن أبي هريرة - رضي اللَّه عنه - قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«يا أبا هريرة، امش بالليل إلى مساجد اللَّه تُعطى حسنات بوزن كل شيء وضعت عليه قدمك، فيما تكره أو تحب»**.

ضعيف: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٤٢٥): وفيه إبراهيم ابن محمد بن ثابت الأنصاري روى عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره مناكير. قال ابن عدي: ولعله أُتي ممن قد روى عنه.

(١١١) عن أنس قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«من قرأ يس في كل ليلة ابتغاء وجه اللَّه عز وجل غفر له»**.

ضعيف:أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٣٢٩) وفيه علي بن عاصم بن صهيب، قال ابن عدي: قال يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال النسائي: علي بن عاصم متروك الحديث.

(١١٢)«من قرأ يس في ليلة التماس وجه اللَّه غفر اللَّه له».

ضعيف:أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٢١ ـ ١٢٢). وفيه الحسن بن دينار ترك عبد اللَّه بن المبارك حديثه. وقال ابن عدي: قال أحمد بن حنبل: لا يكتب حديث الحسن بن دينار. وترك حديثه عبد الرحمن بن مهدي ووكيع ويحيى.

(١١٣)عن ابن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **« الليل والنهار مطيتان؛ فاركبوهما بلاغًا إلى الآخرة».**

ضعيف جدًا: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٣٦٣)، وابن عساكر، وابن الشجري في «أماليه»، والمتقي الهندي في «كنز العمال» (٥٣٥٩). وفيه عبد اللَّه بن محمد بن المغيرة ضعّفه ابن عدي، وقال: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال أبو حاتم: غير قوى. وقال ابن يونس: منكر الحديث.

ورواه أبو الطيب محمد بن حميد الحوراني في «جزئه».

قال الشيخ الألباني ـ رحمه اللَّه ـ وطيّب ثراه: وهذا سند ضعيف جدًّا من أجل عمرو بن بكر، قال الذهبي: واه. وقال ابن عدي: له أحاديث مناكيرعن الثقات. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الطامات. ثم قال الذهبي في «ترجمته»: «أحاديثه شبه موضوعة». وقال الحافظ في «التقريب»: «متروك». انتهى من «السلسلة الضعيفة» (٢/ ١٥٤).

(١١٤)عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «من صلى ركعتين في ليلة الجمعة، قرأ فيهما بفاتحة الكتاب، وخمس عشرة مرة إذا زلزلت الأرض آمنه اللَّه عز وجل من عذاب القبر، ومن أهوال القيامة».

ضعيف جدًا: أورده ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٣٤ ـ ٣٥)، والسيوطي في «الآلئ» (٢/ ٥١ ـ ٥٢)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٥٥٧). وقال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف جدًّا. وقال الذهبي: فيه عبد اللَّه بن داود الواسطي واه جدًّا . وقال الشوكاني في «الفوائد» (ص٤٦): موضوع. فالحديث منكر متنًا وإسنادًا.

(١١٥)عن أبي هريرة ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «من أحيى ليلة عاشوراء فكأنما عبد اللَّه تعالى بمثل عبادة أهل السموات، ومن صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة، وخمسين مرة ﴿قل هو اللَّه أحد﴾غُفر له ذنوب خمسين عامًا ماض، وخمسين عامًا مستقبل، وبنى له في الملأ الأعلى ألف ألف منبر من نور».

موضوع: أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٤٣٢)، والسيوطي في «اللآلئ» (٢/ ١٠٩ ـ ١١٠). وقال ابن الجوزي: لا يصح عن رسول اللَّه ﷺ ومتن الحديث منكر موضوع.

* * *

هذا ما يسَّر اللَّه لي جمعهُ من الأحاديث الضعيفة والموضوعة في طبعتنا الثامنة لجمعي المتواضع "رهبان الليل". فاللَّهم ضعْ له القبول في الأرض، واجعله لي لا عليّ.

* * *



فتــاوى العلمـــاء
عن
التهجـد والتراويـح
والوتـــر

حكم صلاة التراويح
والمقصود بالتراويح والتهجد

س١: سئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه اللَّه ـ:

مما يُتَعبد أو يُتقرب به إلى اللَّه عز وجل في شهر رمضان: التراويح فما المقصود بالتراويح والتهجد؟

فأجاب: التراويح هو قيام رمضان الذي قال فيه النبي ﷺ: **«من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدم من ذنبه»**.

وسُمِّي تراويح؛ لأن الناس فيما سبق كانوا يطيلونه وكلما صلوا أربع ركعات ـ يعني بتسليمتين ـ استراحوا قليلاً ثم استأنفوا.

وعلى هذا يُحمل حديث عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ: «كان النبي ﷺ يُصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يُصلي أربعًا، فلا تسأل عن حُسْنهن وطولهن، ثم يُصلي ثلاثًا».

فإنها تريد بذلك أنه يصلي أربعًا بتسليمتين، لكن يفصل بينها وبين الأربع الأُخريات .

وهذه التراويح سُنَّة سَنَّها رسول اللَّه ﷺ ، ولكنه صلى بأصحابه ثلاث ليال، ثم تأخر وقال: **«إني خشيت أن تُفرض عليكم»**، وينبغي للإنسان أن لا يفرط فيها لينال أجر من قام رمضان ، وهو مغفرة ما تقدم من الذنب وينبغي أن يحافظ عليها مع الإمام؛ لأن النبي ﷺ قال: **«من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة»**

ولا يخفى أن التراويح التي تُفعل الآن فيها أخطاء، من الأئمة، ومن غيرهم.

أما أخطاء الأئمة: فكثير من الأئمة تُسرع في التراويح إسراعًا عظيمًا بحيث لا يتمكن الناس من الطمأنية وراءه، ويشق على كبار السن والضعفاء والمرضى ونحوهم، وهذا خلاف الأمانة التي حُمِّلوا إياها، فإن الإمام مؤتمن يجب عليه أن يفعل ما هو الأفضل للمأمومين، هو لو كان يصلي وحده لكان حُرًّا، إن شاء أسرع على وجه لا يخل بالطمأنينة، وإن شاء أبطأ، لكن إذا كان إمامًا يجب عليه أن يتبع ما هو الأفضل للمأموم وقد نص أهل العلم على أن يُكره للإمام أن يسرع سرعة تمنع المأمومين أو بعضهم من فعل ما يُسنّ، فكيف بمن يسرع سرعة تمنعهم أو تمنع بعضهم من فعل من يجب من الطمأنينة والمتابعة؟!!

كذلك بعض الأئمة يصلي التراويح على صفة الوتر الذي كان رسول اللَّه ﷺ يصليه أحيانًا، فيوتر بخمس يسردها سردًا لا يجلس إلا في أخرها أو سبعًا لا يجلس إلا في آخرها، أو تسعًا يجلس في الثامنة، ثم يتشهد ، ثم يقوم ويصلي التاسعة، فبعض الأئمة يفعل ذلك، وهذا لا أعلمه واردًا عن النبي ﷺ حين قام بالناس إمامًا، وإنما كان يفعله في بيته، وهذا الفعل وإن كان له أصل من السنة: أن يوتر الإنسان بخمس أو سبع لا يجلس إلا في آخرها أو بتسع يجلس في الثامنة، ثم يتشهد ولا يسلم ، ثم يقوم فيصلي التاسعة ويتشهد ويسلم؛ لكن كون الإمام يفعله في رمضان يشوش على الناس، فيدخل الإنسان على أنه ناوٍ ركعتين، ثم إن بعض الناس قد يحتاج إلى الخروج إذا صلى ركعتين أو صلى أربع ركعات وسلم الإمام فيخرج، بعض الناس يكون

عليه حصر من البول ، أو غيره فيشق عليه أن يسرد به الإمام خمس ركعات، أو سبع ركعات، أو تسع ركعات، وإذا كان هذا الإمام يريد أن يبين السنة. فإننا نقول له: بين السنة بقولك وقل: كان الرسول عليه الصلاة والسلام يوتر بخمس وبسبع لا يجلس إلا في آخرها وبتسع فيجلس في آخر الثامنة ويتشهد ولا يسلم، ثم يصلي التاسعة ويتشهد ويسلم، ولا تفعل هذا مع جماعة يجهلون هذا الأمر، أو يأتي أُناس قد سبقهم بعض الصلاة فيُشكل عليهم أو يشق عليهم.

ثم إني إلى الآن لا أعلم أن الرسول عليه الصلاة والسلام صلَّى بأصحابه الوتر على هذا الوجه، وإنما كان يصليه في بيته .

وأما الأخطاء التي تقع من غير الأئمة ممن يصلُّون القيام فهو : أن بعض الناس تجده يُقطِّع هذه التراويح فيُصلِّي في مسجد تسليمة أو تسليمتين وفي مسجد آخر كذلك ويضيع عليه وقت فيفوته الأجر العظيم الذي قال فيه الرسول عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ صلّى مع الإمام حتى ينصرف كُتِبَ له قيام ليلة**» ، وهذا حرمان عظيم.

كذلك أيضًا بعض المأمومين تجده يُخطئ في متابعة الإمام فيسابقه، وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يُحوِّل اللَّه رأسه رأس حمار، أو يجعل صورته صورة حمار**»[1]

س٢: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللَّه ـ:

---

(١) «فقه العبادات» لابن عثيمين ص(٢٠٣ ـ ٢٠٥) .

ما مشروعية الجماعة في قيام رمضان؟ وما السبب في عدم استمرار النبي ﷺ بالجماعة في صلاة التراويح؟

فأجاب: قال أبو محمد بن قدامة في «المغني»: « والمختار عند أبي عبد الله فعلها في الجماعة. قال في رواية يوسف بن موسى: الجماعة في التراويح أفضل، وإن كان رجل يقتدى به فصلاّها في بيته خفت أن يقتدي الناس به. وقد جاء عن النبي ﷺ: «اقْتَدُوا باللذَيْن من بَعْدِي» وقد جاء عن عمر - رضي الله عنه - أنه كان يصلي في الجماعة.

وبهذا قال المزني وابن عبد الحكم وجماعة من أصحاب أبي حنيفة. قال أحمد: كان جابر وعلي وعبد الله يصلونها في جماعة... إلخ.

وأما المرفوع في ذلك في «صحيح مسلم» عن عائشة قالت: صلى النبي ﷺ في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة وكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله فلما أصبح قال: «قَد رَأيت الَّذي صَنَعْتُم فلم يَمْنَعْني من الخُرُوج إليكم إلا أنَّني خَشيتُ أن تُفرضَ عليكم». وذلك في رمضان.

وعن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ فإذا الناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد، فقال: «ما هؤلاء؟»، قيل: هؤلاء ناس ليس معهم قرآن وأبي بن كعب يُصلي بهم. فقال: «أصابوا ونعم ما صنعوا». رواه أبو داود.

وروى مسلم عن عائشة أن رسول الله ﷺ خرج من جوف الليل فصلى في المسجد فصلى رجال بصلاته، فأصبح الناس يتحدثون بذلك فاجتمع أكثر منهم فخرج رسول الله في الليلة الثانية فصلوا بصلاته فأصبح الناس يذكرون ذلك فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج

فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله فلم يخرج إليهم رسول اللَّه ﷺ فطفق رجال منهم يقولون: الصلاة. فلم يخرج إليهم رسول اللَّه ﷺ حتى خرج لصلاة الفجر، فلما قضى الفجر أقبل على الناس ثم تشهد فقال: **«أما بعد فإنَّه لم يخف عليَّ شأنكم الليلة ولكني خشيتُ أن تُفرض عليكم صلاة الليل، فتعجزوا عنها»**.

ففي هذه الأحاديث أن النبي ﷺ صلاها ببعض أصحابه جماعة، ولم يداوم عليها وعلل تركها بخوفه أن تفرض عليهم فلما أمنوا من ذلك بعده جمعهم عليها عمر.

فروى البخاري عن عبد الرحمن بن عبد قال: خرجت مع عمر ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون يُصلي الرجل لنفسه ويُصلي الرجل فيُصلي بصلاته الرهط.

فقال عمر: «إني أرى لو جمعتُ هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أُبي بن كعب»[1].

* * *

سبب تسمية قيام رمضان بالتراويح

س٣: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللَّه ـ:

ما الحكمة في تسمية «قيام رمضان» بـ« التراويح»؟ وهل ترون أن من الأفضل استغلال وقت التوقف في صلاة التراويح بإلقاء كلمة أو موعظة؟

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٤٦ ـ ١٤٧).

فأجاب: ذكر في «المناهل الحسان» عن الأعرج قال: ما أدركنا الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان، قال: وكان القارئ يُقرأ سورة البقرة في ثماني ركعات، وإذا قام بها في اثنتي عشرة ركعة رأى الناس أنه قد خفف.

وعن عبد اللَّه بن بكر قال: سمعت أبي يقول: كُنا ننصرف في رمضان من القيام فنستعجل الخَدَم بالطعام مَخافة فوت السحور.

وعن السائب بن يزيد قال: أمر عمر بن الخطاب أبيّ بن كعب وتميمًا الدَّاري - رضي اللَّه عنهم - أن يقوما بالناس في رمضان بإحدى عشرة ركعة فكان القارئ يقرأ بالمئتين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام فما كنا ننصرف إلا في فُروع الفجر.

وقال ابن محمود في «كتاب الصيام»: وسُميت تراويح من أجل أنَّهم يستريحون بعد كل أربع ركعات لكونهم يعتمدون على العصي من طول القيام ولا ينصرفون إلا في فروع الفجر.

وحيث إن الناس في هذه الأزمنة يُخففون الصلاة فيفعلونها في ساعة أو أقل، فإنه لا حاجة بهم إلى هذه الاستراحة حيث لا يجدون تعبًا ولا مشقة لكن إن فصل بعض الأئمة بين ركعات التراويح بجلوس أو وقفة يسيرة للاستجمام أو الارتياح فالأولى قطع هذا الجلوس بنصيحة أو تذكير، أو قراءة في كتاب مُفيد أو تفسير آية مرّ بها القارئ، أو موعظة أو ذكر حكم من الأحكام حتى لا يخرجوا أو لا يملوا.

أما الذين يسهرون هذه الليالي على اللّهو واللعب فهو أخسر صفقة وأضل سعيًا وذلك أن الناس اعتادوا السهر طوال ليالي رمضان غالبًا واعتاضوا عن نوم الليل بنوم الصبيحة وأول النهار أو أغلبه، فرأوا شغل

هذا الليل بما يقطع الوقت فأقبلوا على سماع الملاهي والأغاني وأكبّوا على النظر في الصور الفاتنة والأفلام الخليعة الماجنة، ونتج عن ذلك ميلهم إلى المعاصي وتعاطيهم شرب المسكرات وميل نفوسهم إلى الشهوات المحرمة وحال الشيطان والنفوس الأمارة بالسوء بينهم وبين الأعمال الصالحة فصدوا عن المساجد ومشاركة المصلين في هذه العبادة الشريفة.

فأفضلهم من يُصلي الفريضة، ثم يبادر الباب، والكثير منهم يتركون الفرض الأعظم وهو الصلاة ويتقربون بالصوم مجاراة ومحاكاة لأهليهم مع تعاطيهم لهذه المحرمات وصدودهم عن ذكر اللَّه وتلاوة كتابه. وذلك هو الخُسران المبين. واللَّه المستعان[1].

* * *

صلاة التراويح سنة مؤكدة

س٤: وسـئل فضيلة الشـيخ عبـد اللّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللَّه ـ:

هل صلاة التراويح سُنَّة فقط أم سنة مؤكدة؟ وكيف نؤديها؟

فأجاب: هي سنة مؤكدة حث النبي ﷺ عليها بقوله: «**مَن قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفرَ له ما تقدَّم من ذَنبه**».

وثبت أنه صلاها بأصحابه عدة ليالٍ، ثم خاف أن تفرض عليهم ورغبهم أن يصلوها بأنفسهم فكان الرجل يصليها وحده ويصلي الاثنان

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٤١ ـ ١٤٢).

جميعًا والثلاثة جماعة ثم إن عمر - رضي اللّه عنه - رأى جمعهم على إمام واحد لما في ذلك من الاجتماع على الصلاة وسماع القرآن واستمر على ذلك المُسلمون إلى اليوم. وكانت تُؤدى في ذلك الزمان ثلاثًا وعشرين ركعة وكانوا يُطيلون في القراءة بحيث يقرءون سورة البقرة في اثنتي عشرة ركعة وأحيانًا في ثماني ركعات، وحيث لم يُحددها النبي عليه الصلاة والسلام بعدد مُعين فإن الأمر واسع فإن شاء قلل الركعات وطول في الأركان وإن شاء زاد في عدد الركعات وخَفف الأركان»[1] .

صفة صلاة التراويح وعدد ركعاتها

س٥: سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - أعلى اللّه درجته في المهديين - : **عن عدد ركعات التراويح وهل لها عدد محدد؟ وما أفضل ما تصلى به؟**

فأجاب قائلاً: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد للّه، وصلى اللّه وسلم على رسول اللّه وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه.

أما بعد: فقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام ما يدل على التوسعة في صلاة الليل وعدم تحديد ركعات معينة، وأن السنة أن يصلي المؤمن وهكذا المؤمنة مثنى مثنى يسلم من كل اثنتين ومن ذلك ما ثبت في «الصحيحين» من حديث ابن عمر - رضي اللّه عنهما - أن النبي ﷺ قال: **«صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى»**. فقوله ﷺ: **«صلاة الليل مثنى مثنى»** خبر معناه الأمر، يعني: «صلوا في الليل مثنى مثنى» ، ومعنى مثنى مثنى: يسلم

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٣٥) .

من كل اثنتين، ثم يختم بواحدة وهي الوتر، وهكذا كان يفعل عليه الصلاة والسلام فإنه كان يصلي من الليل مثنى مثنى ثم يوتر بواحدة عليه الصلاة والسلام كما روت ذلك عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ وابن عباس وجماعة، قالت عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ: «كان رسول اللَّه ﷺ يصلي من الليل عشر ركعات يسلم من كل اثنتين ثم يوتر بواحدة» وقالت ـ رضي اللَّه عنها ـ: «ما كان يزيد النبي ﷺ في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثًا» متفق عليه. وقد ظن بعض الناس أن هذه الأربع تُؤدى بسلام واحد وليس الأمر كذلك وإنما مرادها أنه يسلم من كل اثنتين كما ورد في روايتها السابقة ولقوله ﷺ: «**صلاة الليل مثنى مثنى**»، ولما ثبت أيضًا في «الصحيح» من حديث ابن عباس أنه عليه الصلاة والسلام كان يسلم من كل اثنتين. وفي قولها ـ رضي اللَّه عنها ـ: «ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة» ما يدل على أن الأفضل في صلاة الليل في رمضان وفي غيره إحدى عشرة يسلم من كل اثنتين ويوتر بواحدة، وثبت عنها ـ رضي اللَّه عنها ـ وعن غيرها أيضًا أنه ربما صلى ثلاث عشرة ركعة عليه الصلاة والسلام. فهذا أفضل ما ورد وأصح ما ورد عنه عليه الصلاة والسلام الإيتاء بثلاث عشرة أو إحدى عشرة ركعة، والأفضل إحدى عشرة، فإن أوتر بثلاث عشرة فهو أيضًا سنة وحسن، وهذا العدد أرفق بالناس وأعون للإمام على الخشوع في ركوعه وسجوده وفي قراءته، وفي ترتيل القراءة وتدبرها، وعدم العجلة في كل شيء، وإن أوتر بثلاثٍ وعشرين كما فعل ذلك عمر والصحابة ـ رضي اللَّه

عنهم ـ في بعض الليالي من رمضان فلا بأس فالأمر واسع، وثبت عن عمر والصحابة ـ رضي اللَّه عنهم ـ أنهم أوتروا بإحدى عشرة كما في حديث عائشة. فقد ثبت عن عمر هـذا وهـذا، ثبت عنه ـ رضي اللَّه عنه ـ أنه أمر من عين من الصحابة أن يصلي إحدى عشرة، وثبت عنهم أنهم صلوا بأمره ثلاثًا وعشرين. وهذا يدل على التوسعة في ذلك وأن الأمر عند الصحابة واسع كما دل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: **«صلاة الليل مثنى مثنى»**. ولكن الأفضل من حيث فعله ﷺ إحدى عشرة أو ثلاث عشرة، وسبق ما يدل على أن إحدى عشرة أفضل لقول عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ: «ما كان يزيد ﷺ في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة» يعني غالبًا. ولهذا ثبت عنها ـ رضي اللَّه عنها ـ أنه صلى ثلاث عشرة وثبت عن غيرها فدل ذلك على أن مرادها الأغلب، وهي تطلع على ما كان يفعله عندها، وتسأل فإنها كانت أفقه النساء وأعلم النساء بسنة الرسول عليه الصلاة والسلام، وكانت تخبر عما يفعله عندها وما تشاهده وتسأل غيرها من أمهات المؤمنين ومن الصحابة وتحرص على العلم، ولهذا حفظت علمًا عظيمًا وأحاديث كثيرة عن رسول اللَّه ﷺ بسبب حفظها العظيم وسؤالها غيرها من الصحابة عما حفظوه ـ رضي اللَّه عن الجميع ـ. وإذا نوع فصلى في بعض الليالي إحدى عشرة وفي بعضها ثلاث عشرة فلا حرج فيه فكله سنة، ولكن لا يجوز أن يصلي أربعًا جميعًا بل السنة والواجب أن يصلي اثنتين اثنتين لقوله عليه الصلاة والسلام: **«صلاة الليل مثنى مثنى»** وهذا خبر معناه الأمر. ولو أوتر بخمس جميعًا أو بثلاث جميعًا في جلسة واحدة فلا بأس فقد فعله النبي عليه الصلاة والسلام، لكن لا يصلي أربعًا جميعًا أو

ستًا جميعًا أو ثمان جميعًا؛ لأن ذلك لم يرد عنه عليه الصلاة والسلام؛ ولأنه خلاف الأمر في قوله: «**صلاة الليل مثنى مثنى**» ولو سرد سبعًا أو تسعًا فلا بأس، ولكن الأفضل أن يجلس في السادسة للتشهد الأول، وفي الثامنة للتشهد الأول ثم يقوم ويكمل. كل هذا ورد عنه عليه الصلاة والسلام، وجاء عنه عليه الصلاة والسلام أنه سرد سبعًا ولم يجلس، فالأمر واسع في هذا، والأفضل أن يسلم من كل اثنتين ويوتر بواحدة كما تقدم في حديث ابن عمر: «**صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشى أحدكم الصبح صلى واحدة توتر له ما قد صلى**» . هذا هو الأفضل وهو الأرفق بالناس أيضًا فبعض الناس قد يكون له حاجات يحب أن يذهب بعد ركعتين أو بعد تسليمتين أو بعد ثلاث تسليمات فالأفضل والأولى بالإمام أن يصلي اثنتين اثنتين ولا يسرد خمسًا أو سبعًا، وإذا فعله بعض الأحيان لبيان السنة فلا بأس بذلك أما سرد الشفع والوتر مثل صلاة المغرب فلا ينبغي وأقل أحواله الكراهة؛ لأنه ورد النهي عن تشبيهها بالمغرب فيسردها سردًا ثلاثًا بسلام واحد وجلسة واحدة والله ولي التوفيق(1) .

س٦: وسئل - حفظه الله تعالى -: **هل الأفضل للإمام التنويع في عدد الركعات أم الاقتصار على إحدى عشرة ركعة؟**

فأجاب بقوله: لا أعلم في هذا بأسًا، فلو صلى بعض الليالي إحدى عشرة وفي بعضها ثلاث عشرة فلا شيء فيه، ولو زاد فلا بأس، فالأمر واسع في صلاة الليل لكن إذا اقتصر على إحدى عشرة لتثبيت السنة وليعلم الناس صلاته حتى لا يظنوا أنه ساهٍ فلا حرج في ذلك(2)

(١) «الجواب الصحيح من أحكام صلاة الليل والتراويح» للشيخ عبد العزيز بن باز ص(٣ - ١٢) الناشر مكتبة أبو بكر الصديق - الشرابية.

(٢) المصدر السابق (١٢) .

س٧: وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه الله ـ:

هل لقيام رمضان عدد معين أم لا؟

فأجاب: ليس له عدد معين على سبيل الوجوب، فلو أن الإنسان قام الليل كله فلا حرج، ولو قام بعشرين ركعة أو خمسين ركعة فلا حرج ولكن العدد الأفضل ما كان النبي ﷺ يفعله وهو إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة، فإن أم المؤمنين السيدة عائشة سئلت: كيف كان النبي يصلي في رمضان؟ فقالت: لا يزيد في رمضان أو غيره عن إحدى عشرة ركعة، ولكن يجب أن تكون هذه الركعات على الوجه المشروع وينبغي أن يطيل فيها القراءة والركوع والسجود والقيام بعد الركوع والجلوس بين السجدتين، خلاف ما يفعله الناس اليوم، يصليها بسرعة تمنع المأمومين أن يفعلوا ما ينبغي أن يفعلوه، وهذه الإمامة هي ولاية والوالي يجب عليه أن يفعل ما هو أنفع.

وكون الإمام لا يهتم إلا أن يخرج مبكرًا هذا خطأ، بل الذي ينبغي أن يفعل ما كان النبي ﷺ يفعله، من إطالة القيام والركوع والسجود، حتى ينصرف، وقدر ما يريد من الدعاء والقراءة والتسبيح وغير ذلك(١).

س٨: وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه الله ـ:

ما حكم صلاة التراويح، وما هي السنة في عدد ركعاتها؟

فأجاب: صلاة التراويح سنة سنها رسول الله ﷺ لأمته، فقد قام بأصحابه ثلاث ليال، ولكنه ﷺ ترك ذلك خوفًا من أن تفرض عليهم ثم بقي المسلمون بعد ذلك في عهد أبي بكر وصدرًا من خلافة عمر، ثم

---

(١) «الفتاوى» لابن عثيمين ـ كتاب الدعوة (١/ ١٩٣).

جمعهم أمير المؤمنين عمر ـ رضي اللَّه عنه ـ على تميم الداري وأبي بن كعب فصاروا يُصلون جماعة إلى يومنا هذا ولله الحمد، وهي سنة في رمضان. وأما عدد ركعاتها فهي إحدى عشرة أو ثلاث عشرة ركعة، هذه هي السنة في ذلك. ولكن لو زاد على هذا فلا حرج ولا بأس به؛ لأنه روي في ذلك عن السلف أنواع متعددة في الزيادة والنقص، ولم ينكر بعضهم على بعض فمن زاد فإنه لا ينكر عليه، ومن اقتصر على العدد الوارد فهو أفضل.

وقد دلّت السنة على أنه لا بأس في الزيادة حيث صح في البخاري وغيره من حديث ابن عمر ـ رضي اللَّه عنهما ـ أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن صلاة الليل، فقال: «مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى واحدة فأوترت له ما قد صلى» .

ولم يحدد النبي ﷺ عددًا معينًا يقتصر عليه، ولكن المهم في صلاة التراويح الخشوع والطمأنينة في الركوع والسجود والرفع منهما، وألا يفعل ما يفعله بعض الناس من العجلة السريعة التي تمنع المصلين من فعل ما يسن، بل ربما تمنعهم من فعل ما يجب، حرصًا منه على أن يكون أول من يخرج من المساجد من أجل أن ينتابه الناس بكثرة، فإن هذا خلاف المشروع والواجب على الإمام أن يتقي اللَّه تعالى فيمن وراءه ولا يطيل إطالة تشق عليهم، خارجة عن السنة ولا يخفف تخفيفًا يخل بما يجب أو بما يسن على من وراءه.

ولهذا قال العلماء: إنه يكره للإمام أن يسرع سرعة تمنع المأموم فعل ما يسن فكيف بمن يسرع سرعة تمنع المأمومين فعل ما يجب، فإن هذه السرعة حرام في حق هذا الإمام. فنسأل اللَّه لنا

ولإخواننا الاستقامة والسلامة[1] .

س٩: وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه الله ـ:

ما هي السنة في عدد ركعات التراويح؟ هل هي إحدى عشرة ركعة أم ثلاث عشرة ركعة؟ وهل يلزم الاكتفاء بسورة واحدة طوال الشهر أم الأفضل التنويع؟ وما رأيكم فيمن يزيد على ذلك بحيث يصلي ثلاثًا وعشرين أو أكثر؟

فأجاب: قال في «مجالس شهر رمضان»: «واختلف السلف الصالح في عدد الركعات في صلاة التراويح والوتر معها، فقيل: إحدى وأربعون ركعة، وقيل: تسع وثلاثون، وقيل: تسع وعشرون، وقيل: ثلاث وعشرون، وقيل: تسع عشرة، وقيل: ثلاث عشرة، وقيل: إحدى عشرة. وقيل: غير ذلك.

وقال أبو محمد بن قدامة في «المغني»: «فصل. والمختار عند أبي عبد الله ـ يرحمه الله ـ: فيها عشرون ركعة وبهذا قال الثوري وأبوحنيفة والشافعي وقال مالك: ستة وثلاثون، وزعم أنه الأمرالقديم، وتعلق بفعل أهل المدينة فإن صالحًا مولى التوأمة قال: أدركت الناس يقومون بإحدى وأربعين ركعة يوترون منها بخمس.

ولنا أن عمر ـ رضي الله عنه ـ لما جمع الناس على أبي بن كعب كان يُصلي بهم عشرين ركعة، وقد روى الحسن أن عمر جمع الناس على أبي ابن كعب فكان يصلي لهم عشرين ليلة ولا يقنت بهم إلا في النصف الثاني فإذا كانت العشر الأواخر تخلف أبي

---

(١) «الفتاوى» لابن عثيمين ـ كتاب الدعوة (١/ ١٩١ ـ ١٩٢).

ابن كعب فصلى في بيته.

وروى مالك عن يزيد بن رومان قال: كان الناس يقومون في زمن عمر في رمضان بثلاث وعشرين ركعة. وعن علي أنه أمر رجلاً يصلي بهم ي رمضان عشرين ركعة. وهذا كالإجماع. قال بعض أهل العلم: إنما فعل هذا أهل المدينة؛ لأنهم أرادوا مساواة أهل مكة فإن أهل مكة يطوفون سبعًا بين كل ترويحتين فجعل أهل المدينة مكان كل سبع أربع ركعات... إلخ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه اللَّه ـ: له أن يُصليها عشرين ركعة كما هو المشهور في مذهب أحمد والشافعي وله أن يصلي إحدى عشرة وثلاث عشرة؛ وكله حسن فيكون تكثير الركعات أو تقليها بحسب طول القيام وقصره. وقال: الأفضل يختلف باختلاف المصلين فإن كان فيهم احتمال بعشر ركعات وثلاث بعدها كما كان النبي ﷺ يصلي لنفسه في رمضان وغيره فهو الأفضل. وإن كانوا لا يحتملونه فالقيام بعشرين هو الأفضل وهو الذي يعمل به أكثر المسلمين فإنه وسط بين العشر والأربعين، وإن قام بأربعين أو غيرها جاز ولا يكره شيء من ذلك، ومن ظن أن قيام رمضان فيه عدد مؤقت لا يُزاد فيه ولا ينقص منه فقد أخطأ... إلخ.

ومن كلام شيخ الإسلام المذكور وغيره من الآثار: يُعلم أن قيام الليل يُحدد بالزمان لا بعدد الركعات، وأن النبي ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة في نحو خمس ساعات وأحيانًا في الليل كله حتى يخشوا أن يفوتهم الفلاح ـ يعني السحور ـ وذلك يستدعي طول القيام بحيث تكون الركعة في نحو أربعين دقيقة، وكان الصحابة يفعلون ذلك

بحيث يعتمدون على العصي من طول القيام، فإذا شق عليهم طول القيام والأركان خففوا من الطول وزادوا في عدد الركعات حتى تستغرق صلاتهم جميع الليل أو أغلبه.

فهذا سنة الصحابة في تكثير الركعات مع تخفيف الأركان أو تقليل الركعات مع إطالة الأركان ولم يُنكر بعضهم على بعض فالكل على حق والجميع في عبادة يُرجى قبولها ومُضاعفتها. والله أعلم.

جمع صلاة التراويح مع الوتر بسلام واحد مفسد للصلاة

س١٠ وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه الله ـ:

ما حكم جمع صلاة التراويح كلها أو بعضها مع الوتر في سلام واحد؟

فأجاب: هذا عمل مفسد للصلاة؛ لأن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل مثنى مثنى» . . فإذا جمعها في سلام واحد، لم تكن مثنى مثنى، وحينئذ تكون على خلاف ما أمر به الرسول ﷺ . .

وقد قال النبي ﷺ : **«من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»**.

ونص الأمام أحمد ـ رحمه الله ـ على أن من قام إلى ثالثة في صلاة الليل فكأنما قام إلى ثالثة في صلاة الفجر أي: أنه إن استمر بعد أن تذكر فإن صلاته تبطل كما لو كان ذلك في صلاة الفجر، ولهذا يلزمه إذا قام إلى الثالثة في صلاة التراويح ناسيًا يلزمه أن يرجع ويتشهد، ويسجد للسهو بعد السلام. . . فإن لم يفعل بطلت صلاته. .

وها هنا مسألة: وهي أن بعض الناس فهم من حديث عائشة

ـ رضي اللَّه عنها ـ حيث سئلت كيف كانت صلاة النبي ﷺ في رمضان فقالت: «ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة، يُصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعًا، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثًا».

حيث ظن أن الأربع الأول بسلام واحد، والأربع الثانية بسلام واحد، والثلاث الباقية في سلام واحد.

ولكن هذا الحديث يحتمل ما ذكر ويحتمل أن مرادها أنه يصلي أربعًا ثم يجلس للاستراحة واستعادة النشاط ثم يصلي أربعًا وهذا الاحتمال أقرب. أي أنه يصلي ركعتين ركعتين.. لكن الأربع الأولى يجلس بعدها ليستريح ويستعيد نشاطه، وكذلك الأربع الثانية يصلي ركعتين ركعتين، ثم يجلس..

ويؤيد هذا قوله عليه الصلاة والسلام: «صلاة الليل مثنى مثنى» فيكون في هذا جمع بين فعله وقوله ﷺ.

واحتمال أن تكون أربعًا بسلام واحد وارد لكنه مرجوح لما ذكرنا من أن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل مثنى مثنى».. وأما الوتر فإذا أوتر بثلاث فلها صفتان الصفة الأولى أن يسلم بركعتين ثم يأتي بالثالثة، والصفة الثانية أن يسرد الثلاث جميعًا بتشهد واحد وسلام واحد[1].

س١١: وسـئل أيضًا الشـيخ عبـد اللَّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللَّه ـ:

هل للإمام في صلاة التراويح أن يسرد الركعات بسلام واحد؟ وما هو

---

(١) «الفتاوى» لابن عثيمين ـ كتاب الدعوة (١/ ١٩٦ ـ ١٩٨).

الهدي الصحيح في ذلك؟ وما تقولون فيمن يصلي الشفع والوتر كصلاة المغرب؟ هل يؤثر ذلك؟

أجاب: السنة في صلاة التراويح وفي صلاة التهجد أن يسلم من كل ركعتين لقول النبي ﷺ : «**صلاة الليل مثنى مثنى**». وسواء صلاة أول الليل أو آخره لظاهر الحديث.

وأما قول عائشة في صفة صلاة النبي ﷺ : «**يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثًا**» فليس المراد أنه يسرد الأربع أو الثلاث بسلام واحد وإنما أرادت وصف الأربع الأول بالطول الزائد وأن الأربع الثانية دونها في الطول مع تسليمه من كل ركعتين كما ذكر ابن عباس في صلاته مع النبي ﷺ لما بات عنده أنه صلى ركعتين ثم ركعتين. . . إلخ.

لكن قد ثبت عن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ: «**أن النبي ﷺ كان يُوتر بخمسٍ لا يجلس إلا في آخرها، وبسبعٍ يسردهن، وبتسعٍ يتشهد بعد الثامنة ولا يُسلم ثم يصلي التاسعة**».

ولعل ذلك كان في آخر حياته ولم يكن يداوم عليه.

وقد أجاز العلماء أن يُصلي الوتر خمسًا بسلامٍ وسبعًا بسلامٍ، وأجاز بعضهم الثلاث سردًا، وكره كثير من العلماء أن يصليها بتشهدين كالمغرب ولكن ذلك جائز مع الكراهة. واللَّه أعلم[1].

س١٢ وسئل أيضًا ـ حفظه اللَّه ـ:

هل يجوز للإمام في صلاة التراويح أن يصلي أربع ركعات بسلام واحد

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٦٢).

سواء جلس للتشهد الأول كالظهر مثلاً أم لم يجلس؟

فأجاب: ثبت في «الصحيح» قول النبي ﷺ: «**صلاة الليل مثنى مثنى**». وفي «صحيح مسلم» عن عائشة: «وكان يقول في كل ركعتين التحية». وهذا يفيد السلام من كل ركعتين، وهكذا المنقول عن الصحابة والأئمة في صلاة التراويح ولكنهم كانوا يطيلون القيام والأركان فيستريحون بعد كل أربع ركعات ولذلك سموا هذه الصلاة بالتراويح.

وأما الوتر فيجوز سرده في ثلاث ركعات بسلام واحد أو خمس ركعات أو سبع يسلم في آخرهن كما ثبت ذلك عن عائشة في «الصحيح» وبكل حال: يكره سرد أربع ركعات في صلاة التهجد. وقول عائشة: «يُصلي أربعًا. . .» إلخ. أي: بسلامين كما ذكرت في الحديث الآخر[1].

موافقــة الإمام

س١٣: وسئل الشيخ ابن باز ـ حفظه اللَّه تعالى ـ:

هل الأفضل للمأموم الإتمام مع الإمام ولو زاد على إحدى عشرة ركعة، أم الاقتصار على إحدى عشرة ركعة؟

فأجاب قائلاً: السنة الإتمام مع الإمام ولو صلى ثلاثًا وعشرين؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: «من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب اللَّه له قيام ليلته»، وفي اللفظ الآخر «بقية ليلته». فالأفضل للمأموم أن يقوم مع الإمام حتى ينصرف سواء صلى إحدى عشرة أو ثلاث عشرة أو ثلاثًا وعشرين أو غير ذلك، هذا هو الأفضل أن يتابع الإمام حتى ينصرف، والثلاث والعشرون فعلها عمر ـ رضي اللَّه عنه ـ والصحابة

(١) المصدر السابق ص(١٣٧، ١٣٨).

فليس فيها نقص، وليس فيها إخلال، بل هي من السنن، سنن الخلفاء الراشدين. ودل عليها حديث ابن عمر السابق؛ لأن النبي ﷺ لم يحدد فيه عددًا معينًا بل قال: «صلاة الليل مثنى مثنى» الحديث[1].

س١٤: وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه الله ـ:

إذا صلى الإنسان خلف إمام يزيد على إحدى عشرة ركعة، فهل يوافق الإمام أم ينصرف أثناء القيام؟

فأجاب: السنة أن يوافق الإمام؛ لأنه إذا انصرف قبل تمام الإمام لم يحصل له أجر قيام الليل والرسول ﷺ إنما قال: «من قام مع الإمام حتى ينصرف كُتب له قيام ليلة». من أجل أن يحثنا على المحافظة على البقاء مع الإمام حتى ينصرف وإذا كان الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، تابعوا الإمام في الزيادة الواحدة، فما بالك فيما كان مشروعًا في صلوات منفرد بعضها من بعض.

الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وافقوا إمامهم في أمر زائد عن المشروع في صلاة واحدة، وذلك حدث من أمير المؤمنين عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ، أتم الصلاة في منى في الحج، أي: صلاها أربع ركعات، مع أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان في أول خلافته، حتى مضى ثماني سنوات وهو يصلي ركعتين، ثم صلى أربعًا، وأنكر الصحابة عليه ذلك ومع هذا كانوا يتبعونه يصلون معه أربعًا.

فإذا كان هذا هدي الصحابة وهو الحرص على متابعة الإمام، فما بالنا نحن إذا رأينا الإمام زائدًا عن العدد الذي كان النبي ﷺ يحافظ

(١) «الجواب الصحيح من أحكام صلاة الليل والتراويح» ص(١١ ـ ١٢).

عليه وهو إحدى عشرة ركعة، انصرفوا في أثناء الصلاة، كما نشاهد بعض الناس في المسجد الحرام ينصرفون قبل الإمام بحجة أن المشروع إحدى عشرة ركعة.

نقول: إن متابعة الإمام أوجب في الشرع. إنه ينبغي أن نحافظ على قيام ليل رمضان بهذه التراويح، كما يجب على الإنسان تجنب الكذب والغيبة والنميمة والقول المحرم والفعل المحرم إذا كان صائمًا؛ لأن النبي ﷺ قال: **«من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامهُ وشرابهُ»**.

فعلى الصائم أن يحافظ على تجنب هذه المحرمات. وينبغي أن يقوم بقراءة القرآن في رمضان؛ لأن قراءة القرآن في رمضان لها مزية حيث قد نزل في رمضان؛ ولأن النبي ﷺ كان يأتيه جبريل في رمضان فيدارسه القرآن وكان النبي ﷺ حين يدارسه جبريل القرآن أجود بالخير من الريح المرسلة أي أنه ﷺ إذا قرأ القرآن تأثر به ثم يتبين جوده صلوات اللَّه وسلامه عليه. وفي هذا الشهر ينبغي أن نكثر من الصدقة.

والصدقة نوعان: صدقة واجبة، وهي الزكاة، وصدقة نافلة، وهي صدقة التطوع. فأكثر من الصدقة في هذا الشهر على الفقراء والمساكين والمدينين وغيرهم من ذوي الحاجات، فإن للصدقة في هذا الشهر مزية على غيره، أما الزكاة فهي صدقة واجبة وهي أفضل من الصدقة النافلة.

لقول النبي ﷺ فيما رواه عن ربه عز وجل: **«ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه»** ولهذا يظن بعض الناس أن النافلة أفضل من الفريضة، وليس كذلك بل الفريضة أفضل من النافلة لهذا الحديث ولولا أنها أفضل وأحب إلى اللَّه

ما فرضها اللَّه على العباد [1].

س١٥: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن جبرين - حفظه اللَّه -:

بعض الناس عندما يأتون إلى مساجد تُصلى فيها التراويح ثلاثًا وعشرين ركعة فإنهم يقومون بأداء إحدى عشرة ركعة فقط ظنًا منهم بأنه لا يجوز الزيادة على ذلك، وبالمقابل لا يتمون مع الإمام وينصرفون إلى قراءة قرآن أو كتاب مُعين أو ربما جلسوا مع بعض زملائهم يتحادثون. فهل فعلهم هذا صحيح أم المطلوب أن يتابعوا الإمام في صلاته امتثالاً لقوله ﷺ: «من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب اللَّه له قيامَ ليلة»؟

فأجاب: قيام رمضان يحصل بصلاة جزء من كل ليلة كنصفها أو ثلثها سواء كان ذلك بصلاة إحدى عشرة ركعة أو ثلاث وعشرين، ويحصل القيام بالصلاة خلف إمام الحي حتى ينصرف، ولو في أقل من ساعة.

لما روى أهل السنن بسند صحيح عن أبي ذر - رضي اللَّه عنه - قال: صمنا مع رسول اللَّه ﷺ فلم يقُم بنا حتى بقي سبع من الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، ثم لم يقم بنا في السادسة ثم قام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل - أي: نصفه - فقلنا: يا رسول اللَّه، لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه. فقال عليه الصلاة والسلام: **«إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيامُ ليلة...»** الحديث.

وكان الإمام أحمد يُصلي مع الإمام ولا ينصرف إلا معه عملاً بهذا

---

(١) «الفتاوى» ابن عثيمين.

الحديث، فمن أراد هذا الأجر فعليه أن يصلي مع الإمام حتى يفرغ من الوتر سواء صلى قليلاً أو أكثر وسواء طالت المدة أو قصرت.

فالصلاة أفضل عبادة بدنية يتقرب بها العبد وليس بها حدٌّ محدود بل من أطال أو زاد في عدد الركعات فله أجر ذلك والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً(١).

* * *

حد التطويل في صلاة التراويح

س١٦: سئل الشيخ ابن باز ـ حفظه الله ـ:

ما الضابط في عدم التطويل فبعض الناس يشكون من التطويل؟

فأجاب قائلاً: العبرة بالأكثرية والضعفاء، فإذا كان الأكثرية يرغبون في الإطالة بعض الشيء وليس فيهم من يُراعى من الضعفة والمرضى أو كبار السن فإنه لا حرج في ذلك، وإذا كان فيهم الضعيف من المرضى أو من كبار السن فينبغي للإمام أن ينظر إلى مصلحتهم. ولهذا جاء في حديث عثمان بن أبي العاص قال له النبي ﷺ: «**اقتد بأضعفهم**» وفي الحديث الآخر: «**فإن وراءه الضعيف والكبير**» كما تقدم، فالمقصود أنه يراعى الضعفاء من جهة تخفيف القراءة والركوع والسجود وإذا كانوا متقاربين يراعى الأكثرية(٢).

س١٧: وسئل سماحته أعلى الله مكانته: **عن مراعاة حال الضعفاء من**

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١١٤ ـ ١٤٥).
(٢) «الجواب الصحيح من أحكام صلاة الليل والتراويح» ص(٢٠ ـ ٢٢).

كبار السن ونحوهم في صلاة التروايح؟

فأجاب بقوله: هذا أمر مطلوب في جميع الصلوات، في التراويح وفي الفرائض لقوله ﷺ: «**أيكم أم الناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والصغير وذا الحاجة**» فالإمام يراعي المأمومين ويرفق بهم في قيام رمضان وفي العشر الأخيرة وليس الناس سواء، فالناس يختلفون فينبغي له أن يراعي أحوالهم ويشجعهم على المجيء وعلى الحضور فإنه متى أطال عليهم شق عليهم ونفرهم من الحضور، فينبغي له أن يراعي ما يشجعهم على الحضور ويرغبهم في الصلاة ولو بالاختصار وعدم التطويل، فصلاة يخشع فيها الناس ويطمئنون فيها ولو قليلاً خير من صلاة يحصل فيها عدم الخشوع ويحصل فيها الملل والكسل[1].

س١٨: وسئل: **هل هناك فرق بين التراويح والقيام؟ وهل من دليل على تخصيص العشر الأواخر بطول القيام والركوع والسجود؟**

فأجاب بقوله: الصلاة في رمضان كلها تسمى قيامًا كما قال ﷺ: «**من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه**» فإذا قام ما تيسر منه مع الإمام سمي قيامًا، ولكن في العشر الأخيرة يستحب الإطالة؛ لأنه يشرع إحياؤها بالصلاة والقراءة والدعاء؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يحيى الليل كله في العشر الأخيرة ولهذا شرعت الإطالة فيها كما أطال النبي ﷺ، فإنه قرأ في بعض الليالي بالبقرة والنساء وآل عمران في ركعة واحدة، فالمقصود أنه عليه الصلاة والسلام كان يطيل في العشر الأخيرة ويحييها فلهذا شرع للناس إحياؤها والإطالة فيها حتى يتأسوا به ﷺ، بخلاف العشرين الأُوَل فإنه ما كان النبي عليه الصلاة والسلام

(١) «الجواب الصحيح من أحكام صلاة الليل والتراويح» ص(٢٠ ـ ٢٢).

يحييها، كان يقوم وينام عليه الصلاة والسلام كما جاء ذلك في الأحاديث، أما في العشر الأخيرة فكان عليه الصلاة والسلام يحيى الليل كله ويوقظ أهله ويشد المئزر عليه الصلاة والسلام؛ ولأن فيها ليلة مباركة، ليلة القدر[١].

س١٩: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللّه ـ:

إمام مسجد يصلي بالناس التراويح ويقرأ في كل ركعة صفحة كاملة أي ما يعادل ١٥ آية إلا أن بعض الناس يقول إنه يطيل القراءة والبعض يقول عكس ذلك. ما السنة في صلاة التراويح؟ وهل هناك حد يعرف به التطويل من عدمه منقول عن النبي ﷺ؟

فأجاب: ثبت في «الصحيح» أن النبي ﷺ كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة في رمضان وغيره ولكنه يطيل القراءة والأركان حتى أنه قرأ مرة أكثر من خمسة أجزاء في ركعة واحدة مع الترتيل والتأني.

وثبت أنه كان يقوم عند انتصاف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل ثم يستمر يصلي إلى قرب طلوع الفجر فيصلي ثلاث عشرة ركعة في نحو خمس ساعات، وذلك يستدعي الإطالة في القراءة والأركان.

وثبت أن عمر ـ رضي اللّه عنه ـ لما جمع الصحابة على صلاة التراويح كانوا يصلون عشرين ركعة ويقرؤون في الركعة نحو ثلاثين آية من آي البقرة أي ما يُقارب أربع صفحات أو خمسًا؛ فيصلون بسورة البقرة في ثماني ركعات فإن صلوا بها في ثنتي عشرة ركعة رأوا أنه قد

(١) المصدر السابق ص(٢٣ ـ ٢٤).

خفف.

هذه هي السنة في صلاة التراويح فإذا خفف القراءة زاد في عدد الركعات إلى إحدى وأربعين ركعة كما قاله بعض الأئمة، وإن أحب الاقتصار على إحدى عشرة أو ثلاث عشرة زاد في القراءة والأركان.

وليس لصلاة التراويح عدد محدود وإنما المطلوب أن تصلي في زمن تحصل فيه الطمأنينة والتأني بما لا يقل عن ساعة أو نحوها ومن رأى أن ذلك إطالة فقد خالف المنقول فلا يلتفت إليه[1].

* * *

فتاوى حول قـراءة القرآن في التراويـح

س٢٠: وسئل الشيخ ابن باز - غفر الله له -: **عن تتبع المساجد طلبًا لحسن صوت الإمام لما ينتج عن ذلك من الخشوع وحضور القلب؟**

فأجاب بقوله: الأظهر والله أعلم أنه لا حرج في ذلك إذا كان المقصود أن يستعين بذلك على الخشوع في صلاته، ويرتاح في صلاته ويطمئن قلبه؛ لأنه ما كل صوت يريح، فإذا كان قصده من الذهاب إلى صوت فلان أو فلان الرغبة في الخير وكمال الخشوع في صلاته فلا حرج في ذلك، بل قد يشكر على هذا ويؤجر على حسب نيته، والإنسان قد يخشع خلف إمام ولا يخشع خلف إمام بسبب الفرق بين القراءتين والصلاتين، فإذا كان قَصَدَ بذهابه إلى المسجد البعيد أن يستمع لقراءته لحسن صوته وليستفيد من ذلك وليخشع في صلاته لا لمجرد الهوى

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٣٨، ١٣٩).

والتجول بل لقصد الفائدة والعلم وقصد الخشوع في الصلاة، فلا حرج في ذلك وقد ثبت في الحديث الصحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**أعظم الناس في الصلاة أجرًا أبعدهم فأبعدهم ممشى**» فإذا كان قصده أيضًا زيادة الخطوات فهذا أيضًا مقصد صالح.

س٢١: وسئل أيضًا عن: **التنقل من المساجد فكل ليلة في مسجد طلبًا لحسن الصوت؟**

فأجاب أعلى اللَّه مكانته بقوله: لا أعلم في هذا بأسًا، وإن كنت أميل إلى أنه يلزم المسجد الذي يطمئن قلبه فيه ويخشع فيه؛ لأنه قد يذهب إلى مسجد آخر لا يحصل له فيه ما حصل في الأول من الخشوع والطمأنينة، فأنا أرجح حسب القواعد الشرعية أنه إذا وجد إمامًا يطمئن إليه ويخشع في صلاته وقراءته يلزم ذلك أو يكثر من ذلك معه، والأمر في ذلك واسع لا حرج فيه بحمد اللَّه فلو انتقل إلى إمام آخر لا نعلم فيه بأسًا إذا كان قصده الخير وليس قصده شيئًا آخر من رياء أو غيره، لكن الأقرب من حيث القواعد الشرعية أنه يلزم المسجد الذي فيه الخشوع والطمأنينة وحسن القراءة أو فيه تكثير المصلين بأسبابه إذا صلى فيه كثر المصلون بأسبابه يتأسون به؛ أو لأنه يفيدهم وليس عندهم من يفيدهم ويذكرهم بعض الأحيان، أو يلقي عليهم درسًا، بمعنى أن يحصل لهم بوجوده فائدة، فإذا كان هكذا فكونه في هذا المسجد الذي فيه الفائدة منه أو من غيره، أو كونه أقرب إلى خشوع قلبه والطمأنينة وتلذذه بالصلاة فيه فكل هذا مطلوب.

س٢٢: وسئل أيضًا فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه

ما حكم تتبع الأئمة الذين في أصواتهم جمال؟

فأجاب: أرى أنه لا بأس في ذلك، لكن الأفضل أن يصلي الإنسان في مسجده لأجل أن يجتمع الناس حول إمامهم وفي مساجدهم، ولأجل ألا تخلو المساجد من الناس، ولأجل ألا يكثر الزحام عند المسجد الذي تكون قراءة إمامة جيدة فيحدث من هذا ارتباك، وربما يحدث أمر مكروه، ربما يأتي إنسان يتلقف امرأة خرجت من هذا المسجد الذي فيه النساء كثيرة ومع كثر الناس والزحام ربما يخطفها وهي لا تشعر إلا بعد مسافة، ولهذا نحن نرى أن الإنسان يبقى في مسجده لما في ذلك من حماية المسجد وإقامة الجماعة فيه، واجتماع الجماعة على إمامهم والسلامة من الزحام والمشقة[1].

س٢٣: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللّه بن عبد الرحمن بن جبرين - حفظه اللّه -:

بعض الناس ممن يحب الخير والتقرب إلى اللّه يذهب بعيدًا أو قريبًا للصلاة في ليالي شهر رمضان المبارك خلف إمام معين بحجة خشوع هذا الإمام وقراءته الجيدة، فهل هذا الفعل مشروع؟

فأجاب: من المشاهد أن القلب يخشع ويخضع عند سماع القرآن من القارئ الذي يتقن القراءة ويتغنى بالقرآن ويجيد التلاوة، ويكون حسن الصوت يظهر من قراءته أنه يخاف اللّه تعالى.

فإذا وَجَدَ الإنسان الخشوع وحضور القلب خلف الإمام الذي يكون

(١) «الفتاوى» لابن عثيمين - كتاب الدعوة (١/ ٢٠٠).

كذلك، فله أن يصلي خلفه، وله أن يأتي إليه من مكان بعيد أو قريب ليحصل له الاستفادة والإخبات في صلاته وليتأثر بهذه القراءة التي رغب سماعها وأحضرها لُبه وخشع لها، فينصرف وقد ازداد إيمانًا واطمأن إلى كلام اللَّه تعالى وأحبه.

فيحمله ذلك على أن يألف القراءة ويكثر منها ويتدبر كتاب اللَّه ويقرؤه للاستفادة، ويحرص على تطبيقه والعمل به، ويتلوه حق تلاوته ويحاول تحسين صوته بالقرآن.

وقد روى البخاري عن أبي هريرة ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«ليس منا من لم يتغن بالقرآن»**

وفي «الصحيحين» عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«ما أذن اللَّه لشيءٍ كما أذن لنبيٍّ حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به»**

وعن البراء ـ رضي اللَّه عنه ـ أن النبي ﷺ قال: **«حسنوا القرآن بأصواتكم فإن الصوت الحسن يزيدُ القرآن حُسنًا»**

فمن هذه الأدلة يباح اختيار الإمام الذي يُجيد القرآن وحُسن الصوت، وإن كان بعيدًا فالذهاب إليه أكثر أجرًا واللَّه الموفق.

ومن هذه الأحاديث يُعلم سبب تخصيص ليالي العشر الأواخر بالقيام، فإن ظاهر هذه الأحاديث أنه يقوم الليل كله بالصلاة والقراءة، ولا شك أن ذلك يستدعي طول القيام والركوع والسجود، وقد ذُكر في «المناهل الحسان» عن الأعرج قال: ما أدركنا الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان، وكان القارئ يقرأ سورة البقرة في ثماني ركعات، وإذا قام بها في اثنتي عشرةركعة رأى الناس أنه قد خفف.

وعن عبد اللَّه بن أبي بكر عن أبيه قال: «كنا ننصرف في رمضان من القيام فنستعجل الخدم بالطعام مخافة فوت السحور».

وسبق في حديث السائب: أن القارئ يقرأ بالمئين حتى كانوا يعتمدون على العصي، فما كانوا ينصرفون إلا في فروع الفجر»[1] .

س٢٤: وسئل أيضًا ـ حفظه اللَّه ـ:

بعض الشباب ـ وفقهم اللَّه ـ لا يستقرون في مسجد واحد، فكل يوم يتنقلون بحثًا عن الأصوات الجيدة فهم يرون أن الإمام الفلاني قراءته مؤثرة فلا يستقرون ولا يثبتون بل يتركون المساجد القريبة حيث لا يلتذون بقراءتهم ولا يكمل خشوعهم في الصلاة. فما توجيهكم وما هو الأفضل بالنسبة للسنة؟

فأجاب: لا نلومهم على ذلك فإن الصوت الحسن والقراءة الجيدة لها وقع في النفس وتأثير في حضور القلب وخشوع البدن والتأثر بكلام اللَّه والتلذذ بسماعه مما يكون سببًا في فهمه وإدراك معانيه وتدبره ومعرفة إعجازه وبلاغته وقوة أساليبه.

وكل ذلك سببٌ في العمل به وتقبل إرشاداته وتوجيهاته؛ فلا يُعاب من التمس قارئًا حسن الصوت مجودًا للقرآن حافظًا له خاشعًا في قراءته مطمئنًا في صلاته فإن مثل هذا يُقصد للصلاة خلفة ولو من مكان بعيد، ويفضل على غيره ممن لا يجيد القراءة أو يلحن أو يغلط كثيرًا أو لا يحسن صوته ولا يتغنى بالقرآن أو يقرأ بالهذرمة والسرعة الشديدة أو لا يطمئن في صلاته ولا يخشع في قراءته ولو كان مسجدًا قريبًا.

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين.

ولكن ينبغي توجيه جميع الأئمة إلى العمل بالسنة في تحسين الصوت بالقرآن حسب القدرة والتخشع في القراءة والطمأنينة في الصلاة حتى لا يهرب منهم المصلون في التراويح أو غيرها. ولكن ينبغي أن يستمر المصلي خلف إمام واحد من أول الشهر إلى آخره حتى يستمع إلى القرآن كله فيستقر خلف الإمام الذي اختاره، ويركن إلى قراءته وحسن صوته وكمال الصفات المطلوبة فيه، ولا ينبغي له التنقل كل يوم في مسجد فيفوت عليه سماع بعض القرآن لوجود التفاوت بين الأئمة في طول القراءة وقصرها. والله الموفق[1].

س٢٥: وسئل أيضًا فضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله ـ حفظه الله ـ:

هناك ظاهرة منتشرة بين بعض الناس، وهي أنه في صلاة التراويح ينتقلون إلى مساجد بعيدة عن بيوتهم، وذلك طلبًا للأئمة أصحاب الأصوات الحسنة؛ فما رأيكم بهذه الظاهرة؟

فأجاب: ينبغي للإمام أن يحسن صوته بتلاوة القرآن ، ويعتني بإجادة القراءة على الوجه المطلوب؛ محتسبًا الأجر عند الله، لا من أجل الرياء والسمعة، وأن يتلو القرآن بخشوع وحضور قلب؛ لينتفع بقراءته، وينتفع به من يسمعه. والذي ينبغي لجماعة كل مسجد أن يعمروا مسجدهم بطاعة الله والصلاة فيه، ولا ينبغي التنقل بين المساجد وإضاعة الوقت في التذوق لأصوات الأئمة، لا سيما النساء؛ فإن في تجوالها وذهابها بعيدًا عن بيوتها مخاطرة شديدة؛ لأنه مطلوب من المرأة أن

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٦٠ ـ ١٦٢).

تصلي في بيتها، وإن أرادت الخروج للمسجد؛ فإنها تخرج لأقرب مسجد؛ تقليلاً للخطر.

وهذه الظاهرة من تجمهر الناس في بعض المساجد هي ظاهرةٍ غير مرغوب فيها؛ لأن فيها تعطيلاً للمساجد الأخرى، وهي مدعاة للرياء، وفيها تكلفات غير مشروعة ومُبالغات[1].

س٢٦: وسئل الشيخ ابن باز ـ حفظه اللَّه تعالى ـ: **هل الأفضل للإمام أن يكمل قراءة القرآن في صلاتة التراويح؟**

فأجاب قائلاً: الأمر في هذا واسع، ولا أعلم دليلاً يدل على أن الأفضل أن يكمل القراءة، إلا أن بعض أهل العلم قال: يستحب أن يسمعهم جميع القرآن حتى يحصل للجماعة سماع القرآن كله، ولكن هذا ليس بدليل واضح، فالمهم أن يخشع في قراءته ويطمئن ويرتل ويفيد الناس ولو ما ختم، ولو ما قرأ إلا نصف القرآن أو ثلثي القرآن فليس المهم أن يختم وإنما المهم أن ينفع الناس في صلاته وفي خشوعه وفي قراءته حتى يستفيدوا ويطمئنوا، فإن تيسر له أن يكمل القراءة فالحمد للَّه، وإن لم يتيسر كفاه ما فعل وإن بقى عليه بعض الشيء؛ لأن عنايته بالناس وحرصه على خشوعهم وعلى إفادتهم أهم من كونه يختم، فاذا ختم بهم من دون مشقة وأسمعهم القرآن كله فهذا حسن.

س٢٧: وسئل سماحته: **هل يمكن أن يستفاد من مدارسة جبريل عليه السلام للنبي ﷺ القرآن في رمضان أفضلية ختم القرآن؟**

---

(١) «المنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان» (٣/ ١٦١).

فأجاب بقوله: يستفاد منها المدارسة وأنه يستحب للمؤمن أن يدارس القرآن من يفيده وينفعه؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام دارس جبرائيل للاستفادة؛ لأن جبرائيل هو الذي يأتي من عند اللَّه جل وعلا، وهو السفير بين اللَّه والرسل. فجبرائيل لا بد أن يفيد النبي ﷺ أشياء من جهة اللَّه عز وجل، من جهة إقامة حروف القرآن ومن جهة معانيه التي أرادها اللَّه، فإذا دارس الإنسان من يعينه على فهم القرآن ومن يعينه على إقامة ألفاظه فهذا مطلوب. كما دارس النبي ﷺ جبرائيل، وليس المقصود أن جبرائيل افضل من النبي عليه الصلاة والسلام لكن جبرائيل هو الرسول الذي أتى من عند اللَّه فيبلغ الرسول عليه الصلاة والسلام ما أمره اللَّه به من جهة القرآن ومن جهة ألفاظه ومن جهة معانيه، فالرسول عليه الصلاة والسلام يستفيد من جبرائيل من هذه الحيثية، لا أن جبرائيل أفضل منه عليه الصلاة والسلام بل هو أفضل البشر وأفضل من الملائكة عليه الصلاة والسلام، لكن المدارسة فيها خير كثير للنبي ﷺ وللأمة؛ لأنها مدارسة لما يأتي به من عند اللَّه وليستفيد مما يأتي به من عند اللَّه عز وجل.

وفيه فائدة أخرى وهي أن المدارسة في الليل أفضل من النهار؛ لأن هذه المدارسة كانت في الليل ومعلوم أن الليل أقرب إلى اجتماع القلب وحضوره والاستفادة أكثر من المدارسة نهارًا.

وفيه أيضًا من الفوائد: شرعية المدارسة وأنها عمل صالح حتى ولو في غير رمضان، لأن فيه فائدة لكل منهما ولو كانوا أكثر من اثنين فلا بأس يستفيد كل منهم من أخيه ويشجعه على القراءة وينشطه، فقد يكون لا ينشط إذا جلس وحده لكن إذا كان معه زميل له يدارسه أو زملاء كان

ذلك أشجع له وأنشط له مع عظم الفائدة فيما يحصل بينهم من المذاكرة والمطالعة فيما قد يشكل عليهم كل ذلك فيه خير كثير.

ويمكن أن يُفهم من ذلك أن قراءة القرآن كاملة من الإمام على الجماعة في رمضان نوع من هذه المدارسة؛ لأن في هذا إفادة لهم عن جميع القرآن، ولهذا كان الإمام أحمد ـ رحمه اللَّه ـ يحب ممن يؤمهم أن يختم بهم القرآن وهذا من جنس عمل السلف في محبة سماع القرآن كله، ولكن ليس هذا موجبًا؛ لأن يعجل ولا يتأنى في قراءته، ولا يتحرى الخشوع والطمأنينة بل تحرى هذه الأمور أولى من مراعاة الختمة.

س٢٨:وسئل : **ما رأيكم ـ حفظكم اللَّه ونفع بعلومكم ـ فيما يفعله بعض الأئمة من تخصيص قدر معين من القرآن لكل ركعة ولكل ليلة ؟**

فأجاب قائلاً:لا أعلم في هذا شيئًا؛ لأن الأمر يرجع إلى اجتهاد الإمام فإذا رأى أن من المصلحة أن يزيد في بعض الليالي أو بعض الركعات؛ لأنه أنشط، ورأى من نفسه قوة في ذلك، ورأى من نفسه تلذذًا بالقراءة فزاد بعض الآيات لينتفع وينتفع من خلفه، فإنه إذا حسن صوته وطابت نفسه بالقراءة وخشع فيها ينتفع هو ومن ورائه فإذا زاد بعض الآيات في بعض الركعات أو في بعض الليالي فلا نعلم فيه بأسًا والأمر واسع بحمد اللَّه تعالى.

س٢٩:وسئل فضيلة الشيخ عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللَّه ـ:

كثير من أئمة المساجد يُحددون قدرًا معينًا من القرآن لقراءة كل ليلة وكل ركعة؛ كجزء في الليلة مثلاً، وصفحة من المصحف في الركعة وهكذا. فما

توجيهكم ـ عفا اللّه عنكم ـ في ذلك؟

فأجاب: لا بأس بتحديد قدر معين يقرأ به المُصلي كل ليلة يقسمه على ركعات التراويح كما عليه العمل في صلاة أئمة الحرمين، ويكون ذلك بقدر ما يحتمله المصلون ويناسب المقام ولا بأس بالزيادة في بعض الليالي كالعشر الأواخر التي تخص بطول القيام؛ فيزاد في قدر القراءة فيها، وأما الركوعات التي في بعض المصاحف فلا يلزم التقيد بها وإن كانت متناسبة. والأولى أن يكون الركوع عند آخر السورة أو عند موضع منفصل عما قبله(١) .

س٣٠: س٣: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللّه ـ:

ما ترون في مسألة ترتيب القراءة في صلاة التراويح للإمام؟ هل يقرأ حسب ترتيب السور أم له أن يقرأ من هنا وهناك بدون تسلسل السور؟ وهل ينبغي أن يقرأ القرآن كاملاً في قيام رمضان أم يقتصر على بعضه؟

فأجاب: قال النووي في «التبيان»: «الاختيار أن يقرأ على ترتيب المصحف، فيقرأ الفاتحة، ثم البقرة ثم آل عمران، ثم ما بعدها على الترتيب وسواء قرأ في الصلاة أو في غيرها حتى قال بعض أصحابنا: إذا قرأ في الركعة الأولى سورة: ﴿**قل أعوذ برب الناس**﴾ يقرأ في الثانية بعد الفاتحة من البقرة، ودليل هذا أن ترتيب المصحف إنما جُعل هكذا لحكمة فينبغي أن يُحافظ عليها».

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٥٣ ، ١٥٤).

إلى أن قال: «وقد كره جماعة مخالفة ترتيب المصحف. وروى ابن أبي داود عن الحسن أنه كان يكره أن يقرأ جماعة مخالفة ترتيب المصحف. وبإسناده الصحيح عن ابن مسعود ـ رضي اللَّه عنه ـ أنه قيل له: إن فلانًا يقرأ القرآن منكوسًا؟ فقال: ذلك منكوس القلب» انتهى.

وقال في «المناهل الحسان»: «ويُستحب أن يقرأ بسورة القلم ـ يعني: سورة العلق ـ في عشاء الآخرة من الليلة الأولى من رمضان بعد الفاتحة؛ لأنها أول ما نزل من القرآن ويستحب أن لا ينقص عن ختمة في التراويح ليسمع الناس جميع القرآن» ا.هـ.

ونقل ابن قدامة في «المغني» عن القاضي أبي يعلى: «لا يستحب النقصان عن ختمة في الشهر ليسمع الناس جميع القرآن، ولا يزيد على ختمة كراهية المشقة على من خلفه، والتقدير بحال الناس أولى فإنه لو اتفق جماعة يرضون التطويل ويختارونه كان أفضل»[1] ا.هـ.

س٣١: وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه اللَّه ـ:

بعض أئمة المساجد في صلاة التراويح يقلدون قراءة غيرهم وذلك لتحسين أصواتهم بالقرآن. فهل هذا عمل مشروع وجائز؟

فأجاب: تحسين الصوت بالقرآن أمر مشروع أمر به النبي ﷺ واستمع النبي ﷺ ذات ليلة إلى قراءة أبي موسى الأشعري وأعجبته قراءته حتى قال له: «**لقد أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود**»

وعلى هذا: فإذا قلد إمام المسجد شخصًا حسن الصوت والقراءة

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٥٤ ، ١٥٥).

من أجل أن يحسن صوته وقراءته لكتاب اللَّه عز وجل فإن هذا أمر مشروع لذاته ومشروع لغيره أيضًا؛ لأن فيه تنشيطًا للمُصلين خلفه وسببًا لحضور قلوبهم واستماعهم وإنصاتهم للقراءة وفضل اللَّه يؤتيه من يشاء واللَّه ذو الفضل العظيم[1] .

س٣٢: سُئل فضيلة الشيخ ابن باز عن : حمل الإمام للمصحف؟

فأجاب قائلاً: لا بأس بهذا علي الراجح، وفيه خلاف بين أهل العلم، لكن الصحيح أنه لا حرج أن يقرأ في المصحف إذا كان لم يحفظ، أو كان حفظه ضعيفًا وقراءته من المصحف أنفع للناس وأنفع له فلا بأس بذلك. وقد ذكر البخاري ـ رحمه اللَّه ـ تعليقًا في «صحيحه» عن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ أنه كان مولاها ذكوان يصلي بها في الليل من المصحف والأصل جواز هذا ولكن أثر عائشة يؤيد ذلك أما إذا تيسر الحافظ فهو أولى؛ لأنه أجمع للقلب وأقل للعبث؛ لأن حمل المصحف يحتاج وضع ورفع وتفتيش الصفحات فيصار إليه عند الحاجة وإذا استغنى عنه فهو أفضل.

س٣٣: وسئل سماحته عن: حمل المأموم للمصحف في صلاة التراويح؟

فأجاب بقوله: لا أعلم لهذا أصلاً والأظهر أن يخشع ويطمئن ولا يأخذ مصحفًا بل يضع يمينه على شماله كما هي السنة، يضع يده اليمنى على كفه اليسرى الرسغ والساعد ويضعهما على صدره هذا هو الأرجح والأفضل، وأخذ المصحف يشغله عن هذه السنن، ثم قد يشغل قلبه وبصره في مراجعة الصفحات والآيات وعن سماع الإمام، فالذي أرى أن

(١) «الفتاوى» لابن عثيمين ـ كتاب الدعوة (١/ ٢٠١).

ترك ذلك هو السنة، وأن يستمع وينصت ولا يستعمل المصحف فإن كان عنده علم فتح على إمامه وإلا فتح غيره من الناس ثم لو قدر أن الإمام غلط ولم يفتح عليه ما ضر ذلك في غير الفاتحة إنما يضر في الفاتحة خاصة؛ لأن الفاتحة ركن لا بد منها أما لو ترك بعض الآيات من غير الفاتحة ما ضره ذلك إذا لم يكن وراءه من ينبهه. ولو كان واحد يحمل المصحف ويفتح على الإمام عند الحاجة فلعل هذا لا بأس به أما أن كل واحد يأخذ مصحفًا فهذا خلاف السنة[1].

س٣٤: وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه اللّه ـ:

بعض المأمومين يحمل مصحف في رمضان لمتابعة الإمام في صلاة الليل، وقد يكون إمام لا يحتاج إلى من يفتح عليه؛ لأنه يقرأ من مصحف أيضًا، فما حكم ذلك؟

فأجاب: الذي نرى أن المأموم لا يحمل المصحف إلا للضرورة إلى ذلك مثل أن يقول الإمام لأحد من الناس: أنا لا أضبط القراءة فأريد أن تكون خلفي تتابعني في المصحف، فإذا أخطأت تردّ عليّ، أما فيما عدا ذلك فإنه أمر لا ينبغي لما فيه من انشغال الذهن والعمل الذي لا داعي له وفوات السنة بوضع اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر، فالأولى أن لا يفعله الإنسان إلا للحاجة التي أشرت إليها[2].

س٣٥: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللّه ـ:

---

(١) «الجواب الصحيح من أحكام صلاة الليل والتراويح» ص(٢٥ ـ ٢٦).

(٢) «فقه العبادات» لابن عثيمين ص(٢٠٧).

ما حكم القراءة من المصحف للإمام الذي لا يحفظ؟ ومتابعة المأموم له بالنظر فيه؟

فأجاب: لا أرى بأسًا في حَمْل المُصحف خلف الإمام ومتابعته في القراءة لهذا الغرض، أو للفتح عليه إذا غلط ويغتفر ما يحصل من حركة القبض وتقليب الأوراق وترك السنة في قبض اليسار باليمين كما يغتفر ذلك في حق الإمام الذي يحتاج إلى القراءة في المصحف لعدم حفظه القرآن.

ففائدة مُتابعة الإمام في المصحف ظاهرة بحضور القلب لما يسمعه وبالرقة والخشوع وبإصلاح الأخطاء التي تقع في القراءة من الأفراد ومعرفة مواضعها كما أن بعض الأئمة يكون حافظًا للقرآن فيقرأ في الصلاة على ظهر قلب وقد يغلط ولا يكون خلفه من يحفظ القرآن فيحتاج إلى اختيار أحدهم ليتابعه في المصحف ليفتح عليه إذا ارتج عليه ولينبهه إذا أخطأ، فلا بأس بذلك ـ إن شاء اللَّه ـ [(١)].

س٣٦: وسئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء:

شخص يقول: أدينا صلاة التراويح خلال شهر رمضان المبارك في أمريكا وحصل خلاف حول القراءة من المصحف الكريم حيث إن بعض الإخوان قالوا: بأنه لا تجوز القراءة من المصحف في صلاة التراويح، وقال بعضهم: تجوزنظراً لعدم وجود أحد من الإخوة هنا يحفظ القرآن الكريم كله؟

فأجابت: إذا كان الواقع لديكم كما ذكر جاز أن يقرأ إمامكم في

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٤٥ ـ ١٤٦).

التراويح من المصحف في تطويل القراءة فيها، ولا يتأتى ذلك لأمثالكم إلا بقراءة إمامكم في المصحف، وقد روى أبو داود في «كتاب المصاحف» من طريق أيوب عن ابن أبي مليكة أن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ كان يؤمها غلامها ذكوان في المصحف، وقال ابن أبي شيبة: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة أنها أعتقت غُلامًا لها عن دبر فكان يؤمها في رمضان في المصحف[1].

س٣٧: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللَّه ـ:

بعض الأئمة ـ هداهم اللَّه ـ لا يطمئنون في صلاتهم وقراءتهم فهم يسرعون سرعة قد تخل رغبة في ختم القرآن ليتمكنوا بعد ذلك من الذهاب إلى مكة للجلوس في الحرم بقية الشهر ويتركون مساجدهم أو يضعون إمامًا قد لا يتقن القراءة وبإمكانهم الذهاب هم وغيرهم في بداية الشهر أو وسطه حتى لا يضيقوا على المسلمين. فهل الأفضل أن يلزموا مساجدهم ويفيدوا الناس أم يذهبوا إلى مكة كما هو حال كثير من الناس حيث أصبحت المسألة عادة أحبّوها إلى جانب رغبتهم في التزود من الطاعة فكثير من الناس ـ الشباب ـ يذهب ليلتقي بزملائه وأصدقائه ومعارفه وقد يذهب عليه الوقت دون أن يستفيد الفائدة المرجوة؟

أجاب: لا شك أن وظيفة الإمامة من أفضل الأعمال إذا احتسب بها الإمام وأدى حقها ثم إنها في هذا الزمان وفي هذه البلاد أصبحت وظيفة حكومية يلتزم بها من تعين لها ويتقاضى عليها مكافأة من بيت المال

(١) «فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء» فتوى رقم (٢٢٣٨).

فيلزمه ـ والحال هذه ـ القيام بها كما ينبغي، ولا يجوز الإخلال بها ولا التخلف عنها إلا لعذر غالب.

كما لا يجوز السفر الذي يلزم منه إهمال المسجد وإضاعة الجماعة ولو كان سفر طاعة فإنه يكون كالمتقرب بالنوافل مع إضاعة الفرائض.

ويلزمه إذا عرض لها عارض أو طرأ عليه سفر ضروري أن يقيم مقامه من يؤدي عمله وهو إمامة المسجد ونحوه بشرط أن يختار من فيه الأهلية والكفاءة وأداء الواجب ويكون مرضيًّا عند جماعة المساجد.

ففي رمضان إذا كان راغبًا في أداء العمرة قَدَّمَهَا في أول الشهر أو وسطه فإن في ذلك تحصيلاً للفضل وسوف يجد غالبًا من يخلفه يومين أو ثلاثة ممن فيهم الأهلية والكفاءة وقد لا يجدهم في آخر الشهر.

ولا ينبغي أن يكون قَصْدُه من العمرة في آخر الشهر الشُّهرة أو صحبة الأصدقاء والزملاء حتى لا يفقد بينهم بل يكون هذا القصد تابعًا لا أساسًا لا يترك لأجله مسجده أو وظيفته.

ولا يستعجل أو يسرع في القراءة ليختم القرآن في أول العشر ثم يسافر بعد ذلك إلى مكة أو غيرها، ومن ليس عنده عمل وظيفي فله أن يذهب متى شاء أول الشهر أو آخره بشرط الإخلاص وحسن النية. والله أعلم[1].

س٣٨: وسئل الشيخ ابن باز ـ غفر الله له ـ: **عن ظاهرة ارتفاع الأصوات بالبكاء؟**

فأجاب بقوله: لقد نصحت كثيرًا من اتصل بي بالحذر من هذا الشيء

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٦٥ ـ ١٦٦).

وأنه لا ينبغي؛ لأن هذا يؤذي الناس ويشق عليهم ويشوش على المصلين وعلى القارئ، فالذي ينبغي للمؤمن أن يحرص على أن لا يسمع صوته بالبكاء وليحذر من الرياء فإن الشيطان قد يجره إلى الرياء، فينبغي له أن لا يؤذي أحدًا بصوته ولا يشوش عليهم، ومعلوم أن بعض الناس ليس ذلك باختياره بل يغلب عليه من غير قصد وهذا معفو عنه إذا كان بغير اختياره، وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه إذا قرأ يكون لصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء. وجاء في قصة أبي بكر - رضي اللَّه عنه - أنه كان إذا قرأ لا يسمع الناس من البكاء، وجاء عن عمر - رضي اللَّه عنه - أنه كان يسمع نشيجه من وراء الصفوف ولكن هذا ليس معناه أنه يتعمد رفع صوته بالبكاء وإنما شيء يغلب عليه من خشية اللَّه عز وجل. فإذا غلبه البكاء من غير قصد فلا حرج عليه في ذلك.

س٣٩: وسئل - جزاه اللَّه كل خير -: **عن حكم ترديد الإمام لبعض آيات الرحمة أو العذاب؟**

فأجاب قائلاً: لا أعلم في هذا بأسًا لقصد حث الناس على التدبر والخشوع والاستفادة فقد روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه ردد قوله تعالى: ﴿**إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾ رددها كثيرًا عليه الصلاة والسلام، فالحاصل أنه إذا كان لقصد صالح لا لقصد الرياء فلا مانع من ذلك، لكن إذا كان يرى أن ترديده لذلك قد يزعجهم ويحصل به أصوات مزعجة من البكاء فترك ذلك أولى حتى لا يحصل تشويش، أما إذا كان ترديد ذلك لا يترتب عليه إلا خشوع وتدبر وإقبال على الصلاة فهذا كله خير.

س٤٠: وسئل أيضًا: عن ترديد آيات الصفات؟

فأجاب بقوله: لا أعلم في هذا شيئًا منقولاً؛ لأن الذي نقل عن النبي عليه الصلاة والسلام ليس فيه تفضيل بين آيات الصفات وغيرها فيما نعلم، فقد يكون البكاء والخشوع عندها، فآيات الصفات لا شك أنها مما يؤثر ويستدعي البكاء؛ لأنه يتذكر عظمة اللَّه وعظيم إحسانه فيبكي مثل قوله جل وعلا: ﴿ **إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا** ﴾ الآية. فإنه إذا تدبرها أوجب له ذلك البكاء والخشوع من خشية اللَّه جلا وعلا وهكذا ما أشبهها من الآيات مثل قوله تعالى: ﴿**هو اللَّه الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم* هو اللَّه الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان اللَّه عما يشركون**﴾ إلى آخر السورة، كل هذه الآيات مما يسبب البكاء لتذكره عظمة اللَّه وكمال إحسانه إلى عباده، وكمال معاني هذه الصفات فيؤثر عليه ما يسبب البكاء، فالتدبر للآيات التي فيها أسماء اللَّه وصفاته مهم جدًّا كتدبر الآيات التي فيها ذكر الجنة والنار وفيها ذكر الرحمة والعذاب وكان عليه والصلاة والسلام إذا مرت به آية التسبيح سبح في صلاة الليل، وإذا مرت به آية وعيد استعاذ وإذا مرت به آيات الوعد دعا، روى ذلك حذيفة ـ رضي اللَّه عنه ـ عنه عليه الصلاة والسلام هذا ومن فعله عليه الصلاة والسلام وسنته الدعاء عند آيات الرجاء والتعوذ عند آيات الخوف والتسبيح عند آيات أسماء اللَّه وصفاته[1].

---

(١) «الجواب الصحيح من أحكام صلاة الليل والتراويح» ص(٢٩ ـ ٣٠).

س٤١: سُئل الشيخ ابن باز: عمن يبكي في الدعاء ولا يبكي عند سماع كلام اللَّه تعالى؟

فأجاب بقوله: هذا ليس باختياره فقد تتحرك نفسه في الدعاء ولا تتحرك في بعض الآيات، لكن ينبغي له أن يعالج نفسه ويخشع في قراءته أعظم مما يخشع في دعائه؛ لأن الخشوع في القراءة أهم، وإذا خشع في القراءة وفي الدعاء كان ذلك كله طيبًا؛ لأن الخشوع في الدعاء أيضًا من أسباب الإجابة، لكن ينبغي أن تكون عنايته بالقراءة أكثر؛ لأنه كلام اللَّه فيه الهدى والنور، كان النبي عليه الصلاة والسلام يتدبر ويتعقل وهكذا الصحابة - رضي اللَّه عنهم - وأرضاهم، ويبكون عند تلاوته ولهذا لما قال النبي عليه الصلاة والسلام لعبد اللَّه ابن مسعود - رضي اللَّه عنه -: «**اقرأ عليَّ القرآن**»، قال عبد اللَّه: كيف أقرأ عليك وعليك أنزل. قال: «**إني أحب أن أسمعه من غيري**»، فقرأ عليه أول سورة النساء حتى بلغ قوله تعالى: ﴿**فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا**﴾، قال: «**حسبك**»، قال ابن مسعود: التفت إليه، أو قال: فرفعت رأسي إليه فإذا عيناه تذرفان. يعني: يبكي، وظاهره أنه يبكي بكاء ليس فيه صوت وإنما عرف ذلك بوجود الدمع. كذلك حديث عبد اللَّه بن الشخير أنه سمع لصدره ﷺ أزيزًا كأزيز المرجل من البكاء فهذا يدل على أنه قد يحصل له صوت لكنه ليس بمزعج.

س٤٢: وسئل عن: حكم التباكي؟ وعن صحة ما ورد في ذلك؟

فأجاب بقوله: ورد في بعض الأحاديث: «**إن لم تبكوا فتباكوا**» ولكن لا أعلم صحته، وقد رواه أحمد، ولكن لا أذَّكَر الآن صحة الزيادة

المذكوره وهي: «فإن لم تبكوا فتباكوا» إلاّ أنه مشهور على ألسنة العلماء لكن يحتاج إلى مزيد عناية لأني لا أذكر الآن حال سنده. والأظهر أنه لا يتكلف بل إذا حصل بكاء فليجاهد نفسه على أن لا يزعج الناس بل يكون بكاءً خفيفًا ليس فيه إزعاج لأحد حسب الطاقة والإمكان.

س٤٣: وسئل ـ أعلى اللَّه منزلته ـ عن: **معنى التغني بالقرآن؟**

فأجاب بقوله: جاء في السنة الصحيحة الحث على التغني بالقرآن، يعني: تحسين الصوت به وليس معناه أن يأتي به كالغناء، وإنما المعنى: تحسين الصوت بالتلاوة ومنه الحديث الصحيح: «**ما أذن اللَّه لشيء كأذنه لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به**» وحديث: «**ليس منا من لم يتغن بالقرآن يجهر به**» ومعناه: تحسين الصوت بذلك كما تقدم. ومعنى الحديث المتقدم «**ما أذن اللَّه**» أي: ما استمع اللَّه «**كأذنه**» أي: كاستماعه، وهذا استماع يليق باللَّه لا يشابه صفات خلقه مثل سائر الصفات يقال في استماعه سبحانه وأذنه مثل ما يقال في بقية الصفات على الوجه اللائق باللَّه سبحانه وتعالى لا شبيه له في شيء سبحانه وتعالى كما قال عز وجل: ﴿**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**﴾ والتغني الجهر به مع تحسين الصوت والخشوع فيه حتى يحرك القلوب؛ لأن المقصود تحريك القلوب بهذا القرآن؛ حتى تخشع؛ وحتى تطمئن؛ وحتى تستفيد، ومن هذا قصة أبي موسى الأشعري ـ رضي اللَّه عنه ـ لما مرعليه النبي ﷺ وهو يقرأ فجعل يستمع له عليه الصلاة والسلام وقال: «**لقد أوتي هذا مزماراً من مزامير آل داود**» فلما جاء أبو موسى أخبره النبي عليه الصلاة والسلام بذلك قال أبو موسى: لو علمتُ يا رسول اللَّه أنك تستمع إليَّ لحبرتُه

لك تحبيراً. ولم ينكر عليه النبي عليه الصلاة والسلام ذلك، فدل على أن تحبير الصوت وتحسين الصوت والعناية بالقراءة أمر مطلوب ليخشع القارئ والمستمع ويستفيد هذا وهذا.

س٤٤: وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه الله ـ:

بعض أئمة المساجد يرددون آيات الرحمة وآيات العذاب ثلاث مرات أوأربع مرات أو أكثر بقصد الخشوع وإبكاء المصلين فما مدى موافقة ذلك للسنة؟ وهل أثر عن السلف؟ وهل كانوا يقتصرون على البكاء في آيات الجنة والنار أم الدليل يفيد ما هو أعمّ من ذلك؟ وما هي نصيحتكم للأشخاص الذين يبكون عند الدعاء ولا يبكون عند سماع الآيات؟

فأجاب: يجوز ترديد الآية للتَّدبُّر. قال النووي في «التبيان» عن أبي ذر قال: قام النبي ﷺ بآية حتى أصبح.

والآية: ﴿**إن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ...**﴾ [المائدة: ١١٨].

وعن تميم الداري أنه كرر هذه الآية حتى أصبح: ﴿**أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**﴾ [الجاثية: ٢١].

وذكر أن أسماء ـ رضي اللّه عنها ـ كررت قوله تعالى: ﴿**فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ**﴾ [الطور: ٢٧]. طويلاً.

وردّد ابن مسعود: ﴿**رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا**﴾ [طه: ١١٤]. وَرَدَّدَ سعيد بن جبير: ﴿**وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ...**﴾ [البقرة: ٢٨١].

وردّد أيضاً: ﴿**فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٧٠﴾ إِذِ الأَغْلالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ**﴾ [غافر: ٧٠، ٧١].

وردّد أيضًا: ﴿مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾[الانفطار: ٦].

وكان الضحاك إذا تلا قوله تعالى: ﴿لَهُم مِّن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾[الزمر: ١٦]. ردّدها إلى السَّحر. ا. هـ.

ومن هذه الآثار يُعلم أن القاريء يردّد هذه الآيات الوعظية لتأثره بها، وليس لتأثيرها في غيره. ولكن لا مانع من الأمرين.

وأما البكاء عند سماع القرآن فهو صفة العارفين وشعار الصالحين، كما قال تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾[الاسراء: ١٠٩].

وقد ورد في الحديث: «اقرؤوا القرآن وابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا»

وكان عمر ـ رضي اللَّه عنه ـ إذا قرأ في الصلاة يبكي حتى تسيل دموعه على ترقوته ويسمع بكاؤه من وراء الصفوف.

وثبت في «الصحيحين» أن ابن مسعود قرأ على النبي ﷺ من سورة النساء إلى قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلاءِ شَهِيدًا﴾[النساء: ٤١]. قال: «حسبُك الآن». قال: فالتفتُّ إليه فإذا عيناه تذرفان.

وكان عمر بن الخطاب ـ رضي اللَّه عنه ـ كثير البكاء وكان في خديه خطان من البكاء. وقال أبو رجاء: رأيتُ ابن عباس وتحت عينيه مثل الشراك البالي من الدموع.

والآثار في هذا كثيرة يُعلم منها أن بُكاء السلف كان عند سماع القرآن ولكن كانوا ـ أيضًا ـ يبكون عند سماع المواعظ؛ ففي حديث

العرباض: قال: «وعظنا رسول اللَّه ﷺ موعظةً بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون. . .» الحديث.

فينبغي الخشوع والبكاء والتباكي عند سماع آيات التخويف وآيات العذاب، وكذا عند المواعظ التي تشتمل على تذكير وتنبيه سواء كانت من الأدعية أو الأدلة، وينبغي أن يُعلم أن البكاء هو أثر الخشوع وحضور القلب وأثر التفكر والتأمل لما يسمعه من الآيات التي تتعلق بالآخرة سواء في ذكر الجنة والنار أو ذكر الموت وما بعده أو ذكر العقوبات المثلات الدنيوية وكذا ما تشتمل عليه الأدعية في القنوت أو غيره من ذكر الرغبة والرهبة والإلحاح في الطلب؛ فمتى أحضر السامع قلبه وتدبر معاني ذلك رق قلبه ودمعت عيناه، وليس ذلك خاصًّا بدعاء القنوت بل يعم كل ما اشتمل على الوعظ والتخويف من المسموعات والمرئيات. واللَّه المستعان(١).

س٤٥: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللَّه ـ:

لقد انتشرت في المساجد في شهر رمضان ظاهرة البكاء بصوت عال، يصل إلى حدّ الإزعاج وتجاوز الناس حد الاعتدال وأصبحت هذه الظاهرة عادة عند بعضهم مألوفة فهم يتباكون لبكاء الإمام أوالمأمومين من دون تفهم وتدبّر، فهل ورد في السنة الحث على التباكي؟ وما الفرق بين التباكي والخشوع الكاذب؟ هل من توجيه للأئمة المكثرين من البكاء حيث يُخشى عليهم أن يداخل الرياء أعمالهم ويزين الشيطان لهم فتختلف النية؟

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٥٧ ـ ١٥٩).

فأجاب: البكاء مسنون عند سماع القرآن وعند المواعظ والخطب ونحوها قال تعالى: ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَٰنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨].

وروى أهل السنن عن عبد اللَّه بن الشخير قال: «رأيت رسول اللَّه ﷺ يصلي وفي صدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء».

فإذا حصل البكاء في الصلاة لم تبطل إذا كان من خشية اللَّه، وكذا عند سماع القرآن حيث أنه يغلب على الإنسان. فلا يستطيع رَدَّهُ، ولكن لا يجوز التكلف في ذلك برفع الصوت عمدًا كما لا يجوز المباهاة بذلك وقصد الشهرة بين الناس فإن ذلك كالرياء الذي يحبط الأعمال كما ورد في الحديث: «من سمع سمع اللَّه به ومن راءى راءى اللَّه به».

وهكذا لا يحسن البكاء تقليدًا للإمام أو لبعض المأمومين، وإنما يُمدح إذا كان من آثار الخشوع والخوف من اللَّه تعالى.

وقد ورد في الحديث: «اقرؤوا القرآن وابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا» والتباكي هو تكلف البكاء ومحاولته دون خشوع غالب دافع عليه وأما الخشوع الكاذب فهو ترك الحركة وسكون الأعضاء دون حضور القلب ودون تدبر وتفهم للمعاني والحالات.

وعلى الأئمة وكذا المأمومين محاولة الإخلاص وصفاء النية وإخفاء الأعمال ليكون ذلك أبعد عن الرياء الذي يحبطها فإن كثرة البكاء بدون دافع قوي وتكلف التخشع ومحاولة تحسين الصوت وترقيقه ليكون مثيرًا للبكاء ليعجب السامعين والمأمومين به ويكثر القاصدون له دون أن يكون عن إخلاص أو صدق هو مما يفسد النية ويُحبط الأعمال وقد يطلع على

ذلك بعض من يسمعه. والله علام الغيوب[١] .

س٤٦: وسئل أيضًا فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه الله ـ:

بعض الأئمة يبكي بكاءً شديدًا وينحب أيضًا، وهناك من يؤاخذه على ذلك ويرى أنه تكلفًا، فما حكم هذا العمل، وما حكم أيضًا من يؤاخذ الإمام على هذا العمل؟

فأجاب: أما الشيء الذي يأتي بغير تكلف ويكون بكاءً برفق لا بشهاق كبير، هذا لا بأس به، وهو من الأمور التي تدل على لين قلب صاحبها وعلى كمال خشوعه وحضور قلبه.

وأما المتكلف فإن هذا أخشى أن يكون من الرياء الذي يُعاقب عليه فاعله ولا يثاب عليه.

كما أن بعض الناس تجده في قنوت الوتر يأتي بأدعية طويلة بأساريد غريبة لم ترد عن النبي ﷺ ويكون فيها مشقة على المصلين أو بعضهم، وقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام يختار من الدعاء أجمعه ويدع ما سوى ذلك.

فالذي أنصح به إخواننا الأئمة أن لا يطيلوا هذا القنوت على هذا الطول الذي يشق على الناس ويأتون فيه بأدعية غريبة مسجوعة، وخير الكلام ما قل ودل، وكون الإنسان يأتي بالشيء على الوجه المشروع الذي لا يُمل الناس أفضل من كونه يأتي به على وجه يُملّ به الناس[٢] .

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٦٣ ـ ١٦٤).

(٢) «فقه العبادات» لابن عثيمين ص(٢٠٦).

س٤٧: سُئل سماحة الشيخ ابن باز: عن: **حكم دعاء ختم القرآن؟**

فأجاب بقوله: لم يزل السلف يختمون القرآن ويقرؤون دعاء الختمة في صلاة رمضان ولا نعلم في هذا نزاعًا بينهم فالأقرب في مثل هذا أنه يقرأ لكن لا يطول على الناس، ويتحرى الدعوات المفيدة والجامعة مثل ما قالت عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ: كان النبي ﷺ يستحب جوامع الدعاء ويدع ما سوى ذلك. فالأفضل للإمام في دعاء ختم القرآن والقنوت تحري الكلمات الجامعة وعدم التطويل على الناس ويقرأ: «اللَّهم اهدنا فيمن هديت...» الذي ورد في حديث الحسن في القنوت ويزيد معه ما يتيسر من الدعوات الطيبة كما زاد عمر ولا يتكلف ولا يطول على الناس ولا يشق عليهم، وهكذا في دعاء ختم القرآن يدعو بما يتيسر من الدعوات الجامعة، يبدأ ذلك بحمد اللَّه والصلاة على نبيه عليه الصلاة والسلام ويختم فيما يتيسر من صلاة الليل أو في الوتر ولا يطول على الناس تطويلاً يضرهم ويشق عليهم. وهذا معروف عن السلف تلقاه الخلف عن السلف، وهكذا كان مشائخنا مع تحريهم للسنة وعنايتهم بها يفعلون ذلك، تلقاه آخرهم عن أولهم ولا يخفي على أئمة الدعوة ممن يتحرى السنة ويحرص عليها. فالحاصل أن هذا لا بأس به إن شاء اللَّه ولا حرج فيه بل هو مستحب لما فيه من تحري إجابة الدعاء بعد تلاوة كتاب اللَّه عز وجل، وكان أنس ـ رضي اللَّه عنه ـ إذا أكمل القرآن جمع أهله ودعا في خارج الصلاة، فهكذا في الصلاة فالباب واحد؛ لأن الدعاء مشرع في الصلاة وخارجها وجنس الدعاء مما يشرع في الصلاة فليس بمستنكر.

ومعلوم أن الدعاء في الصلاة مطلوب عند قراءة آية العذاب وعند

آية الرحمة يدعو الإنسان عندها كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الليل فهذا مثل ذلك مشروع بعد ختم القرآن، وإنما الكلام إذا كان في داخل الصلاة أما في خارج الصلاة فلا أعلم نزاعًا في أنه مستحب الدعاء بعد ختم القرآن، لكن في الصلاة هو الذي حصل فيه الإثارة الآن والبحث فلا أعلم عن السلف أن أحدًا أنكر هذا في داخل الصلاة كما أني لا أعلم أحدًا أنكره خارج الصلاة هذا هو الذي يعتمد عليه في أنه أمر معلوم عند السلف قد درج عليه أولهم وآخرهم فمن قال إنه منكر فعليه الدليل وليس على من فعل ما فعله السلف وإنما إقامة الدليل على من أنكره، وقال: إنه منكر أو بدعة هذا ما درج عليه سلف الأمة وساروا عليه وتلقاه خلفهم عن سلفهم وفيهم العلماء والأخيار والمحدثون وجنس الدعاء في الصلاة معروف عن النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الليل فينبغي أن يكون هذا من جنس ذاك.

س٤٨: وسئل سماحته: **ما موضع دعاء ختم القرآن؟ وهل هو قبل الركوع أم بعد الركوع؟**

فأجاب قائلاً: الأفضل أن يكون بعد أن يكمل المعوذتين فإذا أكمل القرآن يدعو سواء في الركعة الأولى أو في الثانية أو في الأخيرة يعني: بعد ما يكمل قراءة القرآن يبدأ في الدعاء بما يتيسر في أي وقت من الصلاة في الأولى منها أو في الوسط أو في آخر ركعة. كل ذلك لا بأس به، المهم أن يدعو عند قراءة آخر القرآن والسنة أن لا يطول وأن يقتصر على جوامع الدعاء في القنوت وفي دعاء ختم القرآن. وقد ثبت أن النبي ﷺ قنت قبل الركوع وقنت بعد الركوع والأكثر أنه قنت بعد

الركوع ودعاء ختم القرآن من جنس القنوت في الوتر؛ لأن أسبابه الانتهاء من ختم القرآن والشيء عند وجود سببه يشرع فيه القنوت عند وجود سببه وهو الركعة الأخيرة بعدما يركع وبعدما يرفع من الركوع لفعل النبي عليه الصلاة والسلام وأسباب الدعاء في ختم القرآن هو نهاية القرآن؛ لأنه نعمة عظيمة أنعم اللَّه بها على العبد فهو أنهى كتاب اللَّه وأكمله فمن هذه النعمة أن يدعو اللَّه أن ينفعه بهدى كتابه وأن يجعله من أهله وأن يعينه على ذكره وشكره وأن يصلح قلبه وعمله؛ لأنه بعد عمل صالح كما يدعو في آخر الصلاة بعد نهايتها من دعوات عظيمة قبل أن يسلم بعد أن منَّ اللَّه عليه بإكمال الصلاة وإنهائها وهكذا في الوتر يدعو في القنوت بعد إنهاء الصلاة وإكمالها.

س٤٩: وسئل أيضًا: **هل هناك دعاء معين لختم القرآن؟ وما صحة الدعاء المنسوب لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه اللَّه تعالى ـ؟**

فأجاب قائلاً: لم يرد دليل على تعيين دعاء معين فيما نعلم ولذلك يجوز للإنسان أن يدعو بما شاء ويتخير من الأدعية النافعة كطلب مغفرة الذنوب والفوز بالجنة والنجاة من النار والاستعاذة من الفتن وطلب التوفيق لفهم القرآن الكريم على الوجه الذي يرضي اللَّه سبحانه وتعالى والعمل به وحفظه ونحو ذلك؛ لأنه ثبت عن أنس ـ رضي اللَّه عنه ـ أنه كان يجمع أهله عند ختم القرآن ويدعو، أما النبي ﷺ فلم يرد عنه شيء في ذلك فيما أعلم. أما الدعاء المنسوب لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمة اللَّه ـ فلا أعلم صحة هذه النسبة إليه ولكنها مشهورة بين مشائخنا وغيرهم ولكنني لم أقف على ذلك في

شيء من كتبه والله أعلم[1] .

س٥٠: وسئل عن: تتبع الختمات في المساجد؟

فأجاب بقوله: هذا له أسبابه، فإذا كانت رجاء قبول الدعاء؛ لأن الله جل وعلا قد وعد بالإجابة وقد يجاب هذا ولا يجاب هذا، فالذي ينتقل إلى المساجد إذا كان قصده خيراً لعله يدخل في هؤلاء المستجاب لهم يرجو أن الله يجيبهم ويكون معهم فلا حرج في ذلك إذا كان بنية صالحة وقصد صالح رجاء أن ينفعه الله بذلك ويقبل دعائهم وهو معهم.

س٥١: وسئل سماحته عن: السفر إلى مكة والمدينة لقصد حضور الختمة؟

فأجاب قائلاً: السفر إلى مكة أو المدينة قربة وطاعة، للعمرة أو للصلاة في المسجد الحرام، أو للصلاة في المسجد النبوي في رمضان وفي غيره بإجماع المسلمين، ولا حرج في هذا؛ لأن حضور الختمة ضمن الصلاة في الحرمين وقد يكون معه عمرة فهو خير يجر إلى خير.

س٥٢: وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه الله ـ:

ما حكم الارتحال لحضور الختمة في أحد الحرمين؟ لأننا نرى أن كثيراً من الناس لا يصلي التراويح ولا القيام فإذا جاء وقت الختمة توافدوا بأعداد هائلة؟ ومما هو ملاحظ أنه قد رسخ لدى بعض الناس أن ليلة الختمة ليلة مميزة، فيقع تعظيمها والتفرغ لها والإكثار من العبادة فيها حتى أن بعضهم ربما حرص بعد

---

(١) نقل هذا الجواب من مجلة البحوث الإسلامية، العدد «٢٠» ص(١٨٦).

الانتهاء من ختمة القرآن مع الإمام أن يذهب إلى مسجد آخر ليشهد ختمة الإمام الآخر، فما موافقة ذلك للسنة؟

فأجاب: إذا عرف أن الدعاء عند الختمة مشروع وأنه كان معروفًا عند السلف، وعلم أنهم كانوا يحضرون القارئ عند ختمه للقرآن ويؤمّنون على دعائه فإن الحضور المذكور سنة وفضيلة حيث كان الدّاعي من أهل الفضل والدين والصلاح ممن يُرجى إجابة دُعائه.

وحيث إن الموضع له فضله وشرفه ومضاعفة الأعمال فيه وكونه مظنة القبول، وحيث يؤمن عليه الجمع الغفير من المُصلين من رجال ونساء وكبار وصغار ولكن يكون القصد من السفر الصلاة في الحرمين وأداء النسك أو الاعتكاف أو الإكثار من نوافل الصلاة فيهما والمحافظة على صلاة الجماعة ويكون حُضُور دعاء الختم تابعًا لذلك فأما من لا يُصلي في رمضان التراويح ولا يقوم ليالي العشر وإنما يحضر دعاء الختم أو يسافر لأجله فإنه قليل الحظ من حصول المغفرة والعتق من النار.

وأما تخصيص ليلة معينة لختم القرآن: فلا حاجة إلى ذلك بل يختم القرآن متى أتم قراءته المعتادة، لكن ورد عن بعض السلف أنه ختم ليلة سبع وعشرين ذكره ابن رجب في «لطائف المعارف». ولعل ذلك من باب التحري لكونها أرجى أن تكون ليلة القدر، ولما ورد فيها من الفضل وإجابة الدعاء عن كثير من السلف.

كما ذكر ابن رجب عن جماعة من العباد دعوا اللَّه في تلك الليلة فأُجيب دعاؤهم، ولعله اقترن به ما صار سببًا لقبوله. ويمكن أن ختمهم في تلك الليلة من باب المصادفة ولم يكن عن قصدها لذاتها.

وبكل حال: فيحسن تحري الليالي اللاتي يُرجى فيهن إجابة الدعاء بعد ختم القرآن أو غيره كأوتار العشر الأواخر من رمضان. فأما من اعتقد أن تلك الليلة ـ التي حصلت فيها الختمة ـ لها مزية أو شرف فليس كذلك فإن الختم يختلف فيه الأئمة. حيث إن بعضهم يختم أول العشر وبعضهم آخرها فأما الحرص على حضور الختمة مع أكثر من إمام فيُسن ذلك كما نقل عن مجاهد وغيره أنّ الدعاء يستجاب عند ختم القرآن وأن الرحمة تنزل عنده، لكن إذا فوت على الإنسان وقتًا أو صلوات بعض الليالي لم يشرع ذلك، فإن الذي يُسافر إلى مكة ثم إلى المدينة، ثم يرجع إلى بلده يفوته في هذه المدة صلاة بعض الليالي وإن كان قصده حسنًا لكن السفر ليس ضروريًّا والأعمال بالنيات، ولا ينبغي فعل ما ينكره عوام الناس وخواصهم ولم يكن عليه عمل الأمة ولا دليل على مشروعيته سواء من هذه الأمور أو غيرها. والله أعلم[1].

س٥٣: وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه الله ـ:

نظرًا للجدل الذي يحصل كل عام على موضوع الختمة. نرجو الإفادة ما الصحيح في هذه المسألة؟ وما حكم تخصيص ليلة معينة للختمة ليلة سبع وعشرين أو تسع وعشرين؟

فأجاب: الدعاء بعد ختم القرآن مشهور عن السلف ومعمول به عند أكثر الأئمة. قال ابن قدامة في «المغني»: «فصلٌ في ختم القرآن»: قال

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٦٨، ١٦٩).

الفضل بن زياد: سألت أبا عبد اللَّه ـ يعني: الإمام أحمد ـ فقلت: أختم القرآن أجعله في الوتر أو في التراويح؟ قال: اجعله في التراويح حتى يكون لنا دعاء بين اثنين. قلت: كيف أصنع؟ قال: إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع وادع بنا ونحن في الصلاة وأطل القيام.

قلت: بم أدعو؟ قلت: بما شئت. قال: ففعلت بما أمرني، وهوخلفي يدعو قائمًا ويرفع يديه.

قال حنبل: سمعت أحمد يقول في ختم القرآن: إذا فرغت من قراءة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فارفع يديك في الدعاء قبل الركوع. قلت: إلى أي شيء تذهب في هذا؟ قال: رأيت أهل مكة يفعلونه، وكان سفيان بن عيينة يفعله معهم بمكة. قال العباس بن عبد العظيم: وكذلك أدركنا الناس بالبصرة وبمكة ويروي أهل المدينة في هذا شيئًا، وذكر عن عثمان بن عفان» ا.هـ.

وقال النووي في «التبيان في آداب حملة القرآن»: «يستحب حضور مجلس ختم القرآن استحبابًا مؤكدًا، وقد روى الدارمي وابن أبي داود بإسنادهما عن ابن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ أنه كان يجعل رجلاً يراقب رجلاً يقرأ القرآن فإذا أراد أن يختم أعلم ابن عباس فيشهد ذلك.

وروى ابن أبي داود ـ يعني: في كتاب المصاحف ـ بإسنادين صحيحين عن قتادة قال: «كان أنس ـ رضي اللَّه عنه ـ إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا».

وروى بأسانيده الصحيحة عن الحكم بن عتيبة قال: أرسل إليَّ مجاهد وعبدة بن لبابة فقالا: «إنا أرسلنا إليك لأنا أردنا أن نختم القرآن

والدعاء يُستجاب عند ختم القرآن». وفي بعض الروايات: وأنه كان يقال: «إن الرحمة تنزل عند خاتمة القرآن».

وروى بإسناده الصحيح عن مجاهد قال: «كانوا يجتمعون عند ختم القرآن، يقولون: تنزل الرحمة».

ثم قال: المسألة الرابعة: الدعاء مُستحب عقب الختم استحبابًا مؤكدًا.

وروى الدارمي بإسناده عن حميد الأعرج قال: «من قرأ القرآن، ثم دعا أمّن على دعائه أربعة آلاف ملك».

وينبغي أن يلح في الدعاء وأن يدعو بالأمور المهمة وأن يكثر في ذلك صلاح المسلمين وصلاح سلطانهم وسائر ولاة أمورهم، وقد روى الحاكم أن ابن المبارك كان إذا ختم كان أكثر دعائه للمسلمين والمؤمنين والمؤمنات وقد قال نحو ذلك غيره، فيختار الداعي الدعوات الجامعة.

ثم ذكر ـ يرحمه اللَّه ـ أدعية كثيرة قد لا تكون كلها مأثورة ثم قال: ويفتح دعاءه ويختمه بقوله: ﴿**الحمد للَّه رب العالمين**﴾. إلى آخره.

وذكر نحو ذلك في كتابه «الأذكار».

وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في «المجموع» (٢٤/ ٣٢٢) عن طائفة من السلف.

وله ـ يرحمه اللَّه ـ دعاء مطبوع ومحفوظ ومتداول بين المسلمين. واللَّه أعلم[١].

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٦٦، ١٦٨).

س٥٤: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللَّه ـ:

ما حكم شرب الشاي والقهوة بعد تسليمتين من القيام؟

فأجاب: يجوز ذلك حيث إن القيام تطول مدته، وقد يرهق الكثير من كبار السن والذين اعتادوا من أسباب النشاط تناول القهوة ونحوها، فإن لم يكن هناك حاجة فالأولى تركه. واللَّه أعلم.

س٥٥: وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه اللَّه ـ:

الذي يصلي التراويح هل يلزمه إذا صلاها أن يحافظ عليها بجميع رمضان؟

فأجاب: لا. لا يلزمه أن يحافظ عليها؛ لأنها سُنة، فإن فعلها أثيب وإن تركها فلن يُعاقب، ولكنه يفوته خير كثير كما قلنا.

س٥٦: وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه اللَّه ـ[1] :

ما حكم ذهاب أهل جدة إلى مكة لصلاة التراويح؟

فأجاب: لا حرج في أن يذهب الإنسان إلى المسجد الحرام كي يُصلي فيه التراويح؛ لأن المسجد الحرام مما يشد إليه الرحال.

ولكن إذا كان الإنسان موظفًا أو كان إمامًا في مسجد فإنه لا يدع الوظيفة أو يدع الإمامة ويذهب إلى الصلاة في المسجد الحرام؛ لأن الصلاة في المسجد الحرام سنة.

وأما القيام بالواجب الوظيفي، فإنه واجب ولا يمكن أن يترك الواجب من أجل فعل السنة.

---

(١) «فقه العبادات» لابن عثيمين ص(٢٠٥، ٢٠٦).

وقد بلغني أن بعض الأئمة يتركون مساجدهم ويذهبون إلى مكة من أجل الاعتكاف في المسجد الحرام أو من أجل صلاة التراويح. وهذا خطأ؛ لأن القيام بالواجب واجب والقيام والذهاب إلى مكة لإقامة التراويح أو الاعتكاف ليس بواجب.

س٥٧: وسئل الشيخ ابن باز: **إذا جاء الإنسان إلى المسجد ووجد الجماعة يصلون التراويح وهو لم يصل العشاء فهل يصلي معهم بنية العشاء؟**

فأجاب قائلاً: لا حرج أن يصلي معهم بنية العشاء في أصح قولي العلماء وإذا سلم الإمام قام فأكمل صلاته لما ثبت في «الصحيحين» عن معاذ بن جبل ـ رضي اللَّه عنه ـ أنه كان يصلي مع النبي ﷺ صلاة العشاء ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة ولم ينكر ذلك النبي عليه الصلاة والسلام فدل على جواز صلاة المفترض خلف المتنفل، وفي الصحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه في بعض أنواع صلاة الخوف صلى بطائفة ركعتين، ثم سلم، ثم صلى بالطائفة الأخرى ركعتين، ثم سلم فكانت الأولى فرضه أما الثانية فكانت نفلاً وهم مفترضون.

س٥٨: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللَّه ـ:

إذا دخل جماعة من الناس المسجد وقد فاتتهم صلاة الفريضة والإمام يصلي التراويح، هل يدخلون معه بنية صلاة الفريضة ويقومون بعد سلامه لإكمال ما بقي أم لهم أن يصلوا جماعة وحدهم؟

وإذا كان فرداً واحداً هل الأفضل أن يصلي وحده أم عليه أن يدخل مع الإمام بنية صلاة الفريضة ليحصل على أجر الجماعة؟ فما قولكم ـ غفر اللَّه لكم؟

فأجاب: أرى أن لا يدخل من يصلي الفرض مع من يصلي التراويح سواء كان واحدًا أو عددًا؛ وذلك لاختلاف العدد واختلاف النية ممايعمه قول النبي ﷺ : «**إنما جُعِلَ الإمام ليُؤتم به، فلا تختلفوا عليه**»

ولا شك أن الاختلاف هنا موجود فهذه فرض وهذه نفل، وهذه أربع وهذه ركعتان وقد لا يدرك معه إلا ركعة فيتشهد بعدها. وعلى المنع جمهور الفقهاء، وفيه عن أحمد روايتان.

قال ابن قدامة في «المغني»: «فإن صلى الظهر خلف من يصلي العصر ففيه ـ أيضًا ـ روايتان. نقل إسماعيل بن سعد جوازه ونقل غيره المنع منه. ونقل إسماعيل بن سعد قال: قلت لأحمد: فما ترى إن صلى في رمضان خلف إمام يصلي بهم التراويح؟ قال: ويجوز ذلك من المكتوبة. وقال في رواية المروزي: لا يعجبنا أن يصلي مع قوم التراويح ويأتم بها للعتمة. وذكر نحو ذلك في «الشرح الكبير» وعلل المنع بأن أحدهما لا يتأسى بنية الآخر كصلاة الجمعة والكسوف خلف من يصلي غيرهما، أو صلاة غيرهما خلف من يصليهما لم تصح رواية واحدة؛ لأنه يفضي إلى المخالفة في الأفعال فيدخل في عموم قوله ﷺ : «.. **فلا تختلفوا عليه**» ا.هـ.

وعلى هذا فلا مانع من صلاتهم وحدهم في ناحية المسجد، ثم يدخلون مع الإمام في بقية التراويح، وكذا يصلي المنفرد وحده صلاة العشاء أربعًا كما وردت بتشهدين كالمعتاد؛ حتى لا يحصل اختلاف متعمد وتغيير لهيئة الصلاة عما وضعت عليه. وقد أجاز بعض المشايخ دخوله معهم تحصيلاً لفضيلة الجماعة واغتفروا ما يحصل من المخالفة،

كما أجازوا صلاة المغرب خلف من يصلي العشاء لذلك.

ولم أجد من نقل ذلك من الأصحاب. والله أعلم[1].

س٥٩: وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين - حفظه الله -:

أيهما أفضل: إتمام صلاة التراويح أو تشييع الجنازة؟

فأجاب: أرى تشييع الجنازة أفضل؛ لأنه يفوت وغير مستمر أما التراويح ففي الإمكان قضاؤها ولو منفردًا، ولا شك أن أقارب الميت يتعين عليهم تشييعه ودفنه فهو فرض كفاية[2].

س٦٠: وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين - حفظه الله -:

ما مشروعية حضور النساء لصلاة التراويح؟ وما رأيكم - أحسن الله إليكم - في مجيء بعضهن مع السائق بدون محرم؟ وربما جئن متبرجات أو متعطرات؟ وكذلك بعضهن يصطحبن أطفالهن الصغار مما يسبب التشويش على المصلين بكثرة إزعاجهم بالصياح والعبث. فما توجيهكم؟

فأجاب: قال في «مجالس شهر رمضان»: ويجوز للنساء حضور التراويح في المساجد، إذا أمنت الفتنة منهن وبهن لقول النبي ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» متفق عليه.

ولأن هذا من عمل السلف الصالح - رضي الله عنهم -.

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٧٣ - ١٧٤).

(٢) المصدر السابق ص(١٧٦).

لكن يجب أن تأتي متسترة، متحجبة، غير متبرجة، ولا متطيبة، ولا رافعة صوتًا، ولا مبدية زينة لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١].

أي: لكن ما ظهر منها فلا يمكن إخفاؤه وهي الجلباب والعباءة ونحوهما؛ ولأن النبي ﷺ لما أمر النساء بالخروج إلى الصلاة يوم العيد قالت أم عطية: يا رسول اللَّه، إحدانا ليس لها جلباب، قال: «لتلبسها صاحبتها من جلبابها» متفق عليه.

والسنة للنساء أن يتأخرن عن الرجال ويبعدن عنهم ويبدأن بالصف المؤخر عكس الرجال لقول النبي ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها» رواه مسلم.

وينصرفن عن المسجد فور تسليم الإمام، ولا يتأخرن إلا لعذر لحديث أم سلمة ـ رضي اللَّه عنها ـ قالت: كان النبي ﷺ إذا سلم حين يقضي تسليمه يمكث في مقامه يسيرًا قبل أن يقوم. قالت: نرى واللَّه أعلم أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال. رواه البخاري. ا. هـ.

ولا يجوز لهن أن يصطحبن الأطفال الذين هم دون سن التمييز فإن الطفل عادة لا يُملك عن العبث ورفع الصوت وكثرة الحركة والمرور بين الصفوف ونحو ذلك. ومع كثرة الأطفال يحصل منهم إزعاج للمصلين وإضرار بهم وتشويش كثير بحيث لا يُقبل المصلي على صلاته. ولا يخشع فيها لما يسمع ويرى من هذه الآثار، فعلى الأولياء والمسئولين الانتباه لذلك والأخذ على أيدي السفهاء عن العبث واللعب وعليهم

احترام المساجد وأهلها والله أعلم.

أما ركوب المرأة وحدها مع قائد السيارة؛ فلا يجوز لما فيه من الخلوة المحرمة؛ لحديث: **«لا يخلون رجلٌ بامرأة إلا ومعها ذو محرم»**

وقال أيضًا: **«لا يخلون رجلٌ بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان»**

فعلى المرأة المسلمة أن تخشى الله ولا تركب وحدها مع السائق أو صاحب الأجرة سواء إلى المسجد أو غيره خوفًا من الفتنة، فلا بد من أن يكون معها غيرها من محارم أو جمع من النساء تزول بهن الوحدة مع قرب المكان. والله أعلم[1].

س٦١: وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه الله ـ:

بالنسبة لصلاة التراويح في ليلة العيد، هل تكمل أم لا؟

فأجاب: إذا ثبت الهلال ليلة الثلاثين من رمضان، فإنها لا تقام صلاة التراويح، ولا صلاة القيام؛ وذلك لأن صلاة التراويح والقيام إنما هي في رمضان، فإذا ثبت خروج الشهر فإنها لا تقام، فينصرف الناس من مساجدهم إلى بيوتهم[2].

س٦٢: سئل فضيلة الشيخ ابن باز عن: **تحديد الإمام أجرة لصلاته بالناس خصوصًا إذا كان يذهب لمناطق بعيدة ليصلي بهم التراويح؟**

فأجاب: التحديد ما ينبغي، وقد كرهه جمع من السلف، فإذا ساعدوه بشيء غير محدد فلا حرج في ذلك. أما الصلاة فصحيحة لا

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٤٨ ـ ١٤٩).

(٢) «الفتاوى» لابن عثيمين ـ كتاب الدعوة (١/ ٢٠١ ـ ٢٠٢).

بأس بها إن شاء اللّه ولو حددوا له مساعدة؛ لأن الحاجة قد تدعو إلى ذلك لكن ينبغي أن لا يفعل ذلك وأن تكون المساعدة ما فيها مشارطة هذا هو الأفضل والأحوط كما قاله جمع من السلف ـ رحمة اللّه عليهم ـ وقد يستأنس لذلك بقوله ﷺ لعثمان بن أبي العاص ـ رضي اللّه عنه ـ: «**واتخذ مؤذنًا لا يأخذ على أذانه أجرًا**»وإذا كان هذا في المؤذن فالإمام أولى؟! والمقصود أن المشارطة في الإمامة غير لائقة وإذا ساعده الجماعة بما يعينه على أجرة السيارة فهذا حسن من دون مشارطة.

س٦٣:وسئل: **ما رأي سماحتكم فيما يقوم به بعض الأئمة من التوكيل لمن يقوم مقامه في الصلاة في آخر رمضان بعد ختم القرآن من أجل العمرة؟**

فأجاب قائلاً:الذي يظهر لي التوسعة في هذا وعدم التشديد ولا سيما إذا تيسر نائب صالح يكون في قراءته وصلاته مثل الإمام أو أحسن من الإمام فالأمر في هذا واسع جدًّا والمقصود أنه إذا اختار لهم إمامًا صالحًا ذا صوت حسن وقراءة حسنة فلا بأس، أما كونه يعجل في صلاته أو يعجل في ختمته على وجه يشق عليهم من أجل العمرة فهذا لا ينبغي له، بل ينبغي له أن يصلي صلاة راكدة فيها الطمأنينة وفيها الخشوع ويقرأ قراءة لا يشق عليهم ولو لم يعتمر ولو لم يختم أيضًا لما في ذلك من المصلحة العامة لجماعته ولمن يصلي خلفه.

* * *

الوتـــر والقنـــوت

س٦٤:سُئل الشيخ ابن باز: عن حكم المداومة على قراءة ﴿ سبح اسم ربك الأعلى.. ﴾ و﴿قل يا أيها الكافرون.. ﴾ و﴿قل هو اللَّه أحد.. ﴾ في الركعات الثلاث الأخيرة من صلاة التهجد. وعن ما ورد من قراءة السور الثلاث الأخيرة من القرآن في الركعة الأخيرة التي يوتر بها؟

فأجاب بقوله:هذا هو الأفضل لكن إذا تركه بعض الأحيان ليعلم الناس أنه ليس بواجب فحسن وإلا فالأفضل التأسي بالنبي ﷺ فإنه كان يقرأ بـ: ﴿سبح﴾ و﴿الكافرون﴾ و﴿قل هو اللَّه أحد﴾في الثلاث التي يوتر بها. لكن إذا تركها الإنسان بعض الأحيان ليعلم الناس أنه ليس بلازم مثل ما قاله بعض السلف في ترك قراءة سورة ﴿السجدة﴾ و﴿هل أتى على الإنسان﴾في بعض الأحيان في صلاة الفجر يوم الجمعة من باب إشعار الناس أنها ليست بلازمة، وإلا فالسنة قراءتهما في صلاة الفجر في كل جمعة لكن إذا تركها الإمام بعض الأحيان ليعلم الناس أن هذا ليس بواجب فهذا لا بأس به مثل ترك قراءة ﴿سبح﴾ و﴿الكافرون﴾ و﴿قل هو اللَّه أحد﴾في الثلاث التي يوتر بهن كما تقدم ليعلم الناس أن قراءتها ليست بواجبة لكن الأفضل أن يكثر من قراءتها ويكون الغالب عليه ذلك، وأما ما ورد من قراءة السور الثلاث الأخيرة من القرآن فضعيف والمحفوظ أن يقرأ بعد الفاتحة سورة ﴿قل هو اللَّه أحد﴾فقط في الركعة التي يوتربها.

* * *

س٦٥: وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه الله ـ:

هل يلزم في قراءة الوتر أن يداوم على القراءة بسور الأعلى والكافرون والإخلاص أم له غير ذلك؟ وما السنة الواردة؟

فأجاب: قال أُبي بن كعب ـ رضي اللَّه عنه ـ: «كان رسول اللَّه ﷺ يُوتر بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿قل يا أيها الكافرون﴾و﴿قل هو اللَّه أحد﴾ » رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي.

وروي أبو داود والترمذي نحوه عن عائشة وفيه: «كل سورة في ركعة وفي الأخيرة ﴿قل هو اللَّه أحد﴾ والمعوذتان» لكن أنكر أحمد وابن معين زيادة المعوذتين.

والظاهرأنه يكثر من قراءتهما ولا يداوم عليها فينبغي قراءة غيرها أحيانًا؛ حتى لا يعتقد العامة وجوب القراءة بها.

وقد ذهب مالك إلى أنه يقرأ في الوتر ـ أي: الركعة الأخيرة ـ: ﴿قل هو اللَّه أحد﴾ والمعوذتين. وقال في الشفع: لم يبلغني فيه شيء معلوم؛ نقل ذلك ابن قدامة في «المغني» ولو كانت قراءة الأعلى والكافرون متبعة لما خفيت على مالك وهو إمام دار الهجرة، فدل على أنها تقرأ أحيانًا لا دائمًا واللَّه أعلم[1].

* * *

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٧٠).

س٦٦: وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه الله ـ:

في بعض المساجد يصلي الإمام التراويح فإذا بقي الوتر والدعاء تقدم آخر ليكمل، وذلك لحسن صوته وتباكيه في الدعاء. هل هذا مناسب؟

فأجاب: الأولى أن يتولى الإمام الراتب صلاة التراويح وصلاة الوتر لينصرف مرة واحدة، ويصدق على من صلى معه أنه عمل بالحديث، وهو قوله ﷺ: **«من صلى مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة»**.

ويجوز أن ينصرف قبل الوتر إذا أحبّ أن يوتر آخر الليل حتى يجعل وتره آخر صلاته.

وعلى هذا يقدم غيره، ويصلي معه، فأما تقديمه لأجل رقة صوته، أو حفظه لكثير من الأدعية في القنوت، فلا يُشرع ذلك، وإنما عليه أن يدعو بما يحفظ من الأدعية المأثورة.

ولو لم يحصل للسامعين بكاء ولا تخشع، فحسبه أنه قنت بدعاءٍ مُفيد وارد في السنة أو عن سلف الأمة، ولا يلزم في الدعاء تحسين الصوت والتباكي وإنما الواجب إحضار القلب، والإخلاص في الدعاء، ورجاء الإجابة. والله الموفق[1].

س٦٧: وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه الله ـ:

إذا صلى المأموم التراويح مع الإمام وأحب أن يجعل الوتر في آخر الليل.

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٦٣).

هل بهذا يكتب له قيام ليلة أم لا؟

فأجاب: يفضل في حق المأموم مُتابعة الإمام حتى ينصرف من التراويح والوتر ليصدق عليه أنه صلى مع الإمام حتى انصرف فيكتب له قيام ليلة، وكما فعله الإمام أحمد وغيره من العلماء.

وعلى هذا فإن أوتر معه وانصرف معه فلا حاجة إلى الوتر آخر الليل فإن استيقظ آخر الليل صلى ما كتب له شفعًا ولا يعيد الوتر فإنه لا وتران في ليلة، فإن أحب نقض الوتر فقد فعله بعض السلف بأن يُصلي أول ذلك ركعة تشفع وتره مع الإمام ثم يوتر آخر تهجده.

لكن كثيرًا من العلماء كرهوا ذلك فإنه لم يشرع التطوع بركعة واحدة سوى الوتر، وفضل بعض العلماء أن يشفع الوتر مع الإمام بأن يقوم بعد سلام الإمام فيصلي ركعة، ثم يُسلم ويجعل وتره آخر تهجده لقوله ﷺ: «**فإذا خَشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة تُوتر له ما قد صلى**».

وكذا قوله: «**اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا**». والله أعلم[1].

س٦٨: سُئل سماحة الشيخ ابن باز عن: **حكم دعاء القنوت في الوتر والفجر؟**

فأجاب بقوله: دعاء القنوت في الوتر سنة وإذا تركه بعض الأحيان فلا بأس. أما القنوت دائمًا في صلاة الفجر فليس بمشروع بل هو محدث، فقد ثبت في «مسند أحمد»، و«سنن الترمذي»، والنسائي،

---

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٧٥).

وابن ماجه ـ رحمهم اللَّه ـ عن سعد بن طارق بن أشيم الأشجعي أن سعدًا قال: يا أبت إنك صليت خلف رسول اللَّه عليه الصلاة والسلام وخلف أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ـ رضي اللَّه عن الجميع ـ أفكانوا يقنتون في الفجر؟. فقال: أي: بني محدث. فبين طارق أن هذا محدث وثبت من حديث أنس ومن حديث غير أنس كأبي هريرة وجماعة أنه كان يقنت في النوازل في الصبح وغيرها. فإذا وقع ابتلاء من عدو نزل بالمسلمين أو سرية قتلت من سرايا المسلمين أو ما أشبه ذلك شرع القنوت من الأئمة في المساجد في الركعة الأخيرة من الفجر بعد الركوع بقدر النازلة أيامًا أو شهرًا أو نحو ذلك ثم يمسكون لا يستمرون. هذا هو السنة عند الحاجة والنازلة يدعو ويقنت الأئمة من غير استمرار، أما الاستمرار دائمًا في الفجر أو غيرها فهذا خلاف السنة.

أما الأحاديث الواردة في القنوت في الصبح دائمًا فهي ضعيفة عند المحققين من أئمة الحديث واللَّه ولي التوفيق.

س٦٩: وسئل عن: **حكم رفع اليدين في قنوت الوتر؟**

فأجاب قائلاً: يشرع رفع اليدين في قنوت الوتر؛ لأنه من جنس القنوت في النوازل، وقد ثبت عنه ﷺ أنه رفع يديه حين دعائه في قنوت النوازل. أخرجه البيهقي ـ رحمة اللَّه ـ بإسناد صحيح.

س٧٠: وسئل فضيلة الشيخ عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه اللَّه ـ: **ما حكم القنوت؟ وما صفته وموضعه؟ وهل السنة في دعاء القنوت فعله كل ليلة أم يفعله في بعض الليالي؟ وهل يلزم التقيد بالمأثور من الدعاء؟ وهل يدعو بصيغة الجمع أم يتقيد بالصيغة المأثورة؟ وما قولكم في مسألة**

التغني في الدعاء كهيئة أدائه لقراءة القرآن؟

فأجاب: المنصوص والمختار عن الإمام أحمد وكثير من العلماء أن القنوت مَسْنُون في الركعة الأخيرة في الوتر في جميع السنة، قال في «المغني»: قال أحمد في رواية المروزي: كنت أذهب إلى أنه في النصف من شهر رمضان، ثم إني قلت: هو دعاء وخير، ووجهه: ما روي عن أبي أن رسول اللَّه ﷺ كان يوتر فيقنت قبل الركوع.

وعن علي - رضي اللَّه عنه - أن رسول اللَّه ﷺ كان يقول في آخر وتره: « **اللَّهم إني أعوذ برضاك من سخطك ....** » إلخ و«كان» للدَّوام؛ ولأنه وتر فيشرع فيه القنوت، ولأنه ذكر يشرع في الوتر فيشرع في جميع السنة كسائر الأذكار، وقد روي عن أحمد أنه لا يقنت إلا في النصف الأخير من رمضان، واختاره بعض الأصحاب وهو مذهب مالك والشافعي ومنه يعلم أنه يستحب ترك القنوت أحيانًا حتى لا يعتقد العامة وُجُوبه.

وأما الدعاء فيه فيدعو بما روي الحسن بن علي - رضي اللَّه عنهما - قال: علمني رسول اللَّه ﷺ كلمات أقولهن في الوتر: «**اللَّهم اهدني فيمن هديت** » إلى قوله: « **تباركت ربنا وتعاليت**» وبما روى علي وهو قوله: «**اللَّهم إني أعوذ برضاك من سخطك...**» إلخ. وبسورتي أبي الأولى: «**اللَّهم إنا نستعينك ونستهديك ..إلخ**» . والثانية: «**اللَّهم إياك نعبد**» .

حيث كان عمر - رضي اللَّه عنه - يقنت بهما، ويزيد قوله: «**اللَّهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك**» .

ومنه يُعْلَم جواز الزيادة بما يناسب الحال مع اختيار الأدعية المأثورة

الجامعة، لكن لا تنبغيَ الإطالة الزائدة التي توقع المأمومين في الملل والضجر وإذا كان الدعاء يؤمن عليه كان بلفظ الجمع وقد يفضل لفظ الجمع ولو دعا الإنسان وحده. وأما التغني والتلحين الذي يُخْرِج الدعاء عن حد كونه دعاء خشوع وإنابة فلا يجوز؛ فإن المطلوب عند الدعاء انكسار القلب وإظهار التواضع والخشوع وذلك أقرب إلى قبول الدعاء. والله أعلم[١].

س٧١: وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين ـ حفظه الله ـ:

ما هي الأدعية التي تقال في القنوت في رمضان؟ وهل القنوت في الوتر لازم؟

فأجاب: القُنوت في الوتر سنة وليس بلازم وتكره المداومة عليه مخافة اعتقاد العامة أنه واجب، وإنما هو مسنون في صلاة الوتر في رمضان وغيره من شهور العام. وذهب بعض العلماء إلى عدم شرعيته إلا في النصف الأخير من رمضان، واستحب بعضهم القنوت في صلاة الفجر كل يوم. والصحيح: أنه يُشرع فيها عند النوازل.

وقد حُفظ من الأدعية فيه ما رواه الحسن بن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنهما ـ قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر: «**اللَّهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قدرته وقضيت، فإنك تقضي بالحق**

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٧٢ ـ ١٧٣).

ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت»

وعن علي بن أبي طالب ـ رضي اللَّه عنه ـ أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في آخر وتره: «اللّهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أُحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك». رواهما الخمسة. ولا بأس بالزيادة على ذلك من الأدعية المأثورة الجامعة لخيري الدنيا والآخرة[1].

س٧٢: وسُئل الشيخ ابن باز: **هل يبدأ الإنسان بحمد اللَّه والصلاة على النبي ﷺ ؟**

فأجاب ـ حفظه اللَّه ـ: الوارد في دعاء القنوت عن النبي عليه الصلاة والسلام مثل الدعاء في السجود. ولم يبلغنا أنه جاء في شيء من الأحاديث أنه ﷺ قال في السجود: فليحمد اللَّه وليصل على النبي مع أنه عليه الصلاة والسلام قال: «**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء**». وقال عليه الصلاة والسلام: «**أما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم**» رواهما مسلم في «صحيحه»، ومعنى قوله: «**فقمن**» أي: حري أن يستجاب لكم. ولم يذكر في الحديثين الحمد، والصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام في هذا المقام وهكذا في الدعاء بين السجدتين، كما يدعو بين السجدتين: رب اغفر لي. وجاء عنه عليه الصلاة والسلام أنه دعا بقوله: «**اللّهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وارزقني وعافني**» ولم يذكر في الراوية أنه حمد اللَّه وصلى على النبي ﷺ في هذا الدعاء. فيظهر من هذا أن

(١) «فتاوى الصيام» لابن جبرين ص(١٣٥ ـ ١٣٦).

استحباب الحمد والثناء، والصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام في أول الدعاء هذا هو الأصل في الدعاء الذي يدعو به الإنسان لكن الدعوات المشروعة التي لم ينقل فيها الحمد والثناء أمامها الأظهر أنه يؤتى بها على ما نقلت وأن لا تبدأ بالحمد والثناء، والصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام؛ لأن ذلك لم يرد في النص ولو بدأ الإنسان بحمد اللَّه والصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام فيها لم نعلم في هذا بأسًا عملاً بالأصل، لكن لا أعلم أن أحدًا نقله عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة في دعاء القنوت، فالأفضل عندي والأقرب للأدلة أنه يبدأ فيه بالدعاء: «**اللَّهم اهدنا فيمن هديت...**» كما نقل وقد أدركنا مشائخنا ـ رحمهم اللَّه ـ هكذا يبدؤون في القنوت الدعاء: «**اللَّهم اهدنا فيمن هديت...**» في رمضان ولم أعلم إلى يومي هذا عن أحد من أهل العلم أو من الصحابة وهم أفضل الخلق بعد الأنبياء لا أعلم أن أحدًا بدأ القنوت في الوتر أو النوازل بالحمد، والصلاة والسلام على النبي عليه الصلاة والسلام ومن علم شيئًا يدل على ذلك شرع له المصير إليه؛ لأن من علم حجة على من لم يعلم. واللَّه ولي التوفيق.

س٧٣: وسئل سماحته: **هل يشترط أن يكون الدعاء منقولاً؟ وعن حكم الزيادة على المأثور؟**

فأجاب بقوله: لا بأس أن يدعو الإنسان بما يتيسر من الدعوات وإن لم تنقل إذا كانت الدعوات في نفسها صحيحة، فلا بأس بالدعاء بها وإن لم تنقل فليس من شرط الدعاء أن يكون منقولاً مأثورًا ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لما علَّم ابن مسعود دعاء التشهد قال: «ثم ليتخير

من الدعاء أعجبه إليه فيدعو» وفي اللفظ الآخر: «ثم ليتخير من المسألة ما شاء» ولم يحدد. وفي الحديث الصحيح يقول ﷺ: **«ما من عبد يدعو اللَّه بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه اللَّه بها إحدى ثلاث: إما أن تعجل له دعوته في الدنيا، وإما أن تدخر له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من الشر مثل ذلك»**. قالوا يا رسول اللَّه: إذًا نكثر. قال: «**اللَّه أكثر**». ولم يخص دعاء دون دعاء فدل ذلك على أن الأمر واسع وأن الإنسان يختار من الدعوات ما يراه مناسبًا بحسب حاجته والحاجات تختلف.

والاعتناء بالدعاء المأثور أفضل، لكن الحاجات الأخرى التي تعرض له يدعو فيها بما يناسبها.

س٧٤: وسئل سماحته: عن حكم السجع في الدعاء؟ والتوسع في وصف الجنة أو النار من أجل ترقيق القلوب؟

فأجاب بقوله: لا أعلم في هذا شيئًا إذا كان ليس فيه تكلف أما السجع المتكلف فلا ينبغي، ولهذا ذم النبي عليه الصلاة والسلام من سجع وقال: «هذا سجع كسجع الكهان» في حديث حمل بن النابغة الهذلي، لكن إذا كان سجعًا غير متكلف فقد وقع في كلام النبي عليه الصلاة والسلام وكلام الأخيار، فالسجع غير المتكلف لا حرج فيه، إذا كان في نصر الحق أو في أمر مباح.

وتكرار الدعوات فيما يتعلق بالجنة أو النار وتحريك القلوب. كل ذلك مطلوب شرعًا.

س٧٥: وسئل سماحته: عن الدعاء المأثور إذا ورد بصيغة المفرد فهل يدعو به الإمام كما هو أو يأتي به بصيغة الجمع؟

فأجاب قائلاً: يدعو بصيغة الجمع، فيقول: «اللَّهم اهدنا فيمن هديت..» إلخ؛ لأنه يدعو لنفسه وللمأمومين.

س٧٦: وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه اللَّه ـ:

نرجو من فضيلتكم توضيح السنة في دعاء القنوت وهل له أدعية مخصوصة؟ وهل تشرع إطالته في صلاة الوتر والبكاء فيه؟

فأجاب: دعاء القنوت منه ما علمه النبي ﷺ للحسن بن علي بن أبي طالب: **«اللَّهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت»**، إلى آخر الدعاء المشهور. والإمام يقول: اللَّهم اهدنا بضمير الجمع؛ لأنه يدعو لنفسه ولمن خلفه، وإن أتى بشيء مناسب فلا حرج، ولكن لا ينبغي أن يطيل إطالة تشق على المأمومين أو توجب مللهم؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام غضب على معاذ حين أطال الصلاة بقومه وقال: **«أفتانٌ أنت يا معاذ»**[1].

س٧٧: وسئل أيضًا ـ حفظه اللَّه ـ:

بعض أئمة المساجد في رمضان يطيلون في الدعاء وبعضهم يقصر فما هو الصحيح؟

فأجاب: الصحيح ألا يكون غلو ولا تقصير فالإطالة التي تشق على الناس منهي عنها، فإن النبي ﷺ لما بلغهُ أن معاذ بن جبل أطال الصلاة في قومه غضب ﷺ غضبًا لم يغضب في موعظة مثله قط، وقال لمعاذ بن جبل: **«أفتانٌ أنت يا معاذ»**.

---

(١) «فتاوى ابن عثيمين» ـ كتاب الدعوة.

فالذي ينبغي أن يقتصر على الكلمات الواردة، أو يزيد ولا شك في أن الإطالة شاقة على الناس وترهقهم ولا سيما الضعفاء منهم، ومن الناس من يكون وراءه أعمال ولا يحب أن ينصرف قبل الإمام ويشق عليه أن يبقى مع الإمام، فنصيحتي لإخواني الأئمة أن يكونوا بين بين، كذلك ينبغي أن يترك الدعاء أحيانًا حتى لا يظن العامة أن الدعاء واجب[١].

س٧٨:وسئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ـ حفظه الله ـ:

بعض أئمة المساجد يحاول ترقيق قلوب الناس والتأثير فيهم بتغيير نبرة صوته أحيانًا، أثناء صلاة التراويح وفي دعاء القنوت، وقد سمعت بعض الناس ينكر ذلك، فما قولكم حفظكم الله في هذا؟

فأجاب:الذي أرى أنه إذا كان هذا العمل في الحدود الشرعية بدون غلو فإنه لا بأس به ولا حرج فيه.

ولهذا قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ: «لو كنت أعلم أنك تستمع إلى قراءتي لحبرته لك تحبيرًا».

أي: حسنتها وزينتها.

فإذا حسن بعض الناس صوته، أو أتى به على صفة ترقق القلوب، فلا أرى في ذلك بأسًا، لكن الغلو في هذا لكونه لا يتعدى كلمة في القرآن إلا فعل مثل هذا الفعل الذي ذكر في السؤال أرى أن هذا من باب الغلو ولا ينبغي فعله. والعلم عند الله[٢].

---

(١)«فتاوى ابن عثيمين» ـ كتاب الدعوة (١/١٩٨، ١٩٩).
(٢)«فتاوى ابن عثيمين» ـ كتاب الدعوة (١/١٩٩، ٢٠٠).

س٧٩: سُئل سماحة الشيخ ابن باز:

بعض الناس إذا صلى مع الإمام الوتر وسلم الإمام قام وأتى بركعة ليكون وتره آخر الليل فما حكم هذا العمل؟ وهل يعتبر انصرف مع الإمام؟

فأجاب قائلاً: لا نعلم في هذا بأسًا نص عليه العلماء ولا حرج فيه حتى يكون وتره في آخر الليل.

ويصدق عليه أنه قام مع الإمام حتى ينصرف؛ لأنه قام معه حتى انصرف الإمام وزاد ركعة لمصلحة شرعية؛ حتى يكون وتره آخر الليل فلا بأس بهذا ولا يخرج به عن كونه ما قام مع الإمام بل هو قام مع الإمام حتى انصرف لكنه لم ينصرف معه بل تأخر قليلاً.

س٨٠: وسئل سماحته: **ما حكم سكوت الإمام بعد الفاتحة لكي يقرأ المأموم الفاتحة، وإذا لم يسكت فمتى يقرأ المأموم الفاتحة؟**

فأجاب بقوله: ليس هناك دليل صريح صحيح يدل على شرعية سكوت الإمام حتى يقرأ المأموم الفاتحة في الصلاة الجهرية. أما المأموم فالمشروع له أن يقرأها في حالة سكتات إمامه إن سكت فإن لم يتيسر ذلك قرأها المأموم سرًا ولو كان إمامه يقرأ، ثم ينصت بعد ذلك لإمامه لعموم قوله ﷺ: «**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**» متفق عليه، وقوله ﷺ: «**لعلكم تقرؤون خلف إمامكم**» قالوا: نعم. قال: «**لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها**» رواه أحمد، وأبو داود، وابن حبان بإسناد حسن.

وهذان الحديثان يخصصان قوله عز وجل: ﴿**وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾، وقوله ﷺ: «**إنما جعل الإمام**

ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا» الحديث رواه مسلم في «صحيحه». فإن نسي المأموم قراءة الفاتحة أو جهل وجوبها سقطت عنه كالذي جاء والإمام راكع فإنه يركع مع الإمام وتجزئه الركعة في أصح قولي العلماء وهو قول أكثر أهل العلم لحديث أبي بكرة الثقفي - رضي اللَّه عنه - أنه أتى المسجد والنبي عليه الصلاة والسلام راكع فركع دون الصف ثم دخل في الصف فقال له النبي ﷺ بعد ما سلم: **«زادك اللَّه حرصًا ولا تعد»** ولم يأمره بقضاء الركعة. رواه البخاري في «صحيحه». أما الإمام والمنفرد فقراءة الفاتحة ركن في حقهما عند جمهور أهل العلم لا تسقط عنهما بوجه من الوجوه مع القدرة عليها.

س٨١: وسئل سماحته: **أيهما أفضل في نهار رمضان قراءة القرآن أم صلاة التطوع؟**

فأجاب قائلاً: كان من هديه ﷺ في شهر رمضان الإكثار من أنواع العبادات وكان جبريل يدارسه القرآن ليلاً وكان إذا لقيه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة وكان أجود الناس وأجود ما يكون في رمضان وكان يكثر فيه من الصدقة والإحسان وتلاوة القرآن والصلاة والذكر والاعتكاف هذا هدي الرسول ﷺ في هذا الباب وفي هذا الشهر الكريم.

أما المفاضلة بين قراءة القارئ وصلاة المصلي تطوعًا فتختلف باختلاف أحوال الناس وتقدير ذلك راجع إلى اللَّه عز وجل؛ لأنه بكل شيء محيط.

س٨٢: وسئل سماحته: **أيهما أفضل قراءة القرآن أم الاستماع إلى أحد**

القراء عبر الأشرطة المسجلة؟

فأجاب بقوله: الأفضل أن يعمل بماهو أصلح لقلبه وأكثر تأثيرًا فيه من القراءة أو الاستماع؛ لأن المقصود من القراءة هو التدبر والفهم للمعنى والعمل بما يدل عليه كتاب اللَّه عز وجل كما قال اللَّه سبحانه: ﴿**كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الألباب**﴾ ، وقال عز وجل: ﴿**إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم**﴾ الآية. وقال سبحانه: ﴿**قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء**﴾ الآية.

س٨٣: وسئل سماحته عن: **أقل مدة يختم فيها القرآن؟**

فأجاب قائلاً: ليس فيه حد محدود إلا أن الأفضل أن لا يقرأه في أقل من ثلاث كما في حديث عبد اللَّه بن عمرو: «لا يفقه من قرأ في أقل من ثلاث». فالأفضل أن يتحرى في قراءته الخشوع والترتيل والتدبر، وليس المقصود العجلة، بل المقصود أن يستفيد وينبغي أن يكثر القراءة في رمضان كما فعل السلف ـ رضي اللَّه عنهم ـ ولكن مع التدبر والتعقل فإذا ختم في كل ثلاث فحسن، وبعض السلف قال: إنه يستثني من ذلك أوقات الفضائل، وأنه لا بأس أن يختم كل ليلة أو في كل يوم كما ذكروا هذا عن الشافعي وعن غيره، ولكن ظاهر السنة أنه لا فرق بين رمضان وغيره، وأنه ينبغي له أن لا يعجل وأن يطمئن في قراءته، وأن يرتل كما أمر النبي عليه الصلاة والسلام عبد اللَّه بن عمرو فقال: «اقرأه في سبع» هذا آخرما أمره به، وقال: «لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث»، ولم يقل إلا في رمضان فحمل بعض السلف هذا على غير رمضان محل نظر، والأقرب واللَّه أعلم أن المشروع للمؤمن أن يعتني

بالقرآن ويجتهد في إحسان قراءته وتدبر القرآن والعناية بالمعاني، ولا يعجل، والأفضل أن لا يختم في أقل من ثلاث هذا هو الذي ينبغي حسب ما جاءت به السنة ولو في رمضان.

* * *

وأخيراً: ارعَ سمعك هذه الأبيات لابن الدواليبي «ابن الخراط» شيخ الشافعية عن «رهبان الليل»[(١)].

كم قد صفتْ لقلوب القوم أوقاتُ ... وكم تَقَضَّتْ لهم بالليل لذَّاتُ
والليل دسكرة «الرهبان» يجمعُهم ... ذكرُ الحبيبِ وملءُ الدمعِ آهاتُ
ماتوا فأحياهُمُ إحياءُ ليلهِمُ ... ومَنْ سواهمْ أُناسٌ بالكرى ماتوا
لما تجلَّى لهم والحُجبُ قد رُفعَتْ ... تَبَتَّلُوا وصبتْ منهم صباباتُ
وغَيَّبتْهُم عن الأكوان في حُجُبٍ ... وأظهرات سِرَّ معناهم إشاراتُ
ساقِي القلوبِ هو المحبوبُ يشهدُهُ ... صبٌّ لهُمْ بقيامِ الليلِ عاداتُ
إذا صفا الوقتُ خافوا من تكدُّرِه ... وللوصالِ من الهجرانِ آفاتُ

أخي.. يا ابن الإسلام..

بقدر الكدِّ تُكتسب المعالي ... ومَنْ طلب العُلا قامَ الليالي
ترومُ العزَّ ثم تنامُ ليلاً ... يغوصُ البحرَ مَنْ طلب الَّلآلي

* * *

وكتبه الفقير إلى عفو ربِّه

سيد بن حسين العفاني

العنوان: جمهورية مصر العربية

محافظة بن سويف

مركز بني سويف ـ قرية بني عفان

دكتور/ سيد بن حسين العفاني

ت/ ٠٨٢٤٩٢٥٢٢

محمول/ ٠١٢٣٤٣٩١٦٨

عنوان آخر للمؤلف: مصر- بني سويف

مدينة بني سويف صندوق بريد ١٢٣

(١) بتصرف من طبقات الشافعية ٩٠/٢٠١).



فهرس المراجع

المراجع

﴿أ﴾ التفسير

١ ـ «تفسير الطبري» ـ لابن جرير الطبري ـ مطبعة مصطفى الحلبي.
٢ ـ «تفسير الطبري» ـ لابن جرير ـ طبع دار المعارف ـ تحقيق محمود شاكر وأحمد شاكر.
٣ ـ «تفسير القرطبي» ـ للإمام القرطبي ـ كتاب الشعب.
٤ ـ «تفسير ابن كثير» ـ للحافظ ابن كثير ـ كتاب الشعب.
٥ ـ «إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن» ـ للعلامة أبي السعود ـ طبعة محمد علي صبيح الكريم المسمى «بتفسير أبي السعود».
٦ ـ «زاد المسير» ـ ابن الجوزي ـ المكتب الإسلامي.
٧ ـ «روح المعاني في تفسير القرآن العظيم» ـ للعلامة الألوسي ـ طبعة دار الفكر. والسبع المثاني.
٨ ـ «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» لابن عطية ـ تحقيق أحمد الملاح ـ طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.
٩ ـ «الكشاف» ـ للزمخشري.
١٠ ـ «محاسن التأويل» ـ للشيخ جمال الدين القاسمي.
١١ ـ «أضواء البيان» ـ للشنقيطي ـ مكتبة ابن تيمية.
١٢ ـ «لطائف الإرشارات» ـ لعبد الكريم القشيري ـ طبع دار الكاتب العربي.
١٣ ـ «بصائر ذوي التمييز بلطائف الكتاب العزيز» ـ للفيروز أبادي.
١٤ ـ «في ظلال القرآن» ـ للشيخ سيد قطب ـ دار الشروق.

١٥ ـ «الصحيح المسند من أسباب النزول» ـ لمقبل بن هادي الوادعي ـ مكتبة ابن تيمية.

﴿ ب ﴾ السنة

١ ـ «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» ـ للحافظ ابن حجر العسقلاني ـ طبعة السلفية.

٢ ـ «شرح مسلم للنووي» ـ للإمام محي الدين النووي ـ دار الشعب.

٣ ـ «تحفة الأحوذي في شرح سنن الترمذي» ـ للمباركفوري ـ طبعة الهند.

٤ ـ «تحفة الأحوذي في شرح سنن الترمذي» ـ للمباركفوري ـ طبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

٥ ـ «عون المعبود شرح سنن أبي داود» ـ للطيب أبادي.

٦ ـ «بذل المجهود» سنن أبي داود.

٧ ـ «حاشية السيوطي على النسائي».

٨ ـ «مختصر سنن أبي داود» للمنذري ومعه معالم السنن للخطابي ـ مكتبة انصار السنة المحمدية.

٩ ـ «سنن ابن ماجه» ـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

١٠ ـ «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه».

١١ ـ «موارد الظمان في زوائد ابن حبان».

١٢ ـ «مسند أحمد بن حنبل» ـ تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر ـ طبع دار المعارف.

١٣ ـ «جامع الأصول لابن الأثير» ـ تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ـ دار الفكر.

١٤ ـ «الفتح الرباني في ترتيب مسند أحمد بن حنبل» الشيباني على أبواب

البخاري ـ للساعاتي.
١٥ ـ «صحيح ابن خزيمة» ـ تحقيق د. مصطفى الأعظمي والشيخ الألباني ـ المكتب الإسلامي.
١٦ ـ « مجمع الزوائد» للهيثمي ـ مكتبة القدسي.
١٧ ـ «المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية» ـ لابن حجر العسقلاني ـ المكتب الإسلامي.
١٨ ـ «صحيح الترغيب والترهيب» ـ للشيخ الألباني ـ المكتب الإسلامي.
١٩ ـ «صحيح الجامع الصغير» ـ للشيخ الألباني ـ المكتب الإسلامي.
٢٠ ـ «فيض القدير» للمناوي.
٢١ ـ «مشكاة المصابيح» للتبريزي ـ تحقيق الشيخ الألباني ـ المكتب الإسلامي.
٢٢ ـ «السلسلة الصحيحة» ـ للشيخ الألباني ـ المكتب الإسلامي.
٢٣ ـ «شرح السنة» للإمام البغوي ـ تحقيق شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش.
٢٤ ـ «إرواء الغليل» ـ للشيخ الألباني ـ المكتب الإسلامي.
٢٥ ـ «تمام المنــة في تخريج أحاديث فقه السنة» ـ الألباني ـ المكتب الإسلامي.
٢٦ ـ «خطبة الحاجة» ـ للشيخ الألباني ـ المكتب الإسلامي.
٢٧ ـ «المستدرك» للحاكم.
٢٨ ـ «المصنف» لعبد الرزاق الصنعاني.
٢٩ ـ «السنن الكبرى» للبيهقي.
٣٠ ـ «المعجم الكبير» للطبراني.
٣١ ـ «تاريخ بغداد» ـ للخطيب البغدادي.

٣٢ ـ «الإصابة في تمييز الصحابة» ـ لابن حجر العسقلاني ـ دار الكتاب العربي.

٣٣ ـ «شرف أصحاب الحديث» ـ للخطيب البغدادي.

٣٤ ـ «تلخيص الحبير» لابن حجر.

٣٥ ـ «المنتقى على موطأ مالك» ـ للإمام أبي الوليد سليمان الباجي ـ مطبعة السعادة ـ الطبعة الأولى.

٣٦ ـ «زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم».

٣٧ ـ «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» ـ للحافظ المزي ـ المكتب الإسلامي.

٣٨ ـ « لسان الميزان» ـ لابن حجر.

٣٩ ـ «تهذيب التهذيب» لابن حجر.

٤٠ ـ «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم.

٤١ ـ « طبقات الحنابلة لأبي يعلى» ـ طبعة دار المعرفة ببيروت.

٤٢ ـ «سير أعلام النبلاء» ـ للذهبي.

٤٣ ـ «مختصر شعب الإيمان» للبيهقي.

٤٤ ـ «المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي» ـ تحقيق د. نايف الدعيس ـ إدارة النشر بتهامة ـ السعودية.

٤٥ ـ «ميزان الاعتدال» للذهبي.

٤٦ ـ «مختصر الشمائل المحمدية لترمذي» للألباني.

٤٧ ـ «الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبه» ـ مجمع البحوث الإسلامية.

٤٨ ـ «مشكل الآثار» للطحاوي.

٤٩ ـ «تغليق التعاليق» ـ لابن حجر تحقيق سعيد بن عبد الرحمن موسى

القزقي ـ المكتب الإسلامي.
٥٠ ـ «معرفة السنن والآثار للبيهقي» ـ تحقيق السيد أحمد صقر ـ طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.
٥١ ـ «تذكرة الحفاظ» للذهبي.
٥٢ ـ «الإصابة فيما استدركته عائشة على الصحابة» للزركشي.
٥٣ ـ «السمط الثمين».
٥٤ ـ «تبييض الصحيفة في أصول الأحاديث الضعيفة» ـ محمد عمرو عبد اللطيف ـ مكتبة التوعية الإسلامية.
٥٥ ـ «شرح معاني الآثار» ـ للطحاوي.
٥٦ ـ «الشفاعة» ـ لمقبل بن هادي الوادعي ـ الأرقم ـ الكويت.

﴿جـ﴾ الفقه

١ ـ «المجموع» (شافعي) للإمام محيي الدين النووي ـ المكتبة العالمية بالفجالة.
٢ ـ «روضة الطالبين» (شافعي) للإمام محيي الدين النووي ـ المكتب الإسلامي.
٣ ـ «المغني» لابن قدامة (حنبلي).
٤ ـ «المبدع» لابن مفلح (حنبلي).
٥ ـ «الإنصاف» للماردوي (حنبلي).
٦ ـ «مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني» ـ المكتب الإسلامي.
٧ ـ «مسائل الإمام أحمد لاسحاق بن هانئ النيسابوري» المكتب الإسلامي.
٨ ـ «مسائل الإمام أحمد لابنه عبد اللَّه» ـ المكتب الإسلامي.

٩ ـ «مجموع فتاوى ابن تيمية» ـ لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ مكتبة ابن تيمية.

١٠ ـ «الفتاوى السعدية» ـ للشيخ عبد الرحمن السعدي.

١١ ـ «زاد المعاد» ـ لابن القيم.

١٢ ـ «طرح التثريب في شرح التقريب» ـ لابن العراقي ـ دار الفكر العربي.

١٣ ـ «السلسبيل في معرفة الدليل» ـ للشيخ صالح البليهي ـ ابن تيمية.

١٤ ـ «الإجماع لابن المنذر» ـ دار الدعوة بالإسكندرية.

١٥ ـ «الاستذكار» لابن عبد البر القرطبي ـ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

١٦ ـ «المحلي» لابن حزم ـ طبعة دار الآفاق الجديدة.

١٧ ـ «نيل الأوطار» ـ الإمام الشوكاني ـ مكتبة الكليات الأزهرية.

١٨ ـ «السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار» للشوكاني ـ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

١٩ ـ «سبل السلام» للصنعاني.

٢٠ ـ «حاشية ابن عابدين» «در المختار على الدر المختار» لمحمد الأمين الشهير بابن عابدين ـ دار إحياء التراث العربي.

٢١ ـ «روضة الناظر وجنة المناظر وشرحها نزهة الخاطر» ـ لابن بدران ـ مكتبة المعارف.

٢٢ ـ «الروضة الندية» لصديق حسن خان.

٢٣ ـ «إشراق المصابيح في صلاة التراويح» للإمام تقي الدين السبكي.

٢٤ ـ «صفة صلاة النبي ﷺ» للألباني ـ المكتب الإسلامي.

٢٥ ـ «قيام رمضان» ـ للألباني.

٢٦ ـ «رسالة التراويح» للألباني ـ المكتب الإسلامي.

٢٧ ـ « التراويح أكثر من ألف عام في مسجد النبي عليه الصلاة والسلام» ـ عطية محمد سالم ـ دار التراث بالمدينة.
٢٨ ـ «صفة صوم النبي ﷺ» لسليم الهلالي وعلي حسن عبد الحميد ـ مكتبة التوعية.
٢٩ ـ «أسرار الصيام» للغماري.
٣٠ ـ مساجلة علمية حول صلاة الرغائب بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح ـ للألباني ـ المكتب الإسلامي.

المراجع

﴿ د ﴾ الرقائــق

١ ـ «حلية الأولياء» لأبي نعيم الأصبهاني.
٢ ـ «صفة الصفوة» لابن الجوزي.
٣ ـ «بستان الواعظين ورياض السامعين» ـ ابن الجوزي ـ تحقيق د. السيد الجميلي ـ طبع دار الكتاب العربي.
٤ ـ «اللطف في الوعظ» ـ ابن الجوزي.
٥ ـ «التبصرة» ـ ابن الجوزي.
٦ ـ «المدهش» ـ ابن الجوزي.
٧ ـ «تلبيس ابليس» ـ ابن الجوزي.
٨ ـ «الزهد» ـ لأحمد بن حنبل.
٩ ـ «الزهد والرقائق» لعبد اللّه بن المبارك ـ تحقيق الشيخ حبيب اللّه الأعظمي.
١٠ ـ «الزهد الكبير» للبيهقي ـ تحقيق مختار الندوي.

١١ ـ «إحياء علوم الدين» للغزالي.
١٢ ـ «الفوائد» ـ ابن القيم ـ طبع دار الصفا.
١٣ ـ «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح» ـ ابن القيم ـ مطبعة المدني.
١٤ ـ «مدارج السالكين» ـ ابن القيم ـ أنصار السنة المحمدية.
١٥ ـ «إغاثة اللهفان» ـ ابن القيم.
١٦ ـ «طريق الهجرتين» ـ ابن القيم ـ المكتبة السلفية بالروضة.
١٧ ـ «مفتاح دار السعادة» ـ ابن القيم.
١٨ ـ «الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي» ـ ابن القيم ـ مطبعة المدني.
١٩ ـ «الوابل الصيب من الكلم الطيب» لابن القيم.
٢٠ ـ «التبيان في آداب حملة القرآن» ـ للنووي ـ طبع مصطفى الحلبي.
٢١ ـ «بستان العارفين» ـ للنووي.
٢٢ ـ «التحبير في التذكير» ـ لعبد الكريم القشيري.
٢٣ ـ «الغنية» للجيلاني.
٢٤ ـ «الفتح الرباني» ـ للجيلاني.
٢٥ ـ «رسالة المسترشدين» للحارث المحاسبي ـ تحقيق أبي غدة ـ مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب.
٢٦ ـ «عيون الأخبار» لابن قتيبة الدينوري.
٢٧ ـ «الطريق إلى الله [الصدق]» لأبي سعيد الخزّار ـ تحقيق دكتور عبد الحليم محمود ـ الناشر ـ دار الإنسان.
٢٨ ـ «عقود اللؤلؤ والمرجان في وظائف شهر رمضان» ـ للشيخ إبراهيم بن عبيد آل عبد المحسن ـ دار نبة للطباعة.

٢٩ ـ «لطائف المعارف» ـ ابن رجب الحنبلي ـ دار الدعوة بالإسكندرية.
٣٠ ـ «جامع العلوم والحكم» ـ ابن رجب الحنبلي.
٣١ ـ «استنشاق نسيم الأنس» ـ ابن رجب الحنبلي.
٣٢ ـ «اختيار الأولى شرح حديث اختصام الملأ الأعلى» ـ ابن رجب.
٣٣ ـ «العوائق» لمحمد أحمد الراشد.
٣٤ ـ «المنطلق» ـ لمحمد أحمد الراشد ـ مؤسسة الرسالة.
٣٥ ـ «الرقائق» لمحمد أحمد الراشد.
٣٦ ـ «مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب» ـ لابن الجوزي ـ دار الكتب العلمية ببيروت.
٣٧ ـ «مناقب عمر بن عبد العزيز» ـ لابن الجوزي.
٣٨ ـ «اقتضاء العلم العمل» ـ للخطيب البغدادي ـ تحقيق الألباني.
٣٩ ـ «شرح القصيدة النونية» للهراس ـ مكتبة ابن تيمية.
٤٠ ـ «حجة اللَّه البالغة» لشاه ولي اللَّه الدهلوي ـ دار التراث.
٤١ ـ «التخويف من النار» لابن رجب الحنبلي.
٤٢ ـ «أربح البضاعة في معتقد أهل السنة والجماعة» (ميمية ابن القيم ـ بائية الصنعاني. . .» جمع علي بن سليمان آل يوسف ـ السعودية.
٤٣ ـ «الزهاد الأوائل» ـ لمصطفى حلمي.
٤٤ ـ «الطبقات الكبرى» ـ لابن سعد.
٤٥ ـ «روضة العقلاء ونزهة الفضلاء» ـ لابن حبان البستي ـ مطبعة أنصار السنة.
٤٦ ـ «ربانية لا رهبانية» لأبي الحسن الندوي ـ مؤسسة الرسالة.
٤٧ ـ «موارد الظمآن لدروس الزمان» ـ للشيخ السلمان ـ مكتبة ابن تيمية.

٤٨ ـ «مجالس شهر رمضان» ـ محمد بن صالح العثيمين.

٤٩ ـ «النفحة القدسية والتحفة الإنسية» ـ للشيخ أحمد الحفظي ـ المكتب الإسلامي.

٥٠ ـ «النصيحة في الأذكار والأدعية الصحيحة» ـ محمد أحمد إسماعيل ـ دار طيبة.

٥١ ـ «عودة الحجاب الجزء الثاني» ـ محمد أحمد إسماعيل ـ دار طيبة.

٥٢ ـ «نهج البلاغة» ـ المنسوب ـ إلى أمير المؤمنين على ـ تحقيق محمد عبده ـ كتاب الشعب.

٥٣ ـ «تنبيه المغتربين» ـ للشيخ عبد الوهاب الشعراني.

٥٤ ـ شريط «الشتاء» للشيخ محمد أحمد إسماعيل.

٥٥ ـ مجموعة شرائط «قيام الليل» للشيخ عبد الرحيم الطحان.

٥٦ ـ «الإمام النووي» للحافظ السخاوي ـ جمعية النشر والتأليف بالأزهر.

٥٧ ـ «رسالة الأولياء مجموعة رسائل ابن أبي الدينار» ـ جمعية النشر والتأليف الأزهرية.

٥٨ ـ «حياة الصحابة» ـ للكندهلوي.

٥٩ ـ «زين العابدين علي بن الحسين» ـ د. عبد الحليم محمود.

٦٠ ـ «مختصر قيام الليل» للمروزي ـ للمقريزي.

٦١ ـ « فضائل الجهاد المسمى «فكاهة الأذواق من مشارع الأشواق» اختصار الشيخ محمود العالم ـ طبع مكتبة القاهرة.

٦٢ ـ «كتاب الجهاد» للشيخ الحافظ الإمام عبد اللَّه بن المبارك ـ مجمع البحوث الإسلامية.

٦٣ ـ «تحفة الواعظ في الخطب والمواعظ» ـ للشيخ أحمد فريد.

﴿س﴾ تراجم

١ ـ «العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية» ـ الحافظ ابن عبد الهادي ـ دار الكتب العلمية.
٢ ـ «ابن تيمية» ـ لأبي الحسن الندوي.
٣ ـ «مناقب الإمام أحمد بن حنبل» ـ لابن الجوزي ـ طبعة دار الآفاق الجديدة ببيروت.
٤ ـ «أحمد بن حنبل إمام أهل السنة» ـ لعبد الحليم الجندي ـ دار المعارف.
٥ ـ «السلطان المجاهد» ـ محمد الفاتح ـ فاتح القسطنطينية ـ زياد أبو غنيمة ـ دار الفرقان.
٦ ـ «صلاح الدين الأيوبي بطل حطين» ـ للشيخ عبد اللَّه ناصح علوان ـ دار السلام للطباعة والنشر.
٧ ـ « البداية والنهاية» ـ لابن كثير.
٨ ـ «الذهبي ومنهجه في كتابة تاريخ الإسلام» ـ للدكتور بشار عواد معروف.

﴿ع﴾ عقيدة

١ ـ «شرح الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي ـ تحقيق الألباني ـ المكتب الإسلامي.
٢ ـ «الإبداع في مضار الابتداع» ـ للشيخ علي محفوظ ـ دار الاعتصام.
٣ ـ «الاعتصام» للشاطبي ـ تحقيق محمد رشيد رضا.
٤ ـ «الإيمان» لابن أبي شيبة ـ تحقيق الألباني.
٥ ـ «المدخل» لابن الحاج.
٦ ـ «خلق أفعال العباد» ـ للبخاري ـ مؤسسة الرسالة.
٧ ـ «دلائل النبوة» لأبي نعيم الأصبهاني.

٨ ـ «الشرح والإبانة» لابن بطة الحنبلي والمقدمة للدكتور رمضان بن نعسان معطي.

٩ ـ «البدع» لأحمد بن حجر آل بوطامي.

﴿ل﴾ لغة وشعر

١ ـ «لسان العرب» ـ لابن منظور.

٢ ـ «النهاية» ـ لابن الأثير.

٣ ـ «البيان والتبيين» ـ للجاحظ.

٤ ـ «البخلاء» ـ للجاحظ.

٥ ـ «نشأة التصوف الإسلامي» ـ دكتور إبراهيم بسيوني ـ دار المعارف.

٦ ـ «التيار الإسلامي في الشعر العباسي» ـ دكتور مجاهد مصطفى ـ منشورات وزارة الأوقاف العراقية.

٧ ـ «الشوقيات» لأحمد شوقي ـ طبعة المكتبة التجارية الكبرى.

٨ ـ «طاوعني قلبي في النسيان» ـ فاروق جويدة ـ مكتبة غريب.

٩ ـ «ديوان الشافعي» تحقيق ـ د. محمد عبد المنعم خفاجة ـ مكتبة الكليات الأزهرية.

١٠ ـ «ديوان الأسرار والرموز» ـ لمحمد إقبال.

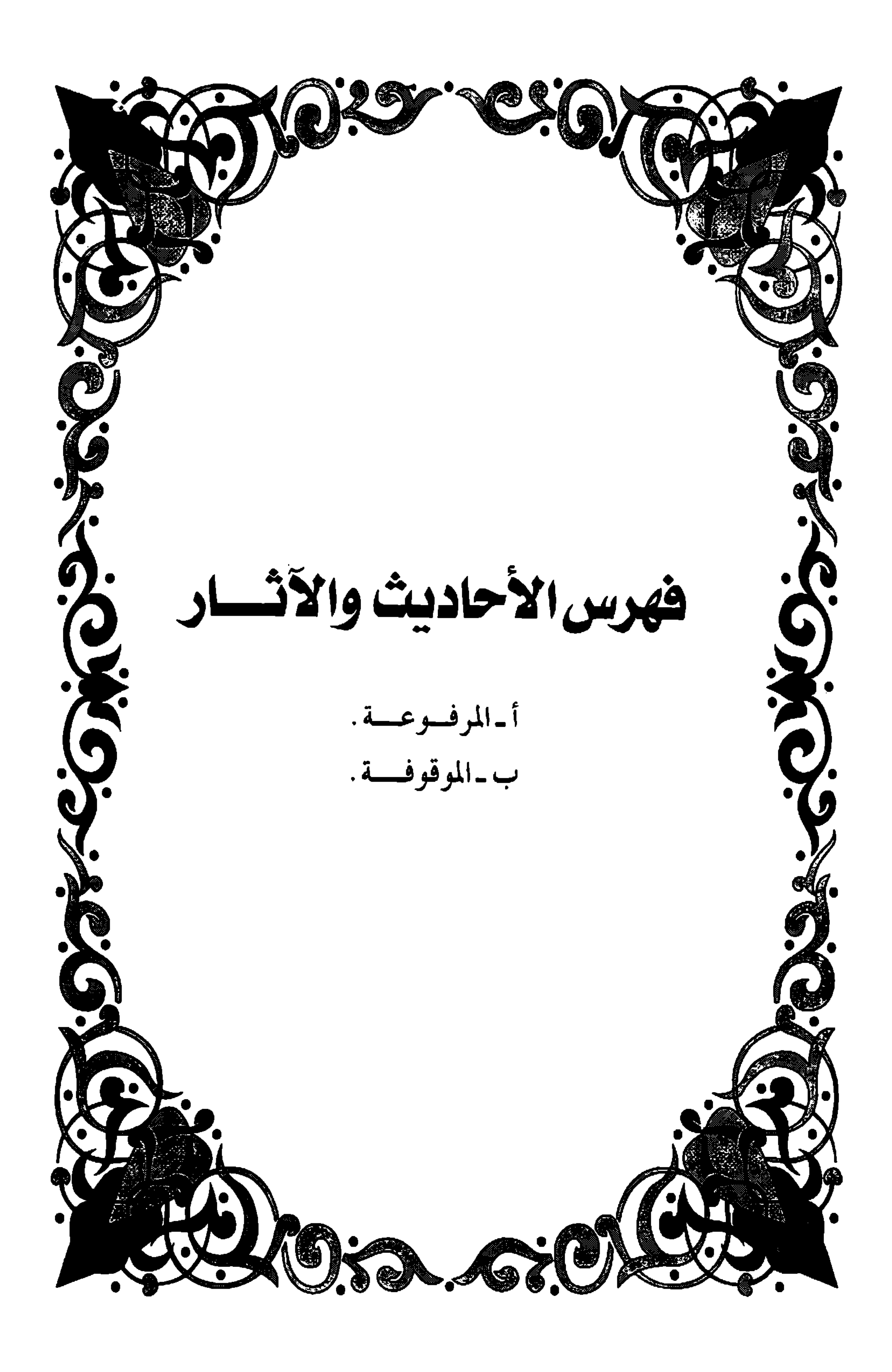
١١ ـ «قاب قوسين» ـ ديوان شعر ـ محمود حسن إسماعيل.

١٢ ـ «نفحات ولفحات» ـ ديوان شعر ـ للشيخ القرضاوي.

١٣ ـ «الأرض المباركة» ـ لعدنان النحوي.

١٤ ـ الشاعر محمد عواد.

١٥ ـ مجلة الاعتصام.



فهرس الأحاديث والآثـــار

أ ـ المرفـوعـة .

ب ـ الموقوفـة .

أولاً: القسم المرفوع

حرف الألف

(١) لعل الصواب: امرأة.

حرف الباء

حرف التـــاء

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الدال

حرف الذال

حرف الراء

حرف الزاي

حرف السين

حرف الشين

المعرف بالألف واللام

حرف الصـــاد

المعرف بالألف واللام

حرف الطاء

حرف العين

حرف الفاء

حرف القاف

حرف الكاف

حرف اللام

حرف الميم

المعرف بالألف واللام

حرف النـــون

حرف الهـــاء

حرف الواو

المعرف بالألف واللام

حرف اللام ألف

حرف اليـــاء

ثانياً : القسم الموقوف

حرف الألف

حرف التـــاء

حرف الثـــاء

حرف الجيـــم

حرف الحـــاء

حرف الخاء

حرف الدال

حرف الذال

حرف السين

المعرف بالألف واللام

حرف الصـــاد

حرف الضـــاد

حرف العين

حرف الفـــاء

حرف القـــاف

حرف الكاف

حرف اللام

حرف الميم

حرف النون

حرف الواو

المعرف بالألف واللام

حرف اللام ألف

حرف الياء

* * *



فهرس الموضوعات (٣)

الموضوع	الصفحة

العوض عن قيام الليل ٥ - ١١

الفوائد ترد في ظلم الليل ١٣ - ٥٦

الموضـــوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضـــوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضــوع	الصفحة

الموضـــوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضـــوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

* * *

رقم الإيداع / ٩٩/١٧٤٩١

مطبعة العمرانية للأوفست
الجيزة ت : ٥٨١٧٥٥٠